(137) سئل فضيلة الشيخ: هل أشراط الساعة الكبرى تأتي بالترتيب؟ وهل الحيوانات تشعر بعلامات القيامة دون الإنس والجن؟

فأجاب بقوله: أشراط الساعة الكبرى بعضها مرتب ومعلوم ، وبعضها غير مرتب ولا يعلم ترتيبه ، فمما جاء مرتباً نزول عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج، والدجال فإن الدجال يبعث ثم ينزل عيسى بن مريم فيقتله ثم يخرج مأجوج ومأجوج.

وقد رتب السفاريني-رحمه الله- في عقيدته هذه الأشراط لكن بعض هذا الترتيب تطمئن إليه النفس وبعضها ليس كذلك.

والترتيب لا يهمنا ، وإنما يهمنا أن للساعة علامات عظيمة إذا وقعت فإن الساعة تكون قد قربت ، وقد جعل الله للساعة أشراطاً ؛ لأنها حدث هام يحتاج الناس إلى تنبيههم لقرب حدوثه.

ولا ندري هل تشعر البهائم بذلك ، ولكن البهائم تبعث يوم القيامة وتحشر ويقتص من بعضها لبعض فيقتص للشاة الجلحاء من القرناء.

(138) سئل فضيلة الشيخ: عن أحاديث خروج المهدي هل هي صحيحة أو لا؟

فأجاب بقوله: أحاديث المهدي تنقسم إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: أحاديث مكذوبة.

القسم الثاني: أحاديث ضعيفة.

القسم الثالث: أحاديث حسنة لكنها بمجوعها تصل إلى درجة الصحة ، على أنها صحيح لغيره.

وقال بعض العلماء :إن فيها ما هو صحيح لذاته وهذا هو القسم الرابع.

ولكنه ليس المهدي : المزعوم الذي يقال : إنه في سرداب في العراق، فإن هذا لا أصل له وهو خرافة ولا حقيقة له ، ولكن المهدي الذي جاءت الأحاديث بإثباته رجل كغيره من بني آدم يخلق ويولد في وقته ويخرج

إلى الناس في وقته ، فهذه هي قصة المهـدي، وإنكـاره مطلقاً خطأ، وإثباته مطلقاً خطأ، كيف ذلك؟
إثباته على وجه يشمل المهدي المنتظر الذي يقال : إنه في الســرداب هــذا خطــأ ؛ لأن اعتقــاد هــذا المهــدي المختفي خبل في العقل ، وضلال في الشـرع وليس لـه أصل ، وإثبات المهدي الذي أخـبر بـه النـبي ، صـلى اللـه عليه وسلم ، وتكاثرت فيـه الأحـاديث والـذي سـيولد في وقته ويخرج في وقته هذا حق.
(139) وسئل فضيلة الشيخ: من هم يأجوج ومأجوج؟
فأجاب- حفظه الله تعالى – بقوله: يأجوج ومأجوج أمتان من بني آدم موجودتان ، قـال اللـه تعـالى في قصـة ذي القرنين: (حتى إذا بلغ بين السدين وجد من دونهما قوماً لا يكادون يفقهون قولاً . قالوا يـا ذا القـرنين إن يـأجوج ومأجوج مفسدون في الأرض فهل نجعل لك خرجــاً على أن تجعل بيننا وبينهم سداً .قال ما مكـني فيـه ربي خـير فـأعينوني بقـوة أجعـل بينكم وبينهم ردمـاً. آتـوني زبـر الحديد حتى إذا ساوى بين الصدفين قال انفخوا حتى إذا جعله ناراً قال آتوني أفرغ عليه قطراً . فما اسطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقباً .قال هذا رحمة من ربي فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء وكان وعد ربي حقاً) [1] .
ويقول النبي ، صلى الله عليه وسلم : "يقـول اللـه يـوم القيامة : يا آدم قم فابعث بعث النار من ذريتـك" إلى أن قال رسول الله صلى الله عليـه وسـلم : " أبشـروا فـإن منكم واحداً ومن يأجوج ومأجوج ألفاً" . وخروجهم الــذي هو من أشراط الساعة وجـدت بـوادره في عهـد النـبي ، صلى الله عليه وسلم ، ففي حديث أم حبيبة، رضي اللـه عنها، قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فزعاً محمراً وجهه يقول : "لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقـترب فتح اليـوم من ردم يـأجوج ومـأجوج مثـل هذه وحلق بأصبعه الإبهام والتي تليها".
(140) وسئل فضيلة الشـيخ عن الـدجال ؟ ولمـاذا حـذر الأنبياء أقوامهم منه مع أنه لا يخرج إلا في آخر الزمان؟

---

(1) سورة الكهف، الآيات "93-98" .

فأجاب قائلاً: أعظم فتنة على وجه الأرض منـذ خلـق آدم إلى قيام الساعة هي فتنة الدجال كما قال ذلـك النـبي ، صلى الله عليه وسلم ، ولهـذا مـا من نـبي من نـوح إلى محمد ، صلوات اللـه عليهم وسـلامه ، إلا أنـذر قومـه بـه تنويهاً بشأنه ، وتعظيماً له ، وتحذيراً منه، وإلا فـإن اللـه يعلم أنه لن يخرج إلا في آخر الزمان ، ولكن أمر الرسـل أن ينذروا قومهم إياه من أجل أن تتبين عظمته وفداحته ، وقد صح ذلك عن النبي ، عليه الصلاة والسـلام، وقـال: "إن يخرج وأنـا فيكم فأنـا حجيجـه دونكم – صـلوات اللـه وسلامه عليه يعني أكفيكم إياه- وإلا فامرؤ حجيج نفسـه والله خليفتي على كل مسلم"
نِعْمَ الخليفة ربنا – جل وعلا- .
فهذا الدجال شأنه عظيم بل هو أعظم فتنة كما جاء في الحديث منذ خلق آدم إلى أن تقوم السـاعة، فكـان حريّـاً بـأن يخص من بين فتن المحيـا بـالتعوذ من فتنتـه في الصلاة "أعوذ باللـه من عـذاب جهنم ، ومن عـذاب القـبر ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال" .
وأما الدجال فهو مأخوذ من الدجل وهوالتمويـه،لأن هـذا مموه بل أعظم مموه وأشد الناس دجلاً.
(141) وسئل فضيلته: عن وقت خروج المسيح الدجال؟
فأجاب بقوله: خروج المسيح الدجال من علامات الساعة ولكنه غير محدد ، لأنه لا يعلم متى تكون الساعة إلا اللـه فكـذلك أشـراطها مـا نعلم منهـا إلا مـا ظهـر ، فـوقت خروجه غير معلوم لنا لكننا نعلم أنه من أشراط الساعة.

(142) وسئل عن مكان خروج الدجال؟
فأجاب بقوله: يخرج من المشرق من جهة الفتن والشـر كما قال النبي ، صلى الله عليه وسلم : "الفتنـة هاهنـا" وأشار إلى المشرق ، فالمشرق منبع الشر والفتن يخرج من المشرق من خراسان مـارّاً بأصـفهان داخلاً الجزيـرة من بين الشـام والعـراق ليس لـه هم إلا المدينـة ، لأن فيها البشـير النـذير ، عليـه الصـلاة والسـلام ، فيحب أن يقضي على أهل المدينة ، ولكنها محرمة عليـه كمـا ثبت عن النبي صلى الله عليـه وسـلم : "على كـل بـاب منهـا

ملائكـة يحفظونهـا" هـذا الرجـل يخـرج خلـة بين الشـام والعراق، ويتبعه من يهود أصـفهان سـبعون ألفـاً ؛ لأنهم جنوده، فاليهود من أخبث عباد الله وهو أضـل عبـاد اللـه فيتبعونه ويؤوونـه وينصـرونه، ويكونـون مسـالح لـه- أي جنوداً مجندين- هم وغـيرهم ممن يتبعهم ، قـال النـبي ، عليه الصلاة والسلام : "يا عباد الله فاثبتوا يـا عبـاد اللـه فاثبتوا" يثبتنا عليـه الصـلاة والسـلام ، لأن الأمـر خطـير وقال عليه الصـلاة والسـلام : "من سـمع بالـدجال فلينـأ عنـه فواللـه إن الرجـل ليأتيـه وهـو يحسـب أنـه مـؤمن فيتبعــه ممــا يبعث بــه من الشــبهات" . يأتيــه الإنســان ويقـول : لن يضـلني ولن أتـأثر بـه، ولكن لا يـزال يلقي عليه من الشبهات حتى يتبعه والعياذ بالله.

(143) وسئل عن: دعوة الدجال وما يدعو إليه؟

فأجاب بقوله: ذكر أنه أول مـا يخـرج يـدعو إلى الإسـلام ويقول : إنه مسلم ، وينـافح عن الإسـلام ، ثم بعـد ذلـك يدعي النبوة وأنه نبي ، ثم بعد ذلك يدعي أنـه إلـه فهـذه دعوته نهايتها بداية فرعون وهي ادعاء الربوبية.

(144) وسئل عن : فتنة الدجال؟

فأجاب بقوله: من حكمـة اللـه- عـز وجـل أنـه – سـبحانه وتعالى يعطي الدجال آيات فيها فتن عظيمة فإنـه يـأتي إلى القــوم يــدعوهم فيتبعونــه فيصــبحون وقــد نبتت أراضـيهم ، وشـبعت مواشـيهم فتعـود إليهم أطـول مـا كــانت ذراً وأســبغ ضــروعاً ، وأمــد خواصــر يعــني أنهم يعيشون برغد لأنهم اتبعوه.

ويأتي القوم فيـدعوهم فلا يتبعونـه فيصـبحون ممحلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم ، وهـذه فتنـة عظيمـة لا سـيما في الأعـراب ، ويمـر بالخربـة فيقـول : أخـرجي كنوزك فتخرج كنوزهـا تتبعـه كيعاسـيب النحـل من ذهب وفضـة وغيرهـا بـدون آلات وبـدون أي شـيء ، فتنـة من الله – عز وجل- فهذه حاله ومعاملته مع أهـل الـدنيا لمن يريد التمتع بالدنيا أو يبأس فيها.

ومن فتنته أن الله – تعالى – جعل معه جنة وناراً بحسـب رؤيا العين لكن جنته نار ، وناره جنة ، فمن أطاعه أدخـل هذه الجنة فيما يرى النـاس ولكنهـا نـار محرقـة والعيـاذ

بالله ، ومن عصاه أدخله النـار فيمـا يـراه النـاس ولكنهـا جنة وماء عذب طيب.
إذاً يحتاج الأمـر إلى تثـبيت من اللـه – عـز وجـل – إن لم يثبت اللـه المـرء هلـك وضـل فيحتـاج إلى أن يثبت اللـه المرء على دينه ثباتاً قوياً.
ومن فتنته أنه يخرج إليه رجـل من النـاس ممتلئ شـباباً فيقول له: أنت الدجال الذي ذكر لنـا رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم ، فيـدعوه فيـأبى أن يتبعـه فيضـربه ويشـجه في المـرة الأولى ثم يقتلـه ويقطعـه قطعـتين ويمشي بينهما تحقيقاً للمباينة بينهما، ثم يدعوه فيقـوم يتهلل وجهه ، ويقول : أنت الدجال الذي ذكر لنـا رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ، ثم يـأتي ليقتلـه فلا يسـلط عليه يعجز عن قتله ولن يسلط على أحد بعده، فهـذا من أعظم النـاس شـهادة عنـد اللـه لأنـه في هـذا المقـام العظيم الرهيب الذي لا نتصوره نحن في هـذا المكـان لا يتصور رهبتـه إلا من باشـره ومـع ذلـك يصـرح على الملأ إعـذاراً وإنـذاراً بأنـك أنت الـدجال الـذي ذكـر لنـا رسـول الله ، صلى الله عليه وسلم. ، هذه حاله وما يدعو إليه.
(145) وسـئل فضـيلته: عن مقـدار لبث الـدجال في الأرض؟
فأجـاب بقولـه: مقـدار لبثـه في الأرض: أربعـون يومـاً فقـط، لكن يـوم كسـنة ، ويـوم كشـهر، ويـوم كجمعـة ، وسائر أيامه كأيامنا ، هكذا حدث النـبي صـلى اللـه عليـه وسلم ، قال الصحابة – رضي الله عنهم: يـا رسـول اللـه هذا اليـوم الـذي كسـنة أتكفينـا فيـه صـلاة يـوم واحـد ؟ قـال : " لا ،اقـدروا لـه قـدره" انظـروا إلى هـذا المثـال لنأخذ منه عبرة كيـف كـان تصـديق أصـحاب رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم ، لرسول الله ما ذهبـوا يحرفـون ، أو يؤولون، أو يقولون :إن اليـوم لا يمكن أن يطـول لأن الشمس تجري في فلكها ولا تتغـير ولكنـه يطـول لكـثرة المشاق فيه وعظمها فهو يطول لأنه متعب بكسر العين ما قالوا هكذا كما يقول بعض المتحذلقين ، ولكن صدقوا بأن هذا اليوم سـيكون اثـني عشـر شـهراً حقيقـة بـدون تحريف وبدون تأويل، وهكذا حقيقـة المـؤمن ينقـاد لمـا

أخبر الله به ورسوله من أمور الغيب وإن حار فيها عقله ، لكن يجب أن تعلم أن خبر الله ورسوله لا يكون في شيء محال عقلاً لكن يكون في شيء تحار فيه العقول لأنها لا تدركه ، فالرسول ، صلى الله عليه وسلم أخبر أن أول يوم من أيام الدجال كسنة ، لو أن هذا الحديث مر على المتأخرين الذين يدعون أنهم هم العقلاء لقالوا : إن طوله مجاز عما فيه من التعب والمشقة لأن أيام السرور قصيرة ، وأيام الشرور طويلة ، ولكن الصحابة -رضي الله عنهم- من صفائهم وقبولهم سلموا في الحال وقالوا بلسان الحال : إن الذي خلق الشمس وجعلها تجري في أربع وعشرين ساعة في اليوم والليلة قادر على أن يجعلها تجري في اثني عشر شهراً؛ لأن الخالق واحد - عز وجل -فهو قادر ، ولذلك سلموا . وقالوا : كيف نصلي ؟ ما سألوا عن الأمر الكوني لأنهم يعلمون أن قدرة الله فوق مستواهم ، سألوا عن الأمر الشرعي الذين هم مكلفون به وهو الصلاة، وهذا والله حقيقة الانقياد والقبول قالوا : يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: "لا اقدروا له قدره" وسبحان الله العظيم إذا تأملت تبين لك أن هذا الدين تام كامل لا يمكن أن تكون مسألة يحتاج الناس إليها إلى يوم القيامة إلا وجد لها أصل، كيف أنطق الله الصحابة أن يسألوا هذا السؤال؟ أنطقهم الله حتى يكون الدين كاملاً لا يحتاج إلى تكميل ، وقد احتاج الناس إلى هذا الآن في المناطق القطبية يبقى الليل فيها ستة أشهر والنهار ستة أشهر فنحتاج إلى هذا الحديث ، انظر كيف أفتى الرسول صلى الله عليه وسلم ، هذه الفتوى قبل أن تقع هذه المشكلة لأن الله -تعالى - قال في كتابه : }اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي{ [1] والله لو نتأمل الكلمة } أكملت لكم دينكم { لعلمنا أنه لا يوجد شيء ناقص في الدين أبداً ، فهو كامل من كل وجه ، لكن النقص فينا ؛ إما قصور في عقولنا ، أو في أفهامنا ، أو في إرادات ليست منضبطة يكون الإنسان يريد أن ينصر قوله فيعمى عن الحق -

---

[1] سورة المائدة، الآية " 3 " .

نسأل الله العافية – فلو أننا نظرنا في علم ، وفهم ، وحسن نية لوجدنا أن الدين ولله الحمد لا يحتاج إلى مكمل ، وأنه لا يمكن أن تقع مسألة صغيرة ولا كبيرة ، إلا وجد حلها في الكتاب والسنة، لكن لما كثر الهوى وغلب على الناس صار بعض الناس يعمى عليهم الحق ويخفى عليهم وتجدهم إذا نزلت فيهم الحادثة التي لم تكن معروفة من قبل بعينها وإن كان جنسها معروفاً تجدهم يختلفون فيها أكثر من أصابعهم ، إذا كانت تحتمل قولين وجدت فيها عشرة ، كل هذا لأن الهوى غلب على الناس الآن ، وإلا فلو كان القصد سليماً والفهم صافياً والعلم واسعاً لتبين الحق.

على كل حال ، أقول : إن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، أخبر أن الدجال يبقى أربعين يوماً وبعد الأربعين يوماً ينزل المسيح عيسى بن مريم الذي رفعه الله إليه وقد جاء في الأحاديث الصحيحة " أنه ينزل عند المنارة البيضاء ، شرقي دمشق ، واضعاً كفيه على أجنحة ملكين ، إذا طأطأ رأسه قطر وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريحه إلا مات". وهذه من آيات الله فيلحق الدجال عند باب لد في فلسطين فيقتله هناك ،وحينئذ يقضي عليه نهائياً ، ولا يقبل عيسى ، عليه الصلاة والسلام ، إلا الإسلام لا يقبل الجزية ، ويكسر الصليب ويقتل الخنزير فلا يعبد إلا الله ، وعلى هذا فالجزية التي فرضها الإسلام جعل الإسلام لها أمداً تنتهي إليه عند نزول عيسى ، ولا يقال : إن هذا تشريع من عيسى عليه الصلاة والسلام ، لأن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، أخبر بذلك مقراً له ، فوضع الجزية عند نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ، من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، لأن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم : قوله وفعله وإقراره ، وكونه يتحدث عن عيسى ابن مريم مقراً له فهذا من سنته ، وإلا فإن عيسى لا يأتي بشرع جديد ولا أحد يأتي بشرع جديد ، ليس إلا شرع محمد ، عليه الصلاة والسلام ، إلى يوم القيامة ، هذا ما يتعلق بالدجال نسأل الله أن يعيذنا وإياكم من فتنته.

(146) وسئل فضيلة الشيخ : هل الدجال من بني آدم ؟
فأجـــاب قـــائلاً: الـــدجال من بـــني آدم . وبعض العلمـــاء يقول : إنه شيطان. وبعضهم يقول : إن أباه أنسي وأمه جنية ، وهذه الأقوال ليسـت صـحيحة ، فالـذي يظهـر أن الـدجال من بـني آدم ، وأنـه يحتـاج إلى الأكـل والشـرب وغـير ذلـك ، ولهـذا يقتلـه عيسـى قتلاً عاديـاً كمـا يقتـل البشر.
(147) وسئل فضيلته: هل الدجال موجود الآن؟
فأجاب بقوله: الدجال غـير موجـود لأن الرسـول ، صـلى الله عليه وسلم خطب الناس في آخر حياته وقال : "إنـه على رأس مائة سـنة لا يبقى على وجـه الأرض ممن هـو عليها اليوم أحد" . وهـذا خـبر ، وخـبر النـبي صـلى اللـه عليه وسلم ، لا يدخله الكذب وهو متلقى من الـوحي لأن النبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم لا يعلم مثـل هـذا الغيب فهو غير موجود ولكن الله يبعثه متى شاء.
(148) سئل فضيلة الشيخ: ذكرتم في الفتوى السابقة رقم "147" أن الـــدجال غـــير موجـــود الآن وهـــذا الكلام ظاهره يتعارض مع حديث فاطمة بنت قيس في الصحيح عن قصـــة تميم الـــداري فـــنرجو من فضـــيلتكم التكـــرم بتوضيح ذلك؟
فأجـــاب بقولـــه: ذكرنـــا هـــذا مســـتدلين بمـــا ثبت في الصـحيحين عن النـبي ، صـلى اللـه عليـه وآلـه وسـلم ، قال : "إنه على رأس مائة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم أحد" . فإذا طبقنا هذا الحديث على حديث تميم الداري صـار معارضـاً لـه ، لأن ظـاهر حـديث تميم الـداري أن هـذا الـدجال يبقى حـتى يخـرج فيكـون معارضاً لهذا الحديث الثابت في الصحيحين ، وأيضـاً فـإن سياق حديث تميم الداري في ذكر الجساسة في نفســي منه شيء هل هو من تعبـير الرسـول ، صـلى اللـه عليـه وسلم ، أو لا .
(149) وسئل فضيلته : عن قـول بعض أهـل العلم : إن الرسل الذين أنذروا أقوامهم الدجال لم ينـذروهم بعينـه وإنما أنذروهم بجنس فتنته؟

فأجاب بقوله: هذا القول الضعيف ، بل هو نوع من التحريف لأن الرسول ، صلى الله عليه وسلم، أخبر بأنه ما من نبي إلا أنذر به قومه بعينه كما في صحيح مسلم أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال : "ما من نبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب" وسبق لنا بيان الحكمة من إنذار الرسل به ، ولكن يجب علينا أن نعلم أن جنس هذه الفتنة موجود حتى في غير هذا الرجل ، يوجد من بني آدم الآن من يضل الناس بحاله ومقاله وبكل ما يستطيع، وتجد أن الله – سبحانه وتعالى – بحكمته أعطاه بياناً وفصاحة } ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة{ [1] فعلى المرء إذا سمع مثل هذه الفتن التي تكون لأهل البدع من أناس يبتدعون في العقائد، وأناس يبتدعون في السلوك وغير ذلك ، يجب عليه أن يعرض هذه البدع على الكتاب والسنة وأن يَحْذَرَ ويُحَذِّرَ منها وأن لا يغتر بما تكسى به من زخارف القول ، فإن هذه الزخارف كما قيل فيها:

حجج تهافت كالزجاج تخالها حقاً وكل كاسر مكسور

فالدجال المعين لا شك أن فتنته أعظم شيء يكون ، لكن هناك دجاجلة يدجلون على الناس ويموهون عليهم ، فيجب الحذر منهم ، ومعرفة إراداتهم ونياتهم ، ولهذا قال الله تعالى في المنافقين:} هم العدو فاحذرهم{ [2] مع أنه قال: } وإن يقول :وا تسمع لقولهم{ [3] يعني بيانه، وفصاحته ، وعظمه ، يجرك جرّاً إلى أن تسمع ، لكن كأنهم خشب مسندة حتى الخشب ما هي قائمة بنفسها ، مسندة تقوم على الجدار فهي لا خير فيها.

فهؤلاء الذين يزينون للناس بأساليب القول سواء في العقيدة ، أو في السلوك ، أو في المنهج يجب الحذر منهم ، وأن تعرض أقوالهم ، وأفعالهم على كتاب الله وسنة رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، فما خالفهما فهو باطل مهما كان ، ولا تقولن : إن هؤلاء القوم أعطوا

---

(1) سورة الأنفال، الآية "42" .

(2) سورة المنافقون، الآية "4" .

(3) سورة المنافقون، الآية "4" .

فصاحة وبياناً لينصروا الحق ، فإن الله تعالى قد يبتلي فيعطي الإنسان فصاحة وبياناً وإن كان على باطل كما ابتلى الله الناس بالدجال وهو على باطل بلا شك.

(150) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم من أنكر حياة الآخرة وزعم أن ذلك من خرافات القرون الوسطى؟ وكيف يمكن إقناع هؤلاء المنكرين؟

فأجاب بقوله : من أنكر حياة الآخرة ، وزعم أن ذلك من خرافات القرون الوسطى فهو كافر، لقول الله -تعالى -: } وقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين. ولو ترى إذ وقفوا على ربهم قال أليس هذا بالحق قالوا بلى وربنا قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون{ [1] . وقال – تعالى - : } ويل يومئذ للمكذبين .الذين يكذبون بيوم الدين .وما يكذب به إلا كل معتد أثيم .إذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين .كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون .كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون.ثم إنهم لصالوا الجحيم .ثم يقال هذا الذي كنتم به تكذبون{[2]وقال-تعالى-:}بل كذبوا بالساعة وأعتدنا لمن كذب بالساعة سعيراً { [3]. وقال – تعالى- : } والذين كفروا بآيات الله ولقائه أولئك يئسوا من رحمتي وأولئك لهم عذاب أليم{ [1] .

وأما إقناع هؤلاء المنكرين فبما يأتي:

أولاً: أن أمر البعث تواتر به النقل عن الأنبياء والمرسلين في الكتب الإلهية، والشرائع السماوية، وتلقته أممهم بالقبول ، فكيف تنكرونه وأنتم تصدقون بما ينقل إليكم عن فيلسوف أو صاحب مبدأ أو فكرة ، وإن لم يبلغ ما بلغه الخبر عن البعث لا في وسيلة النقل ، ولا في شهادة الواقع؟!!

ثانياً: أن أمر البعث قد شهد العقل بإمكانه ، وذلك من وجوه:

---

(1) سورة الأنعام ، الآيتان "29-30" .

(2) سورة المطففين، الآيات "10-17".

(3) سورة الفرقان ، الآية "11" .

(1) سورة العنكبوت ، الآية "23" .

1- 1- كل أحد لا ينكر أن يكون مخلوقاً بعد العدم ، وأنه حادث بعد أن لم يكن ، فالـذي خلقـه وأحدثـه بعـد أن لم يكن قادر على إعادته بالأولى ، كما قال الله – تعالى - : } وهو الذي يبـدأ الخلـق ثم يعيـده وهـو أهـون عليـه { [2] وقال تعالى : } كما بدأنا أول خلق نعيده وعـداً علينـا إنـا كنا فاعلين{ [3] .

2- 2- كل أحـد لا ينكـر عظمـة خلـق السـموات والأرض لكبرهما وبديع صنعتهما ، فالذي خلقهم قادر على خلـق النـاس وإعـادتهم بـالأولى ؛ قـال اللـه تعـالى : } لخلـق السـموات والأرض أكـبر من خلـق النـاس{ (4) . وقـال تعالى:} أولم يروا أن الله الـذي خلـق السـموات والأرض ولم يعي بخلقهن بقادر على أن يحـيي المـوتى بلى إنـه على كل شيء قدير{ [5]. وقـال تعـالى-: } أو ليس الـذي خلق السموات والأرض بقـادر على أن يخلـق مثلهم بلى وهو الخلاق العليم . إنما أمـره إذا أراد شـيئاً أن يقـول : له كن فيكون{ [1] .

3- 3- كل ذي بصر يشاهد الأرض مجدبـة ميتـة النبـات ، فإذا نزل المطر عليها أخصبت وحيي نباتها بعد المـوت ، والقـادر على إحيـاء الأرض بعـد موتهـا قـادر على إحيـاء الموتى وبعثهم ،قال اللـه تعـالى: }ومن آياتـه أنـك تـرى الأرض خاشعة فإذا أنزلنـا عليهـا المـاء اهـتزت وربت إن الذي أحياها لمحيي الموتى إنه على كل شيء قدير{ [2] .

ثالثاً : أن أمر البعث قد شهد الحس والواقع بإمكانه فيما أخبرنا الله تعالى به من وقائع إحياء المـوتى ، وقـد ذكـر الله تعالى من ذلك في سورة البقرة خمس حوادث منها ، قولـه : } أو كالـذي مـر على قريـة وهي خاويـة على عروشها قال أنى يحيي هذه الله بعد موتهـا فأماتـه اللـه مائة عام ثم بعثه قـال كم لبثت قـال لبثت يومـاً أو بعض

---

[2] سورة الروم ، الآية "27" .

[3] سورة الأنبياء ، الآية "104" .

[4] سورة غافر ، الآية "57".

[5] سورة الأحقاف ، الآية "33".

[1] سورة يس، الآيتان "81-82".

[2] سورة فصلت ، الآية "39" .

يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير} [3] .

رابعاً: أن الحكمة تقتضي البعث بعد الموت لتجازى كل نفس بما كسبت ، ولولا ذلك لكان خلق الناس عبثاً لا قيمة له ، ولا حكمة منه ، ولم يكن بين الإنسان وبين البهائم فرق في هذه الحياة . قال الله – تعالى - : } افحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون. فتعالى الله الملك الحق لا إله إلا هو رب العرش الكريم{[1] وقال الله – تعالى -: } إن الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى{ [2].وقال-تعالى-:}وأقسموا بالله جهد أيمانهم لا يبعث الله من يموت بلى وعداً عليه حقاً ولكن أكثر الناس لا يعلمون.ليبين لهم الذي يختلفون فيه وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين.إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون{ [3] وقال – تعالى -:} زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير{ [4] .

فإذا بينت هذه البراهين لمنكري البعث و أصروا على إنكارهم،فهم مكابرون معاندون،}وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون{.[1][1]

(151) وسئل فضيلة الشيخ : هل عذاب القبر على البدن أو على الروح؟

فأجاب بقوله: الأصل أنه على الروح لأن الحكم بعد الموت للروح ، والبدن جثة هامدة ، ولهذا لا يحتاج البدن إلى إمداد لبقائه ، فلا يأكل ولا يشرب ، بل تأكله الهوام ، فالأصل أنه على الروح لكن قال شيخ الإسلام

([3] سورة البقرة ، الآية "259"

([1] سورة المؤمنون ، الآيتان "15-16"

([2] سورة طه ، الآية "15"

([3] سورة النحل، الآيات "38-40"

([4] سورة التغابن ، الآية "7".

1 [1] سورة الشعراء، الآية " 227 " .

ابن تيمية : إن الـروح قـد تتصـل بالبـدن فيعـذب أو ينعم معها، وأن لأهل السـنة قـولاً آخـر بـأن العـذاب أو النعيم يكون للبدن دون الروح واعتمـدوا في ذلـك على أن هـذا قد رئي حسّـاً في القـبر فقـد فتحت بعض القبـور ورئي أثر العذاب على الجسم ، وفتحت بعض القبور ورئي أثـــر النعيم على الجسـم. وقـد حـدثني بعض النـاس أنهم في هـذا البلـد هنـا في عنـيزة كـانوا يحفـرون لسـور البلـد الخارجي، فمروا على قبر فانفتح اللحد فوجـد فيـه ميت أكلت كفنه الأرض وبقي جسمه يابساً لكن لم تأكـل منـه شيئاً حتى إنهم قالوا : إنهم رأوا لحيته وفيها الحنا وفاح عليهم رائحـة كـأطيب مـا يكـون من المسـك،فتوقفـوا وذهبـوا إلى الشـيخ وسـألوه فقـال : دعـوه على مـا هـو عليه واجنبوا عنه ، احفروا من يمين أو من يسار.

فبناء على ذلك قـال العلمـاء : إن الـروح قـد تتصـل في البدن فيكـون العـذاب على هـذا وهـذا ، وربمـا يسـتأنس لذلك بالحديث الذي قال فيه رسول الله ، صلى الله عليه وســلم : "إن القـــبرليطبق على الكـــافر حـــتى تختلـــف أضلاعه" فهـذا يـدل على أن العـذاب يكـون على الجسـم لأن الأضلاع في الجسم والله أعلم.

(152) وسئل فضيلة الشيخ : ما المراد بـالقبر هـل هـو مدفن الميت أو البرزخ؟

فأجاب: أصل القبر مدفن الميت قال الله –تعالى -: } ثم أماته فأقبره { [1] قال ابن عباس : أي أكرمه بدفنه . وقد يراد به الـبرزخ الـذي بين مـوت الإنسـان وقيـام السـاعة وإن لم يـدفن كمـا قـال – تعـالى -: } ومن ورائهم بـرزخ إلى يوم يبعثون { [2] يعني من وراء الذين مـــاتوا لأن أول الآية يدل على هذا } حتى إذا جاء أحدهم الموت قـال رب ارجعون . لعلي أعمل صالحاً فيما تركت كلا إنها كلمة هو قائلها ومن ورائهم برزخ إلى يوم يبعثون{ [1] .

---

[1] سورة عبسى ، الآية "21" .

[2] سورة المؤمنون ، الآية "100" .

[1] سورة المؤمنون ، الآيتان "99-100" .

ولكن هل الداعي إذا دعا "أعـوذ باللـه من عـذاب القـبر" يريد عذاب مدفن الموتى ، أو من عذاب البرزخ الذي بين موته وبين قيام الساعة؟

الجواب: يريد الثاني لأن الإنسـان في الحقيقـة لا يـدري هل يمـوت ويـدفن أو يمـوت وتأكلـه السـباع ، أو يحـترق ويكون رماداً ما يدري } وما تدري نفس بأي أرض تمـوت{ [2] فاستحضــر أنــك إذا قلت : من عــذاب القــبر أي من العذاب الذي يكون للإنسان بعد موته إلى قيام الساعة.

(153) وسئل فضيلته : هل عذاب القبر ثابت؟

فأجاب بقوله : عذاب القبر ثـابت بصـريح السـنة وظـاهر القرآن وإجماع المسلمين هذه ثلاثة أدلة:

أما صريح السنة فقد قال النـبي عليـه الصـلاة والسـلام: "تعوذوا بالله من عـذاب القـبر، تعـوذوا باللـه من عـذاب القبر،تعوذوا بالله من عذاب القبر" .

وأما إجماع المسلمين فلأن جميع المسـلمين يقـول :ون في صلاتهم : "أعوذ باللـه من عـذاب جهنم ، ومن عـذاب القبر" حتى العامة الذين ليسوا من أهل الإجمـاع ولا من العلماء. وأما ظـاهر القـرآن فمثـل قولـه-تعـالى-في آل فرعون : } النار يعرضون عليها غدواً وعشياً ويوم تقــوم الساعة أدخلوا آل فرعـون أشـد العـذاب{ [1] ولا شـك أن عرضهم على النار ليس من أجل أن يتفرجوا عليهـا، بـل من أجل أن يصيبهم من عذابها ، وقال – تعـالى - : }ولـو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكـة باسـطوا أيـديهم أخرجـوا أنفسـكم{ . اللـه أكـبر إنهم لشـحيحون بأنفسـهم مـا يريـدون أن تخـرج } اليـوم تجـزون عـذاب الهون بما كنتم تقولون على اللـه غـير الحـق وكنتم عن آياته تسـتكبرون{ [2]. فقـال : }اليـوم{ و "ال" هنـا للعهـد الحضـوري اليـوم يعـني اليـوم الحاضـر الـذي هـو يـوم وفاتهم } تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون{ .

([2] سورة لقمان ، الآية "34" .

([1] سورة غافر ، الآية "46" .

([2] سورة الأنعام ، الآية "93" .

إذاً فعذاب القبر ثابت بصـريح السـنة ، وظـاهر القـرآن ، وإجماع المسلمين ، وهذا الظاهر من القرآن يكـاد يكـون كالصريح لأن الآيتين اللتين ذكرناهما كالصريح في ذلك.

(154) وسئل فضيلته : هل عذاب القبر يشمل المـؤمن العاصي أو هو خاص بالكفار؟

فأجاب فضـيلته: عـذاب القـبر المسـتمر يكـون للمنـافق والكافر . وأما المؤمن العاصي فإنه قد يعـذب في قـبره لأنـه ثبت في الصـحيحين من حـديث ابن عبـاس – رضـي اللـه عنهمـا – أن النـبي، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، مـر بقبرين فقال: "إنهما ليعذبان وما يعـذبان في كبـير أمـا أحـدهما فكـان لا يسـتتر من البـول ، وأمـا الآخـر فكـان يمشي بالنميمة" . وهذا معروف أنهما كانا مسلمين.

(155) وسئل الشيخ: إذا لم يدفن الميت فأكلته السباع أو ذرته الرياح فهل يعذب عذاب القبر؟

فأجاب قائلاً: نعم ويكون العذاب على الروح ، لأن الجسد قد زال وتلف وفني ، وإن كان هذا أمراً غيبياً لا أستطيع أن أجزم بأن البدن لا يناله من هذا العذاب ولـو كـان قـد فني واحترق لأن الأمر الأخروي لا يسـتطيع الإنسـان أن يقيسه على المشاهد في الدنيا.

(156) سئل فضيلة الشيخ: كيف نجيب من ينكـر عـذاب القبر ويحتج بأنه لو كشف القبر لوجد لم يتغير ولم يضق ولم يتسع؟

فأجـاب – حفظـه اللـه –بقولـه : يجـاب من أنكـر عـذاب القبر بحجة أنه لو كشف القبر لوجد أنـه لم يتغـير بعـدة أجوبة منها:

أولاً: أن عذاب القبر ثابت بالشرع قـال اللـه تعـالى في آل فرعون : ﴿ النار يعرضـون عليهـا غـدواً وعشـياً ويـوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾ [1] وقولـه ، صلى الله عليه وسلم : "فلولا أن لا تدافنوا لدعوت اللــه أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع ثم أقبل بوجهـه فقال: تعوذوا بالله من عـذاب النـار ، قـالوا: نعـوذ باللـه من عذاب النـار، فقـال : تعـوذوا باللـه من عـذاب القـبر قالوا : نعوذ بالله من عذاب القبر" . وقـول النـبي صـلى

---

[1] سورة غافر ، الآية "46" .

الله عليه وسلم في المؤمن : "يفسـح لـه في قـبره مـد بصره" إلى غير ذلك من النصوص فلا يجوز معارضة هـذه النصوص بوهم من القول بل الواجب التصديق والإذعان.
ثانياً: أن عذاب القبر على الروح في الأصل، وليس أمـراً محسوساً على البدن فلو كان أمراً محسوساً على البـدن لم يكن من الإيمـان بـالغيب ولم يكن للإيمـان بـه فائـدة لكنه من أمـور الغيب، وأحـوال الـبرزخ لا تقـاس بـأحوال الدنيا.
ثالثـاً : أن العـذاب والنعيم وسـعة القـبر وضـيقه ، إنمـا يدركـه الميت دون غـيره والإنسـان قـد يـرى في المنـام وهو نائم على فراشه أنه قـائم وذاهب وراجـع، وضـارب ومضروب ، ويـرى أنـه في مكـان ضـيق مـوحش ، أو في مكان واسع بهيج ، والذي حوله لا يرى ذلك ولا يشعر به.
والواجب على الإنسان في مثل هـذه الأمـور أن يقـول : سمعنا وأطعنا، وآمنا وصدقنا.
(157) وسئل فضيلته: هل عذاب القبر دائم أو منقطع؟
فأجاب بقوله: أما إن كـان الإنسـان كـافراً والعيـاذ باللـه فإنه لا طريق إلى وصول النعيم إليه أبـداً ويكـون عذابـه مستمراً.
وأما إن كان عاصياً وهو مؤمن ، فإنه إذا عذب في قــبره يعـذب بقـدر ذنوبـه وربمـا يكـون عـذاب ذنوبـه أقـل من الـبرزخ الـذي بين موتـه وقيـام السـاعة وحينئـذٍ يكـون منقطعاً.
(158) وسئل فضيلة الشيخ: هل يخفف عذاب القبر عن المؤمن العاصي؟
فأجاب قائلاً : نعم قد يخفف لأن النبي صـلى اللـه عليـه وسلم ، مر بقبرين فقـال: "إنهمـا ليعـذبان ومـا يعـذبان في كبير بلى إنه كبير ؛ أما أحدهما فكان لا يستبرىء" أو قـال : "لا يسـتتر من البـول ، وأمـا الآخـر فكـان يمشـي بالنميمة " ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز في كل قبر واحدة وقال: "لعله يخفف عنهمـا مـا لم ييبسـا" وهذا دليل على أنه قد يخفف العـذاب، ولكن مـا مناسـبة هاتين الجريدتين لتخفيف العذاب عن هذين المعذبين؟

1- 1- قيل: لأنهما أي الجريدتين تسبحان ما لم تيبسا، والتسبيح يخفف من العذاب على الميت ، وقد فرعوا على هذه العلة المستنبطة – التي قد تكون مستبعدة –أنه يسن للإنسان أن يذهب إلى القبور ويسبح عندها من أجل أن يخفف عنها.

2- 2- وقال بعض العلماء : هذا التعليل ضعيف لأن الجريدتين تسبحان سواء كانتا رطبتين أم يابستين لقوله تعالى- : ﴿ تسبح له السموات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾ [1] .وقد سمع تسبيح الحصى بين يدي الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، مع أن الحصى يابس ، إذاً ما العلة؟

العلة : أن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، ترجى من الله عز وجل أن يخفف عنهما من العذاب ما دامت هاتان الجريدتان رطبتين ، يعني أن المدة ليست طويلة وذلك من أجل التحذير عن فعلهما، لأن فعلهما كبير كما جاء في الرواية "بلى إنه كبير" أحدهما لا يستبرئ من البول، وإذا لم يستبرئ من البول صلى بغير طهارة ، والآخر يمشي بالنميمة يفسد بين عباد الله والعياذ بالله ويلقي بينهم العداوة ، والبغضاء ، فالأمر كبير ، وهذا هو الأقرب أنها شفاعة مؤقتة تحذيراً للأمة لا بخلاً من الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، بالشفاعة الدائمة.

ونقول استطراداً : إن بعض العلماء –عفا الله عنهم – قالوا : يسن أن يضع الإنسان جريدة رطبة ، أو شجرة ، أو نحوها على القبر ليخفف عنه ، لكن هذا الاستنباط بعيد جداً ولا يجوز أن نصنع ذلك لأمور:

أولاً: أننا لم يكشف لنا أن هذا الرجل يعذب بخلاف النبي، صلى الله عليه وسلم.

ثانياً: أننا إذا فعلنا ذلك فقد أسأنا إلى الميت ، لأننا ظننا به ظن سوء أنه يعذب وما يدرينا فلعله ينعم، لعل هذا الميت ممن مَنَّ الله عليه بالمغفرة قبل موته لوجود سبب من أسباب المغفرة الكثيرة فمات وقد عفا رب العباد عنه ، وحينئذ لا يستحق عذاباً.

---

[1] سورة الإسراء ، الآية "44" .

ثالثاً: أن هذا الاستنباط مخالف لما كان عليه السلف الصالح الذين هم أعلم الناس بشريعة الله فما فعل هذا أحد من الصحابة – رضي الله عنهم – فما بالنا نحن نفعله.

رابعاً: أن الله تعالى قد فتح لنا ماهو خير منه فكان النبي ، عليه الصلاة والسلام ، إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: "استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل" .

(159) وسئل فضيلته : هل عذاب القبر من أمور الغيب أو من أمور الشهادة؟

فأجاب قائلاً: عذاب القبر من أمور الغيب ، وكم من إنسان في هذه المقابر يعذب ونحن لا نشعر به ، وكم جار له منعم مفتوح له باب إلى الجنة ونحن لا نشعر به، فما تحت القبور لا يعلمه إلا علام الغيوب ، فشأن عذاب القبر من أمور الغيب ، ولولا الوحي الذي جاء به النبي عليه الصلاة والسلام ، ما علمنا عنه شيئاً ، ولهذا لما دخلت امرأة يهودية إلى عائشة وأخبرتها أن الميت يعذب في قبره فزعت حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم ، وأخبرته وأقر ذلك عليه الصلاة والسلام ، ولكن قد يطلع الله تعالى عليه من شاء من عباده ، مثل ما أطلع نبيه ، صلى الله عليه وسلم ، على الرجلين اللذين يعذبان ، أحدهما يمشي بالنميمة ، والآخر لا يستنزه من البول.

والحكمة من جعله من أمور الغيب هي:

أولاً: أن الله – سبحانه وتعالى – أرحم الراحمين فلو كنا نطلع على عذاب القبور لتنكد عيشنا، لأن الإنسان إذا أطلع على أن أباه ، أو أخاه ، أو ابنه ، أو زوجه ، أو قريبه يعذب في القبر ولا يستطيع فكاكه، فإنه يقلق ولا يستريح وهذه من نعمة الله –سبحانه- .

ثانياً : أنه فضيحة للميت فلو كان هذا الميت قد ستر الله عليه ولم نعلم عن ذنوبه بينه وبين ربه –عز وجل- ثم مات وأطلعنا الله على عذابه، صار في ذلك فضيحة عظيمة له ففي ستره رحمة من الله بالميت.

ثالثاً : أنه قد يصعب على الإنسان دفن الميت كما جاء عن النبي،عليه الصلاة والسلام :" لولا ألا تدافنوا لسألت

الله أن يسمعكم من عذاب القبر" . ففيه أن الدفن ربما يصعب ويشق ولا ينقاد الناس لذلك ، وإن كان من يستحق عذاب القبر عذب ولو على سطح الأرض ، لكن قد يتوهم الناس أن العذاب لا يكون إلا في حال الدفن فلا يدفن بعضهم بعضاً.

رابعاً: أنه لو كان ظاهراً لم يكن للإيمان به مزية لأنه يكون مشاهداً لا يمكن إنكاره ، ثم إنه قد يحمل الناس على أن يؤمنوا كلهم لقوله تعالى:﴿ فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده﴾ [1] فإذا رأى الناس هؤلاء المدفونين وسمعوهم يتصارخون آمنوا وما كفر أحد لأنه أيقن بالعذاب ، ورآه رأي العين فكأنه نزل به ، وحكم الله سبحانه وتعالى عظيمة ، والإنسان المؤمن حقيقة هو الذي يجزم بخبر الله أكثر مما يجزم بما شاهده بعينه ؛ لأن خبر الله عز وجل لا يتطرق إليه احتمال الوهم ولا الكذب ، وما تراه بعينيك يمكن أن تتوهم فيه ، فكم من إنسان شهد أنه رأى الهلال، وإذا هي نجمة ، وكم من إنسان شهد أنه رأى الهلال وإذا هي شعرة بيضاء على حاجبه وهذا وهم،وكم من إنسان يرى شبحاً ويقول:هذا إنسان مقبل، وإذا هو جذع نخلة ، وكم من إنسان يرى الساكن متحركاً والمتحرك ساكناً ، لكن خبر الله لا يتطرق إليه الاحتمال أبداً.

نسأل الله لنا ولكم الثبات ، فخبر الله بهذه الأمور أقوى من المشاهدة ، مع ما في الستر من المصالح العظيمة للخلق.

(160) وسئل فضيلته : هل سؤال الميت في قبره حقيقي وأنه يجلس في قبره ويناقش؟

فأجاب فضيلته بقوله : سؤال الميت في قبره حقيقي بلا شك والإنسان في قبره يجلس ويناقش ويسأل .

فإن قال قائل : إن القبر ضيق فكيف يجلس ؟!

فالجواب:

أولاً: أن الواجب على المؤمن في الأمور الغيبية أن يقبل ويصدق، ولا يسأل كيف؟ ولم؟ لأنه لا يسأل عن كيف ولم إلا من شك ، وأما من آمن وانشرح صدره

---

[1] سورة غافر ، الآية "84" .

لأخبار الله ورسوله، فيسلم ويقول : الله أعلم في بكيفية ذلك .
ثانياً: أن تعلق الروح بالبدن في الموت ليس كتعلقها به في حال الحياة، فللروح مع البدن شؤون عظيمة لا يدركها الإنسان ، وتعلقها بالبدن بعد الموت لا يمكن أن يقاس بتعلقها به في حال الحياة ، وها هو الإنسان في منامه يرى أنه ذهب ، وجاء ، وسافر ، وكلم أناساً ، والتقى بأناس أحياء وأموات ، ويرى أن له بستاناً جميلاً ، أو داراً موحشة مظلمة ، ويرى أنه راكب على سيارة مريحة ، ويرى مرة أنه راكب على سيارة مقلقة كل هذا يمكن مع أن الإنسان على فراشه ما تغير حتى الغطاء الذي عليه لم يتغير ومع ذلك فإننا نحس بهذا إحساساً ظاهراً ، فتعلق الروح بالبدن بعد الموت يخالف تعلقها به في اليقظة أو في المنام ولها شأن آخر لا ندركه نحن، فالإنسان يمكن أن يجلس في قبره ويسأل ولو كان القبر محدوداً ضيقاً.
هكذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فمنه البلاغ ، وعلينا التصديق والإذعان قال الله تعالى: } فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً{ [1].
(161) سئل فضيلة الشيخ: كيف تدنو الشمس يوم القيامة من الخلائق مقدار ميل ولا تحرقهم وهي لو دنت عما هي عليه الآن بمقدار شبر واحد لاحترقت الأرض؟
فأجاب بقوله : إن وظيفة المؤمن – وهذه قاعدة يجب أن تبنى عليها عقيدتنا – فيما ورد من أخبار الغيب القبول والتسليم وأن لا يسأل عن كيف؟ ولم؟ لأن هذا أمر فوق ما تتصوره أنت، فالواجب عليك أن تقبل وتسلم وتقول : آمنا وصدقنا ، آمنا بأن الشمس تدنو من الخلائق يوم القيامة بمقدار ميل ، وما زاد على ذلك من الإيرادات فهو من البدع ، ولهذا لما سئل الإمام مالك- رحمه الله – عن استواء الله كيف استوى؟ قال :

---

[1] سورة النساء ، الآية "65".

"السؤال عنه بدعة" هكذا أيضاً كـل أمـور الغيب السـؤال عنها بدعة وموقف الإنسان منها القبول والتسليم.
جواب الشق الثـاني بالنسـبة لـدنو الشـمس من الخلائـق يوم القيامة فإننا نقول:
إن الأجسام تبعث يوم القيامة لا على الصفة التي عليهـا في الدنيا من النقص وعـدم التحمـل بـل هي تبعث بعثـاً كاملاً تاماً ، ولهذا يقف الناس يوم القيامة يومـاً مقـداره خمسون ألف سنة لا يأكلون ولا يشـربون ، وهـذا أمـر لا يحتمل في الدنيا ، فتدنو الشـمس منهم وأجسـامهم قـد أعطيت من القوة ما يتحمل دنوها ، ومن ذلك ما ذكرنـــاه من الوقوف خمسين ألف سنة لا يحتاجون إلى طعام ولا شراب ، فالأجسام يوم القيامة لها شأن آخر غـير شـأنها في هذه الدنيا.
(162) سئل فضيلة الشـيخ : قلتم في الفتـوى السـابقة رقم "161" : إن الأجســام تبعث يـــوم القيامـــة لا على الصـفة الـتي هي عليهـا في الـدنيا، واللـه – عـز وجـل - يقول :: } كمـا بـدأكم تعـودون{ [1] فنأمـل من فضـيلتكم توضيح ذلك؟
فأجاب فضيلته : هذا لا يشكل على ما قلنـا ؛ لأن المـراد بقولـه: } كمــا بــدأكم تعــودون{ من حيث الخلــق فهــو كقوله : } وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه{ [2] فالمعنى أنه كما بدأ خلقكم وقدر عليه فإنكم تعودون كذلك بقدرة الله –عز وجل - .
(163) سـئل فضـيلة الشـيخ : كيـف نجمـع بين قـول النبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم : "من نـوقش الحسـاب عـذب" . رواه البخـاري من حـديث عائشـة ، ومناقشـة المؤمن في قوله، صلى الله عليه وسلم: "إن الله يـدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقـول : أتعـرف ذنب كـذا أتعـرف ذنب كـذا؟ فيقـول : نعم أي رب، حـتى إذا قـرره بذنوبـه ورأى في نفسـه أنـه هلـك قـال: سـترتها عليـك في الـدنيا وأنـا أغفرهـا لـك اليـوم فيعطى كتـاب حسناته" الحديث رواه البخاري؟

---
[1] سورة الأعراف ، الآية "29" .
[2] سورة الروم ، الآية "27" .

فأجاب رعاه الله وحفظه بقوله: ليس في هذا إشكال لأن المناقشة معناها أن يحاسب فيطالب بهذه النعم التي أعطاه الله إياها ، لأن الحساب الذي فيه المناقشة معناه أنك كما تأخذ تعطي ، ولكن حساب الله لعبده المؤمن يوم القيامة ليس على هذا الوجه ، بل إنه مجرد فضل من الله – تعالى – إذا قرره بذنوبه وأقر واعترف قال: "سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم" وكلمة نوقش تدل على هذا لأن المناقشة الأخذ والرد في الشيء والبحث على دقيقه وجليله ، وهذا لا يكون بالنسبة لله – عز وجل - مع عبده المؤمن بل إن الله تعالى يجعل الحساب للمؤمنين مبنياً على الفضل والإحسان لا على المناقشة والأخذ بالعدل.

(164) وسئل فضيلة الشيخ – أعلى الله درجته-: كيف يحاسب الكافر يوم القيامة وهو غير مطالب بالتكاليف الشرعية؟

فأجاب بقوله : هذا السؤال مبني على فهم ليس بصحيح فإن الكافر مطالب بما يطالب به المؤمن لكنه غير ملزم به في الدنيا ويدل على أنه مطالب قوله –تعالى: } إلا أصحاب اليمين. في جنات يتساءلون .عن المجرمين . ما سلككم في سقر . قالوا لم نك من المصلين . ولم نك نطعم المسكين . وكنا نخوض مع الخائضين . وكنا نكذب بيوم الدين{ [1] فلولا أنهم عوقبوا بترك الصلاة ، وترك إطعام المساكين ما ذكروه ، لأن ذكره في هذه الحال لا فائدة منه وذلك دليل على أنهم يعاقبون على فروع الإسلام ، وكما أن هذا هو مقتضى الأثر فهو أيضاً مقتضى النظر فإذا كان الله تعالى يعاقب عبده المؤمن على ما أخل به من واجب في دينه فكيف لا يعاقب الكافر؟ بل إني أزيدك أن الكافر يعاقب على كل ما أنعم الله به عليه من طعام وشراب وغيره قال تعالى : } ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيها طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين{ [1]

([1] سورة المدثر ، الآيات "39-46" .

([1] سورة المائدة ، الآية "93" .

فمنطوق الآية رفع الجناح عن المؤمنين فيما طعموه ومفهومها وقوع الجناح على الكافرين فيما طعموه، وكذلك قوله-تعالى- : } قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة{ [2] فإن قوله : } قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا{ دليل على أن غير المؤمن ليس له حق في أن يستمتع بها في الدنيا. أقول : ليس له حق شرعي ، أما الحق بالنظر إلى الأمر الكوني وهو أن الله – سبحانه وتعالى- خلقها وانتفع بها هذا الكافر فهذا أمر لا يمكن إنكاره، فهذا دليل على أن الكافر يحاسب حتى على ما أكل من المباحات وما لبس ، وكما أن هذا مقتضى الأثر فإنه مقتضى النظر، إذ كيف يحق لهذا الكافر العاصي لله الذي لا يؤمن به كيف يحق له عقلاً أن يستمتع بما خلقه الله عز وجل وما أنعم الله به على عباده ، وإذ تبين لك هذا فإن الكافر يحاسب يوم القيامة على عمله ، ولكن حساب الكافر يوم القيامة ليس كحساب المؤمن لأن المؤمن يحاسب حساباً يسيراً يخلو به الرب عز وجل ويقرره بذنوبه حتى يعترف ثم يقول:له سبحانه وتعالى-: "قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم" أما الكافر والعياذ بالله فإن حسابه أن يقرر بذنوبه ويخزى بها على رؤوس الأشهاد: } ويقول : الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين{ [3].

(165) سئل فضيلة الشيخ: هل يوم الحساب يوم واحد؟

فأجاب قائلاً:يوم الحساب يوم واحد ولكنه يوم مقداره خمسون ألف سنة كما قال الله -تعالى-: } سأل سائل بعذاب واقع . للكافرين ليس له دافع . من الله ذي المعارج . تعرج الملائكة والروح إليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة {[1]أي إن هذا العذاب يقع للكافرين في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – أن

([2] سورة الأعراف ، الآية "32" .

([3] سورة هود الآية "18" .

([1] سورة المعارج ، الآيات "1-4" .

النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال: "ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار وأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه، وجبينه ، وظهره ، كلما بردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد" وهذا اليوم الطويل هو يوم عسير على الكافرين كما قال- تعالى –: } وكان يوماً على الكافرين عسيراً{ [2] وقال -تعالى-: }فذلك يومئذ يوم عسير.على الكافرين غير يسير{ [3] ومفهوم هاتين الآيتين أنه على المؤمن يسير وهو كذلك ، فهذا اليوم الطويل بما فيه من الأهوال والأشياء العظيمة ييسره الله –تعالى – على المؤمن ، ويكون عسيراً على الكافر. وأسأل الله – تعالى – أن يجعلني وإخواني المسلمين ممن يسره الله عليهم يوم القيامة.

والتفكير والتعمق في مثل هذه الأمور الغيبية هو من التنطع الذي قال النبي ، صلى الله عليه وسلم ، فيه : "هلك المتنطعون ، هلك المتنطعون ، هلك المتنطعون " . ووظيفة الإنسان في هذه الأمور الغيبية التسليم وأخذ الأمور على ظاهر معناها دون أن يتعمق أو يحاول القياس بينها وبين الأمور في الدنيا ، فإن أمور الآخرة ليست كأمور الدنيا ، وإن كانت تشبهها في أصل المعنى وتشاركها في ذلك ، لكن بينهما فرق عظيم ، وأضرب لك مثلاً بما ذكره الله – سبحانه وتعالى – في الجنة من النخل ، والرمان ، والفاكهة ، ولحم الطير ، والعسل والماء واللبن ، والخمر وما أشبه ذلك مع قوله – عز وجل -: } فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون{ [1] وقوله في الحديث القدسي : "أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر" فهذه الأسماء التي لها مسميات بها في هذه الدنيا لا تعني أن المسمى كالمسمى وإن اشتركا في الاسم وفي أصل المعنى ،

---

[2] سورة الفرقان ، الآية "26" .

[3] سورة المدثر ، الآيتان "9-10".

[1] سورة السجدة، الآية "17" .

فكل الأمور الغيبية التي تشارك ما يشاهد في الدنيا في أصل المعنى لا تكـون مماثلـة لـه في الحقيقـة ، فينبغي للإنسـان أن ينتبـه لهـذه القاعـدة وأن يأخـذ أمـور الغيب بالتسـليم على مـا يقتضـيه ظاهرهـا من المعـنى وألا يحاول شيئاً وراء ذلك.

ولهذا لما سئل الإمام مالك - رحمه الله –عن قـول اللـه تعالى - : }الرحمن على العرش استوى{ [2]كيف استوى ؟ أطرق –رحمه الله-برأسه حتى علاه الرحضاء – أي العـرق –وصار يتصبب عرقاً وذلـك لعظم السـؤال في نفسـه ثم رفع رأسه وقال قولته الشهيرة التي كانت ميزاناً لجميع ما وصف الله بـه نفسـه – رحمـه اللـه -: "الاسـتواء غـير مجهـول ، والكيـف غـير معقـول ، والإيمـان بـه واجب والسؤال عنه بدعة" أ هـ .

فالسـؤال المتعمـق في مثـل هـذه الأمـور بدعـة لأن الصـحابة –رضـي اللـه عنهم- وهم أشـد منـا حرصـاً على العلم وعلى الخـير لم يسـألوا النـبي ، صـلى اللـه عليـه وسلم مثل هذه الأسئلة وكفى بهم قدوة، وما قلتـه الآن بالنسبة لليوم الآخر يجرى بالنسبة لصفات الله –عز وجل – التي وصف بها نفسه من العلم ، والقـدرة ، والسـمع ، والبصر ، والكلام وغير ذلك فإن مسـميات هـذه الألفـاظ بالنسـبة إلى اللـه – عـز وجـل – لا يماثلهـا شـيء ممـا يشاركها في هذا الاسـم بالنسـبة للإنسـان ، فكـل صـفة فإنها تابعة لموصوفها فكما أن اللـه - سـبحانه وتعـالى – لا مثيل له في ذاته فلا مثيل له في صفاته.

وخلاصة الجواب: أن اليوم الآخـر يـوم واحـد وأنـه عسـير على الكافرين ويسـير على المؤمـنين، وأن مـا ورد فيـه من أنواع الثـواب والعقـاب أمـر لا يـدرك كنهـه في هـذه الحياة الدنيا وإن كان أصل المعـنى فيـه معلومـاً لنـا في هذه الحياة الدنيا.

([2]) سورة طه ، الآية "5" .

(166) سئل الشيخ : كيف نجمع بين قول الله – تعالى-:﴿ وأما من أوتي كتابه بشماله﴾[1] وقوله : ﴿ وأمــا من أوتي كتابه وراء ظهره﴾[2]؟

فأجاب قائلاً: : الجمع بينهمـا أن يقـال :: يأخـذه بشـماله لكن تخلع الشمال إلى الخلف من وراء ظهـره ، والجــزاء من جنس العمل فكما أن هذا الرجل جعل كتاب الله وراء ظهره ، أعطي كتابه يوم القيامـة من وراء ظهـره جـزاءً وفاقاً.

(167) وسئل فضيلة الشيخ –جـزاه اللـه خـيراً – : كيـف نجمع بين القول القاضي بأن الذي يوزن يوم القيامة هو العمــل وقــول النــبي صــلى اللــه عليــه وســلم، عنــدما انكشفت ساق عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "والله إنها لأثقل في الميزان من جبل أحد"؟

فأجاب قائلاً : الجواب على هذا أن يقـال : إمـا أن يكـون هذا خاصـاً بعبـد اللـه بن مسـعود – رضـي اللـه عنـه- ، أو يقال :إن بعض النـاس يـوزن عملـه وبعض النـاس يـوزن بدنه ، أو يقال: إن الإنسان إذا وزن فإنمـا يثقـل ويـرجح بحسب عمله والله أعلم.

(168) سئل الشيخ: هل الميزان واحد أو متعدد؟

فأجاب بقوله: اختلف العلماء في الميزان هل هــو واحــد أو متعدد على قولين، وذلك لأن النصوص جاءت بالنســبة للميزان مرة بالإفراد،ومرة بالجمع مثــال الجمــع قولــه – تعالى:﴿ ونضع الموازين القسط﴾[1] وكذلك في قولــه : ﴿ فمن ثقلت موازينه ﴾[2] ومثال الإفراد قوله ، صـلى اللـه عليه وسلم : "كلمتان حبيبتــان إلى الــرحمن ، خفيفتــان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان" .

فقال بعض العلماء : إن الميزان واحد وإنه جمـع باعتبـار المــوزون ، أو باعتبــار الأمم ، فهــذا المــيزان تــوزن بــه أعمال أمة محمــد ، وأعمــال أمــة موســى ، وأعمــال أمــة عيسى ، وهكذا فجمع الميزان باعتبار تعدد الأمم. والذين

---

[1] سورة الحاقة، الآية "25" .

[2] سورة الانشقاق الآية "10" .

[1] سورة الأنبياء ، الآية "47" .

[2] سورة الأعراف ، الآية "6" .

قـالوا:إنـه متعـدد بذاتـه قـالوا: لأن هـذا هـو الأصـل في التعـدد ، ومن الجـائز أن اللـه –تعـالى- يجعـل لكـل أمـة ميزاناً، أو يجعل للفرائض ميزاناً، وللنوافل ميزاناً.
والذي يظهر والله أعلم أن المـيزان واحـد ، لكنـه متعـدد باعتبار الموزون.
(169) سئل فضيلة الشيخ : كيـف تـوزن الأعمـال وهي أوصاف للعاملين؟
فأجاب بقوله:القاعدة في ذلك كما أسـلفنا أن علينـا أن نسلم ونقبل ولا حاجة لأن نقول:كيـف؟ ولم؟ ومـع ذلـك فإن العلماء رحمهم الله قالوا في جـواب هـذا السـؤال : إن الأعمـال تقلب أعيانـاً فيكـون لهـا جسـم يوضـع في الكفة فيرجح أو يخـف ، وضـربوا لـذلك مثلاً بمـا صـح بـه الحديث عن النبي ، صلى الله عليـه وسـلم : "أن المـوت يجعل يوم القيامة على صورة كبش فينادى أهل الجنــة ، يا أهل الجنة فيطلعون ويشرئبون . وينادى يا أهـل النـار فيطلعون ويشـرئبون مـا الـذي حـدث ؟ فيـؤتي بـالموت على صورة كبش فيقـال : هـل تعرفـون هـذا فيقولـون: نعم هذا الموت فيذبح الموت بين الجنة والنار فيقال: يـا أهـل الجنـة خلـود فلا مـوت ، ويـا أهـل النـار خلـود فلا موت" . ونحن نعلم جميعـاً أن المـوت صـفة ولكن اللـه – تعالى –يجعله عيناً قائمـاً بنفسـه وهكـذا الأعمـال تجعـل أعياناً فتوزن والله أعلم.
(170) سئل فضيلة الشيخ : عن الشفاعة ؟ وأقسامها؟
فأجاب: الشفاعة: مأخوذة من الشفع ، وهـو ضـد الـوتر، وهـو جعـل الـوتر شـفعاً مثـل أن تجعـل الواحـد اثـنين ، والثلاثة أربعة ، وهكذا هذا من حيث اللغة.
أما في الاصطلاح : فهي "التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة" يعني أن يكون الشـافع بين المشـفوع إليـه، والمشفوع له واسطة لجلب منفعة إلى المشفوع له ، أو يدفع عنه مضرة.
والشفاعة نوعان:
النوع الأول: شفاعة ثابتة صحيحة ، وهي التي أثبتها الله – تعالى – في كتابه ، أو أثبتها رسوله ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، ولا تكـون إلا لأهـل التوحيـد والإخلاص ؛ لأن أبـا

هريرة –رضي الله عنه – قال: يـا رسـول اللـه من أسـعد الناس بشفاعتك؟ قال : "من قال : لا إله إلا الله خالصـاً من قلبه" .

وهذه الشفاعة لها شروط ثلاثة:

الشرط الأول: رضا الله عن الشافع.

الشرط الثاني: رضا الله عن المشفوع له.

الشرط الثالث: إذن الله-تعالى للشافع أن يشفع.

وهذه الشروط مجملة في قوله تعـالى-: } وكم من ملـك في السـموات لا تغـني شـفاعتهم شـيئاً إلا من بعـد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى{ [1] ومفصلة في قوله: } من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه{ [2] وقولـه:} يومئـذ لا تنفـع الشفاعة إلا من أذن له الـرحمن ورضـي لـه قـولاً { [3] . وقوله:} ولا يشفعون إلا لمن ارتضى { [1].فلا بد من هذه الشروط الثلاثة حتى تتحقق الشفاعة.

ثم إن الشفاعة الثابتة ذكر العلماء –رحمهم الله تعالى – أنها تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الشفاعة العامة ، ومعنى العموم أن الله – سبحانه وتعالى – يأذن لمن شاء من عباده الصـالحين أن يشـفعوا لمن أذن اللـه لهم بالشـفاعة فيهم ، وهـذه الشفاعة ثابتة للنبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، ولغـيره من النبيين ، والصديقين ، والشهداء ، والصالحين ، وهي أن يشفع في أهل النار من عصاة المؤمـنين أن يخرجـوا من النار.

القسم الثـاني: الشـفاعة الخاصـة : الـتي تختص بـالنبي صلى الله عليه وسلم ، وأعظمها الشفاعة العظمى التي تكون يوم القيامة، حين يلحق الناس من الغم والكرب ما لا يطيقـون ، فيطلبـون من يشـفع لهم إلى اللـه – عـز وجـل – أن يـريحهم من هـذا الموقـف العظيم فيـذهبون إلى آدم، ثم نـوح، ثم إبـراهيم ، ثم موسـى ، ثم عيسـى وكلهم لا يشفع حتى تنتهي إلى النبي ، صلى اللـه عليـه

---

[1] سورة النجم، الآية "26".

[2] سورة البقرة ، الآية "255" .

[3] سورة طه ، الآية "109" .

[1] سورة الأنبياء ، الآية "28" .

وسلم ، فيقوم ويشفع عند الله –عز وجل- أن يخلص عباده من هذا الموقف العظيم ، فيجيب الله – تعالى – دعاءه ، ويقبل شفاعته ، وهذا من المقام المحمود الذي وعده الله – تعالى – به في قوله : } ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً{ [2] .

ومن الشفاعة الخاصة بالرسول صلى الله عليه وسلم، شفاعته في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة ، فإن أهل الجنة إذا عبروا الصراط أوقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فتمحص قلوب بعضهم من بعض حتى يهذبوا وينقوا ثم يؤذن لهم في دخول الجنة فتفتح أبواب الجنة بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم.

النوع الثاني: الشفاعة الباطلة التي لا تنفع أصحابها ، وهي ما يدعيه المشركون من شفاعة آلهتهم لهم عند الله – عز وجل – فإن هذه الشفاعة لا تنفعهم كما قال الله – تعالى : } فما تنفعهم شفاعة الشافعين{ [1] وذلك لأن الله تعالى لا يرضى لهؤلاء المشركين شركهم، ولا يمكن أن يأذن بالشفاعة لهم ؛ لأنه لا شفاعة إلا لمن ارتضاه الله – عز وجل – والله لا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد ، فتعلق المشركين بآلهتهم يعبدونها ويقول :ون : } هؤلاء شفعاؤنا عند الله{ [2] تعلق باطل غير نافع، بل هذا لا يزيدهم من الله - تعالى- إلا بعداً على أن المشركين يرجون شفاعة أصنامهم بوسيلة باطلة وهي عبادة هذه الأصنام ، وهذا من سفههم أن يحاولوا التقرب إلى الله – تعالى –بما لا يزيدهم منه إلا بعداً.

(171) وسئل –حفظه الله عن : قول النبي ، صلى الله عليه وسلم : " يقول :الله – تعالى-: شفعت الملائكة وشفع النبيون ، وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط" . رواه مسلم ، ما معنى قوله : "لم يعملوا خيراً قط" ؟

([2] سورة الإسراء ، الآية "79" .

([1] سورة المدثر ، الآية "48" .

([2] سورة يونس ، الآية "18" .

فأجاب فضيلته بقولـه : معـنى قولـه : "لم يعملـوا خـيراً قط" أنهم ما عملوا أعمالاً صالحة ، لكن الإيمان قد وقـر في قلوبهم ، فإما أن يكون هؤلاء قد مـاتوا قبـل التمكن من العمـل آمنـوا ثم مـاتوا قبـل أن يتمكنـوا من العمـل وحينئذ يصدق عليهم أنهم لم يعملوا خيراً قط .
وإما أن يكون هذا الحديث مقيـداً بمثـل الأحـاديث الدالـة على أن بعض الأعمال الصالحة تركها كفـر كالصـلاة مثلاً فإن من لم يصـل فهـو كـافر ولـو زعم أنـه مـؤمن باللـه ورسـوله ، والكـافر لا تنفعـه شـفاعة الشـافعين يـوم القيامة وهو خالد مخلد في النار أبد الآبدين والعياذ بالله فالمهم أن هذا الحديث إما أن يكون في قـوم آمنـوا ولم يتمكنوا من العمل فماتوا فور إيمانهم فمـا عملـوا خـيراً قط.
وإمـا أن يكـون هـذا عامـاً ولكنـه يسـتثنى منـه مـا دلت النصوص الشرعية على أنه لا بد أن يعمـل كالصـلاة فمن لم يصل فهو كافر لا تنفعه الشفاعة ولا يخرج من النار.
(172) سئل فضيلة الشيخ: عن مصير أهل الفترة؟
فأجاب بقوله: الصحيح أن أهل الفترة قسمان :
القسم الأول : من قامت عليه الحجة وعرف الحق ، لكنه اتبع ما وجد عليه آباءه ، وهذا لا عذر له فيكـون من أهـل النار.
القسم الثاني: من لم تقم عليه الحجـة فـإن أمـره للـه – عز وجل - . ولا نعلم عن مصيره وهذا ما لم ينص الشـرع عليه . أما من ثبت أنـه في النـار بمقتضـى دليـل صـحيح فهو في النار.
(173) وسئل : عن مصير أطفال المؤمـنين ، وأطفـال المشركين الذين ماتوا صغاراً ؟
فأجاب فضيلته قائلاً:مصير أطفال المؤمنين الجنة،لأنهم تبـع لآبـائهم قـال – تعـالى- : ﴿ والـذين آمنـوا واتبعتهم ذريتهم بإيمـان ألحقنـا بهم ذريتهم ومـا ألتنـاهم من عملهم من شيء كل امرئ بما كسب رهين﴾ [1] .
وأما أطفال غير المؤمنين يعـني الطفـل الـذي نشـأ من أبوين غير مسلمين فأصح الأقـوال فيهم أن نقـول اللـه

---

[1] سورة الطور ، الآية "21" .

أعلم بمـا كـانوا عـاملين فهم في أحكـام الـدنيا بمنزلـة آبائهم ،أما في أحكام الآخرة فـإن اللـه تعـالى أعلم بمـا كانوا عاملين كما قال النـبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، والله أعلم بمصيرهم هذا ما نقولـه ، وهـو في الحقيقـة أمر لا يعنينا كثيراً إنما الذي يعنينا هـو حكمهم في الـدنيا وأحكامهم في الدنيا – أعني أولاد المشركين – أحكـامهم في الدنيا أنهم كالمشركين لا يغسلون، ولا يكفنون ، ولا يصلى عليهم ، ولا يدفنون في مقابر المسـلمين . واللـه أعلم.

(174) وسئل فضيلته : إذا كانت الجنـة عرضـها كعـرض السموات والأرض فأين تكون النار في هذا الكـون الـذي ليس فيه إلا السموات والأرض؟

فقال حفظه الله تعالى : قبل الجواب على هـذا يجب أن نقدم مقدمة وهي أن ما جاء في كتاب الله وما صـح عن رسوله ، صلى الله عليه وسـلم ، فإنـه حـق ولا يمكن أن يخالف الأمـر الواقـع ، فـإن الأمـر الواقـع المحسـوس لا يمكن إنكاره ، ومادل عليـه الكتـاب والسـنة فإنـه حـق لا يمكن إنكاره ، ولا يمكن تعارض حقين على وجـه لا يمكن الجمع بينهمـا ، وقـد ثبت في القـرآن أن الجنـة عرضـها كعـرض السـماء والأرض قـال اللـه تعـالى:}سـابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضـها كعـرض السـماء والأرض{ [2]. وفي الآيــة الأخــرى:}عرضــها الســموات والأرض{ [3]. وهذا حـق بلا ريب ، وفي مسـند الإمـام أحمـد أن هرقـل كتب للنبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، فقـال: إذا كـانت الجنــة عرضــها الســموات والأرض فــأين تكــون النــار؟ فقال : صلى الله عليه وسلم : "إذا جاء الليل فأين يكون النهــار" فــإن صـح هـذا الحـديث فوجهـه أن السـموات والأرض في مكانهما والجنة في مكانها في أعلى علـيين كما أن النهار في مكان والليل في مكـان ، وإن لم يصـح الحديث فإن في كون الجنة عرضها السـموات والأرض لا يعني أنها قد ملأتهما ولكن يعني أن الجنة عظيمة السعة عرضها كعرض السموات والأرض.

([2]) سورة آل عمران ، الآية "133" .

([2]) سورة آل عمران ، الآية "133" .

ثم إن قول السائل : "إن هذا الكون ليس فيه إلا السموات والأرض" ليس بصحيح فهذا الكون فيه السموات والأرض ، وفيه الكرسي والعرش وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول بعد رفعه من ركوعه : "ملء السماوات ، وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد" فهناك عالم غير السموات والأرض لا يعلمه إلا الله،كذلك نحن نعلم منه ما علمنا الله-تعالى – مثل العرش والكرسي ، والعرش هو أعلى المخلوقات والله - سبحانه وتعالى – قد استوى عليه استواء يليق بجلاله وعظمته.

فهناك عالم غير السموات والأرض لا يعلمه إلا الله،كذلك نحن نعلم منه ما علمنا الله تعالى – مثل العرش والكرسي ، والعرش هو أعلى المخلوقات والله - سبحانه وتعالى – قد استوى عليه استواء يليق بجلاله وعظمته.

(175) وسئل: ما الجنة التي أسكنها الله - عز وجل – آدم وزوجه؟

فأجاب بقوله : الصواب أن الجنة التي أسكنها الله- تعالى – آدم وزوجه هي الجنة التي وعد المتقون لأن الله – تعالى – يقول لآدم : } اسكن أنت وزوجك الجنة{ [1] والجنة عند الإطلاق هي جنة الخلد التي في السماء ، ولهذا ثبت في الحديث عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أن آدم وموسى تحاجا فقال له موسى : "لم أخرجتنا ونفسك من الجنة؟" . والله أعلم.

(176) وسئل فضيلة الشيخ : ذكر للرجال الحور العين في الجنة فما للنساء؟

فأجاب بقوله : يقول الله – تبارك وتعالى – في نعيم أهل الجنة : } ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم ولكم فيها ما تدعون . نزلاً من غفور رحيم{ [2] ويقول – تعالى - : } وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين وأنتم فيها خالدون { [3] .

---

[1] سورة البقرة ، الآية "35" .

[2] سورة فصلت ، الآيتان "31-32" .

[3] سورة الزخرف ، الآية "71" .

ومن المعلـوم أن الـزواج من أبلـغ مـا تشـتهيه النفـوس فهو حاصل في الجنة لأهل الجنة ذكـوراً كـانوا أم إناثـاً ، فالمرأة يزوجها الله – تبارك وتعالى – في الجنة بزوجهـا الذي كـان زوجـاً لهـا في الـدنيا كمـا قـال اللـه – تبـارك وتعالى - : }ربنا وأدخلهم جنات عدن الـتي وعـدتهم ومن صـلح من آبـائهم وأزواجهم وذريـاتهم إنـك أنت العزيـز الحكيم{ [1] .

(177)وسئل – رعاه الله بمنه وكرمه -: إذا كـانت المـرأة من أهل الجنة ولم تتزوج في الدنيا أو تزوجت ولم يدخل زوجها الجنة فمن يكون لها؟

فأجاب قائلاً : الجواب يؤخذ من عمـوم قولـه – تعـالى : } ولكم فيها ما تشـتهي أنفسـكم ولكم فيهـا مـا تـدعون . نزلاً من غفور رحيم{ [2] ومن قولـه تعـالى : } وفيهـا مـا تشــتهيه الأنفس وتلــذ الاعين وأنتم فيهــا خالــدون{ [3] فــالمرأة إذا كـانت من أهــل الجنــة ولم تــتزوج أو كـان زوجها ليس من أهل الجنة فإنها إذا دخلت الجنـة فهنـاك من أهل الجنة من لم يتزوجوا من الرجـال وهم ـــ أعـني من لم يــتزوجوا من الرجــال – لهم زوجــات من الحــور ولهم زوجـات من أهـل الـدنيا إذا شـاؤوا واشـتهت ذلـك أنفسهم ، وكذلك نقـول بالنسـبة للمـرأة إذا لم تكن ذات زوج ، أو كانت ذات زوج في الدنيا ولكنه لم يـدخل معهـا الجنة : إنها إذا اشتهت أن تتزوج فلا بد أن يكون لهـا مـا تشتهيه لعموم هذه الآيات.

ولا يحضرني الآن نص خاص في هذه المسألة والعلم عند الله –تعالى-.

(178) وسئل فضيلته: إذا كانت المرأة لهـا زوجـان في الدنيا فمع من تكون منهمـا؟ ولمـاذا ذكـر اللـه الزوجـات للرجال ولم يذكر الأزواج للنساء؟

فأجاب بقولـه : إذا كـانت المـرأة لهـا زوجـان في الـدنيا فإنها تخير بينهما يوم القيامة في الجنـة، وإذا لم تـتزوج في الدنيا فإن الله – تعالى – يزوجهـا مـا تقـر بـه عينهـا

---

[1] سورة غافر ، الآية "8" .

[2] سورة فصلت ، الآيتان "31-32".

[3] سورة الزخرف ، الآية "71" .

في الجنة ، فالنعيم في الجنة ليس مقصوراً على الذكور وإنما هو للذكور والإناث ومن جملة النعيم الزواج.
وقول السائل : "إن الله تعالى ذكر الحور العين وهن زوجات ولم يذكر للنساء أزواجاً".
فنقول: إنما ذكر الزوجات للأزواج لأن الزوج هو الطالب وهو الراغب في المرأة فلذلك ذكرت الزوجات للرجال في الجنة وسكت عن الأزواج للنساء ولكن ليس مقتضى ذلك أنه ليس لهن أزواج بل لهن أزواج من بني آدم.
(179) وسئل فضيلة الشيخ: كيف رأى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أحوال أهل الجنة وأحوال أهل النار ليلة الإسراء والمعراج مع أن الساعة لم تقم بعد؟
فأجاب بقوله : إن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أخبرنا بذلك وأنه رأى الجنة والنار ، ورأى أقواماً يعذبون وأقواماً ينعمون ، والله أعلم بكيفية ذلك لأن أمور الغيب لا يدركها الحس فمثل هذه الأمور إذا جاءت يجب علينا أن نؤمن بها كما جاءت وأن لا نتعرض لطلب الكيفية .
ولم ؟ لأن عقولنا أقصر وأدنى من أن تدرك هذا الأمر فقد أخبر النبي ، صلى الله عليه وسلم عن أمور لا يمكن إدراكها بالعقل ، أخبر ، صلى الله عليه وسلم ، بأن الله عز وجل – ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر كل ليلة ومعلوم الآن أن ثلث الليل يدور على الكرة الأرضية فإذا انتقل من جهة حل في جهة أخرى فقد تقول : كيف ذلك ؟ فنقول عليك أن تؤمن بما أخبرك به النبي ، صلى الله عليه وسلم ، ولا تقل : كيف ؟ لأن عقلك أدنى وأقصر من أن يحيط بمثل هذه الأمور الغيبية فعلينا أن نستسلم ولا نقول : كيف؟ ولم؟ ولهذا قال بعض العلماء كلمة نافعة قال: "قل : بم أمر الله ؟ ولا تقل : لم أمر الله؟" والله ولي التوفيق.
(180) سئل فضيلة الشيخ – أعلى الله درجته- : هل الجنة والنار موجودتان الآن؟
فأجاب بقوله : نعم الجنة والنار موجودتان الآن ودليل ذلك من الكتاب والسنة.

أما الكتاب فقال الله – تعالى – في النار : } واتقوا النـار التي أعدت للكافرين{ [1] والإعداد بمعـنى التهيئـة ، وفي الجنة قال الله تعالى : } وسـارعوا إلى مغفـرة من ربكم وجنــة عرضــها الســموات والأرض أعــدت للمتقين{ [2] والإعداد أيضاً التهيئة.

وأما السنة فقد ثبت في الصحيحين وغيرهمـا في قصـة كسوف الشمس ، أن النبي صلى الله عليه وسـلم ، قـام يصلي ، فعرضت عليه الجنة والنـار، وشـاهد الجنـة حـتى هم أن يتناول منها عنقوداً ، ثم بدا لـه أن لا يفعـل عليـه الصلاة والسلام، وشاهد النار، ورأى فيها عمـرو بن لحي الخـزاعي يجـر قصـبه في النـار –والعيـاذ باللـه – يعـني أمعاءه قد اندلقت من بطنه فهـو يجرهـا في النـار ؛ لأن الرجل أول من أدخل الشرك على العرب، فكان له كفـل من العذاب الذي يصيب من بعده، ورأى امـرأة تعـذب في النار في هرة حبسـتها حـتى مـاتت فلا هي أطعمتهـا ولا هي أرسلتها تأكـل من خشـاش الأرض ، فـدل ذلـك على أن الجنة والنار موجودتان الآن.

(181) وسئل فضيلته : هل النار مؤبدة أو تفنى؟

فأجاب بقوله: المتعين قطعاً أنها مؤبـدة ولا يكـاد يعـرف عند السلف سوى هذا القـول ، ولهـذا جعلـه العلمـاء من عقائدهم، بأن نؤمن ونعتقد بأن النار مؤبدة أبد الآبدين ، وهذا الأمر لا شك فيه ؛ لأن الله –تعالى- ذكر التأبيد في ثلاثة مواضع من القرآن:

الأول: في سورة النسـاء في قولـه تعـالى : } إن الـذين كفــروا وظلمــوا لم يكن اللــه ليغفــر لهم ولا ليهــديهم طريقاً . إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدًا{ [1] .

والثاني:في سورة الأحزاب } إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً . خالدين فيها أبدًا{ [2] .

---

[1] سورة آل عمران، الآية "131" .

[2] سورة آل عمران، الآية "132" .

[1] سورة النساء ، الآيتان " 168–169" .

[2] سورة الأحزاب، الآيتان "64 –65 " .

والثالث: في سورة الجن } ومن يعص الله ورسوله فــإن له نار جهنم خالدين فيها أبدًا{ [3]. ولو ذكر الله عـز وجـل التأبيد في موضع واحد لكفى ، فكيف وهو قد ذكــره في ثلاثــة مواضــع ؟ ومن العجب أن فئــة قليلــة من العلمــاء ذهبـوا إلى أنهـا تفـنى بنـاء على علـل عليلـة لمخالفتهـا لمقتضــى الكتــاب والســنة وحرفــوا من أجلهــا الكتــاب والسنة فقالوا: إن "خالدين فيها أبداً " ما دامت موجودة فكيف هذا ؟

إذا كـانوا خالـدين فيهـا أبـداً ، لـزم أن تكـون هي مؤبـدة "فيها" هم كائنون فيهـا وإذا كـان الإنسـان خالـداً مؤبـداً تخليده ، لزم أن يكون مكان الخلود مؤبداً ؛ لأنه لــو فــني مكان الخلود مـا صـح تأبيـد الخلـود ، والآيـة واضـحة جـداً والتعليلات الباردة المخالفة للنص مردودة على صاحبها ، وهـذا الخلاف الـذي ذكـر عن فئـة قليلـة من أهـل العلم خلاف مطرح لأنه مخالف للنص الصـريح الـذي يجب على كل مؤمن أن يعتقده ، ومن خالفـه لشـبهة قـامت عنـده فيعذر عند الله ، لكن من تأمـل نصـوص الكتـاب والسـنة عرف أن القول بتأبيدها هو الحـق الـذي لا يحـق العـدول عنه.

والحكمة تقتضي ذلـك لأن هـذا الكـافر أفـنى عمـره كـل عمره في محاربة الله عز وجل ومعصية اللـه والكفـر بـه وتكذيب رسله مع أنه جاءه النذير وأعذر وبين لـه الحـق ، ودعي إليـه ، وقوتـل عليـه وأصـر على الكفـر والباطـل فكيف نقول : إن هـذا لا يؤبـد عذابـه ؟ والآيـات في هـذا صريحة كما تقدم.

182- وسئل فضيلة الشيخ : هـل هنـاك نـاران نـار لأهـل الكفــر ، ونــار لأهــل المعاصــي الــذين يعــذبون فيهــا ثم يخرجون؟

فأجاب بقوله : زعم بعض العلمـاء ذلـك وقـال : إن النـار نـــاران نـــار لأهـــل الكفـــر ، ونـــار لأهـــل المعاصـــي من المؤمنين وبينهما فرق ، ولكن هـذا لا أعلم لـه دليلاً لكن عذابهما يختلف ، لا شك أنها على عصاة المؤمنين ليست كما هي على الكافرين وكوننا نقول بالتقسيم بنــاء على

---

(3) سورة الجن ، الآية "23" .

استبعاد عقولنا ان تكون نار واحدة تؤثر تأثيرين مختلفين لا ينبغي ؛ لأن هذا الاستبعاد لا وجه له لأمرين:
الأمر الأول: أن الله على كل شيء قدير ، وأن الله قادر على أن يجعل النار الواحدة لشخص سلاماً ، ولآخر عذاباً .
الأمر الثاني: أن أحوال الآخرة لا تقاس بأحوال الدنيا أبداً لظهور الفرق العظيم بينهما ، فلا يجوز أن تقيس أحوال الآخرة بأحوال الدنيا لتنفي مالا يتسع له عقلك ، بل عليك بالنسبة لأحوال الآخرة أن تسلم وتقبل وتصدق ، أليست هذه الشمس ستدنو من الخلائق قدر ميل يوم القيامة؟ ولو كانت أحوال الناس يوم القيامة كأحوالهم في الدنيا لأحرقتهم ؛ لأن هذه الشمس في أوجها لو أنها نزلت ولو يسيراً أحرقت الأرض ومحتها عن آخرها ونحن نحس بحرارتها الآن وبيننا وبينها مسافات عظيمة لا سيما في أيام الصيف حين تكون عمودية ، ومع ذلك تدنو من الخلائق يوم القيامة على قدر ميل ولا يحترقون بها ، كذلك أيضاً في يوم القيامة في مقام واحد المؤمنون لهم نور يسعى بين أيديهم وبأيمانهم ، والكفار في ظلمة ، لكن في الدنيا لو كان بجانبك واحد على يمينه نور وبن يديه نور فإنك تنتفع به ، أما في الآخرة فلا، وفي الآخرة أيضاً يعرق الناس فيختلف العرق اختلافاً عظيماً بينهم ، وهم في مكان واحد، فمن الناس من يصل العرق إلى كعبيه ومنهم من يصل إلى ركبتيه ، ومنهم من يصل إلى حقويه ، ومنهم من يلجمه العرق ، وهم في مكان واحد.
فالمهم أنه لا يجوز أن نقيس أحوال الآخرة بأحوال الدنيا ثم نذهب ونحدث أشياء لم تأت في الكتاب والسنة كتقسيم النار إلى نارين : نار للعصاة ونار للكافرين فالذي بلغنا ووصل إليه علمنا أنها نار واحدة لكنها تختلف.
(183) سئل فضيلة الشيخ : هل نار جهنم لها اسم واحد أو أسماء متعددة؟
فأجاب قائلاً :نار جهنم لها أسماء متعددة وهذا التعدد في الأسماء لاختلاف صفاتها ، فتسمى الجحيم ،

وتسمى جهنم ، ولظى ، والسعير ، وسقر ، والحطمة ، والهاوية ، بحسب اختلاف الصفات والمسمى واحد فكل ما صح في كتاب الله أوسنة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، من أسمائها فإنه يجب على المؤمن أن يصدق به ويثبته.

(184) وسئل فضيلة الشيخ: إذا استعاذ الإنسان من عذاب جهنم فهل المراد أنه يعوذ بالله من المعاصي المؤدية إلى جهنم أو يتعوذ بالله من جهنم؟

فأجاب بقوله :يشمل الأمرين فهو يستعيذ بالله من عذاب جهنم أي من فعل الأسباب المؤدية إلى عذاب جهنم ، ومن عذاب جهنم أي من عقوبة جهنم إذا فعل الأسباب التي توجب ذلك ، لأن الإنسان بين أمرين إما عصمة من الذنوب فهذه إعاذة من فعل السبب ، وإما عفو عن الذنوب وهذه إعاذة من العذاب، وقولنا : العصمة من الذنوب ليس معناه العصمة المطلقة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال:((كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون" . وقال : " لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم".

(185) وسئل فضيلة الشيخ: هل عذاب النار حقيقي أو أن أهلها يكونون فيها كأنهم حجارة لا يتألمون ؟

فأجاب فضيلته : عذاب أهل النار حقيقي بلا ريب ، ومن قال خلاف ذلك فقد أخطأ وأبعد النجعة فأهلها يعذبون فيها ويألمون ألماً عظيماً شديداً ، كما قال -تعالى- في عدة آيات : }لهم عذاب أليم{ حتى إنهم يتمنون الموت ، والذي يتمنى الموت هل يقال : إنه يتألم أو إنه تأقلم ؟ لو تأقلم ما تألم ولا دعا الله أن يقضي عليه } ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك قال إنكم ماكثون . لقد جئناكم بالحق ولكن أكثركم للحق كارهون{ [1] إذاً هم يتألمون بلا شك ، والحرارة النارية تؤثر على أبدانهم ظاهرها وباطنها ، قال الله تعالى في كتابه العزيز : } إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم ناراً كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب إن الله كان عزيزاً

---

[1] سورة الزخرف ، الآيتان " 77 -78 " .

حكيماً﴿ [2] . وهذا واضح أن ظاهر أبدانهم يتـألم وينضـج ، وقال تعالى : ﴾وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهـل يشـوي الوجــوه﴿ [3]وشـــيُّ الوجـــوه واللحم معـــروف فهم إذا استغاثوا (يغاثوا بماء كالمهل) بعد مدة طويلة وهذا الماء إذا أقبل على وجوههم شواها وتسـاقطت والعيـاذ باللـه فإذا شربوه قطع أمعـاءهم ﴾وسـقوا مـاء حميمـاً فقطـع أمعاءهم﴿ [4] وهـذا عـذاب البـاطن ، وقـال النـبي ، صـلى الله عليه وسلم ، في أهون أهـل النـار عـذاباً : "إنـه في ضحضاح من نار وعليـه نعلان يغلي منهمـا دماغـه" أعـوذ بالله الدماغ يغلي فما بالك بما دونه ممـا هـو أقـرب إلى النعلين وهذا دليل واضـح على أنهم يتـألمون ، وأن هـذه النار تؤثر فيهم وكـذلك قـال –تعـالى- : ﴾وذوقـوا عـذاب الحريق﴿ [1] أي المحرق والآيات والأحاديث في هذا كثـيرة واضحة تـدل على بطلان قـول : من قـال "إنهم يكونـون كالحجارة لا يتألمون" .

(186) وسئل فضـيلة الشـيخ : هـل النـار في السـماء أو في الأرض؟

فأجــاب قــائلاً:هي في الأرض ، ولكن قــال بعض أهــل العلم:إنهــا هي البحــار، وقــال آخــرون :هي في بــاطن الأرض ، والـذي يظهـر أنهـا في بـاطن الأرض ،ولكن مـا نـــدري أين هي من الارض ، نـــؤمن بأنهـــا في الأرض وليست في السماء ولكن لا نعلم في أي مكان هي على وجه التعيين. والدليل على أن النار في الأرض ما يلي: قال الله تعالى -: ﴾ كلا إن كتاب الفجـار لفي سـجين﴿ [2] وسـجين هي الأرض السـفلى ، كـذلك جـاء في الحـديث فيمن احتضــر وقبض من الكــافرين فإنهــا لا تفتح لهم أبواب السماء ، ويقول الله تعـالى : اكتبـوا كتـاب عبـدي في سـجين وأعيـدوه إلى الأرض" ولـو كـانت النـار في السـماء لكـانت تفتح لهم أبـواب السـماء ليـدخلوها ؛ لأن

([2] سورة النساء، الآية "56" .

([3] سورة الكهف ، الآية "29" .

([4] سورة محمد ، الآية "15" .

([1] سورة الأنفال، الآية "50" .

([2] سورة المطففين ، الآية "7".

النبي ، صلى الله عليه وسلم ، رأى أصحابها يعذبون فيها ، وإذا كانت في السماء لزم من دخولهم في النار التي في السماء أن تفتح أبواب السماء.
لكن بعض الناس استشكل وقال : كيف يراها الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، ليلة عرج به وهي في الأرض؟ [1]
وأنا أعجب لهذا الاستشكال ، إذا كنا ونحن في الطائرة نرى الأرض تحتنا بعيدة وندركها ، فكيف لا يرى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، النار وهو في السماء؟
فالحاصل أنها في الأرض وقد روي في هذا أحاديث لكنها ضعيفة ، وروي آثار عن السلف كابن عباس ، وابن مسعود ، وهو ظاهر القرآن }إن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط{ [2] والذين كذبوا بالآيات واستكبروا عنها لا شك أنهم في النار.
(187) سئل فضيلة الشيخ – حفظه الله- : هل ما يذكر من أن أكثر أهل النار النساء صحيح ولماذا؟
فأجاب بقوله :هذا صحيح ، فإن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال لهن وهو يخطب فيهن : "يا معشر النساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار" وقد أورد على النبي ، صلى الله عليه وسلم ، هذا الإشكال الذي أورده السائل قلن : وبم يا رسول الله ؟ قال : "تكثرن اللعن وتكفرن العشير" فبين النبي ، صلى الله عليه وسلم أسباب كثرتهن في النار ، لأنهن يكثرن السب ، واللعن ، والشتم ، ويكفرن العشير الذي هو الزوج فصرن بذلك أكثر أهل النار.
(188) سئل فضيلة الشيخ حفظه الله : عن أسماء القيامة وسبب تعددها؟ .
فأجاب –حفظه –الله- بقوله : الأسماء لا يمكنني الآن حصرها لكن سبب تعددها أنها أسماء تدل على أوصاف فهي الساعة وكلمة الساعة تقال في اللغة العربية لما يقع فيه الأمر العظيم الشديد الشاق، وتسمى الحاقة

---

[1] انظر الفتوى رقم "154" .
[2] سورة الأعراف ، الآية "40" .

لكونها حقاً، ووصفها الله جل جلاله أن زلزلتها شيء عظيم لما فيها من الأهوال، ووصفت بالقارعة إلى غير ذلك من الأوصاف التي كل وصف منها يدل على معنى لا يدل عليه الاسم الآخر أو الوصف الآخر فهذه هي الحكمة من تعدد أوصافها وذكرها حتى يكون ذلك أبلغ في الإيمان بها وأقوم للاستعداد لها.

(189) سئل فضيلته حفظه الله : هل صح حديث خروج السفياني في علامات الساعة؟ وكذا هل صحت أيضاً أحاديث خروج الرايات السود؟ .

فأجاب -حفظه الله- بقوله : حديث السفياني أخرجه الحاكم في مستدركه وقال : حديث صحيح الإسناد ولكن الحاكم – رحمه الله – معروف بالتساهل بالتصحيح فالله أعلم

وأما الرايات السود فلا أدري.

رسالة

لا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً.

أما بعد: فإن الله تعالى قال في كتابه المبين : } ولله غيب السماوات والأرض وإليه يرجع الأمر كله{ [1] وقال : } ولله غيب السموات والأرض وما أمر الساعة إلا كلمح البصر أو هو أقرب{ [2] .وقال جل ذكره : } وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو{ [3]. وأمر نبيه ، صلى الله عليه

---

[1] سورة هود ، الآية "123" .

[2] سورة النحل ، الآية "77".

[3] سورة الأنعام ، الآية "59" .

[4] سورة سبأ ، الآية "48" .

[5] سورة النمل ، الآية "65" .

وسلم ، أن يعلن للملأ قوله : } قل إن ربي يقذف بـالحق علام الغيـــوب{ [4] . وقولـــه : } قــــل لا يعلم من في السـموات والأرض الغيب إلا الله{ [5] وقولــه : }قــل إن أدري أقريب مـا توعـدون أم يجعـل لـه ربي أمـداً . عـالم الغيب فلا يظهــر على غيبــه أحــداً . إلا من ارتضــى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً{ [6] .

فــبين اللــه تعــالى في هــذه الآيــات الكريمــة أن غيب السموات والأرض لله تعالى وحـده لا يشـركه فيـه غـيره ولا يظهر سبحانه أحداً على هذا الغيب إلا من ارتضاه من الرسل الكرام .

وكل علم يتعلق بالمستقبل فإنه من علم الغيب كما قال تعالى : } ومـا تـدري نفس مـاذا تكسـب غـداً ومـا تـدري نفس بأي أرض تموت{ [7] .

ومن ذلك علم قيام الساعة ، فإنه من علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله ولم يطلع الله عليه أحداً من خلقــه ، حـتى أشرف الرسل من الملائكة والبشـر لا يعلمونـه كمـا ثبت ذلك في الحديث الصحيح الـذي رواه مسـلم عن عمـر بن الخطاب رضي الله عنه أن جبريـل أتى إلى النـبي صـلى الله عليه وسـلم ، في صـورة رجـل شـديد بيـاض الثيـاب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه أحـد من الصحابة فسأل النبي ، صلى اللـه عليـه وسـلم ، عن الإسلام والإيمان والإحسان فبينها له ثم قـال : أخـبرني عن الساعة فقال له النبي ، صلى الله عليه وسلم : (ما المسؤول عنهـا بـأعلم من السـائل" قـال فـاخبرني عن اماراتها ؟ فاخبره بشيئ منها . فقوله ، صلي اللـه عليـه وسلم ،(ما المسؤل عنها باعلم من السـائل) من يعـني أن علمي وعلمك فيها سواء فلست أعلم بها منـك حـتى أخبرك فـإذا كنت لا تعلمهـا فأنـا لا أعلمهـا ، فـإذا انتفى علمها عن أفضل الرسل من الملائكة وأفضل الرسل من البشر فانتفاء علمها عمن سواهما أولى.

وقــد جـاءت نصـوص الكتــاب والسـنة بنفي علم الخلـق بوقت الساعة بخصوصه.

---

[6] سورة الجن ، الآييات "25-27".

[7] سورة لقمان ، الآية "34" .

فالآيـــة الأولى قولـــه تعـــالى في ســـورة الأعـــراف : } يسألونك عن الساعة أيان مرساها قـل إنمـا علمهـا عنـد ربي لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السموات والأرض لا تـأتيكم إلا بغتـة يسـألونك كأنـك حفي عنهـا قـل إنمـا علمهـا عنـد اللـه ولكن أكـثر النـاس لا يعلمـون{ [8]أ ي لا يعلمون ان علمها عنـد اللـه تعـالى فهم يسـألون عنهـا . وقد أكد الله تعالى أن علمها عنده وحده في جمـل أربـع وهي قوله:

}إنما علمها عند ربي { . } لا يجليها لوقتها إلا هو{ . }إنمـا علمها عند الله{ . وهذه الجمـل أفـادت اختصـاص علمهـا باللـه –عـز وجـل – بدلالـة الحصـر الـتي هي من أقـوى دلالات الاختصاص.

أما الجملة الرابعة فهي قوله: }لا تـأتيكم إلا بغتة{ . فـإن الناس لو أمكنهم العلم بها ما جاءتهم بغتة لأن المباغتـة لا تكون في الشيء المعلوم. فإن قال قائل : ألا يحتمـل أن يكـــون في قولـــه تعـــالى : } ولكن أكـــثر النـــاس لا يعلمون{ . دليل على أن بعض الناس يعلمون متى تقوم؟ .

قلنا : لا يحتمل ذلك لأنه ينـافي التأكيـد الـوارد في هـذه الجمل ويناقضه فكيف يؤكد الله تعـالى أن علمهـا عنـده وحده ثم يشـير إلى أن بعض النـاس يعلمـون ذلـك وهـل هـذا إلا من العبث المعنـوي الـذي يـنزه اللـه تعـالى عنـه ومن الركاكة والعي الذي تأباه بلاغة القرآن العظيم.

ولو قدر – على الفرض الممتنع – أن أحداً من الناس قـد يعلمه الله تعـالى بـه ، فـإن ذلـك من علم الغيب الـذي لا يظهر الله تعالى عليـه إلا من ارتضـى من رسـول ، وقـد سبق أن الرسول البشري محمداً ، صلى الله عليه وسلم ، والرسول الملكي جبريل لا يعلمـان ذلـك فمن ذا يمكن أن يعلمه من سواهما من الخلق؟ .

والآية الثانيـة قولـه في سـورة لقمـان : } إن اللـه عنـده علم الســاعة ويــنزل الغيث ويعلم مــا في الأرحــام ومــا تدري نفس ماذا تكسـب غـداً ومـا تـدري نفس بـأي أرض تموت إن الله عليم

---

(8) سورة الأعراف ، الاية "187" .

خبير} وهذه الخمس هي مفاتح الغيب التي قال الله عنها : }وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو{ [10] كما فسرها به أعلم الخلق بمراد الله –عز وجل- رسول الله ، صلى الله عليه وسلم، ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال: مفاتح الغيب خمس: "إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير" . فثبت بذلك أن علم الساعة مما يختص الله تعالى به، لأنه من علم الغيب ولا يظهر الله تعالى أحداً من خلقه على غيبه إلا من ارتضاه من الرسل فمن ادعى علم شيء منه غير الرسل فهو كاذب مكذب لله تعالى.

فإن قال قائل : ما تقولون عما قيل : إنهم يطلعون على الجنين قبل وضعه فيعلمون أذكر هو أم أنثى، وإنهم يتوقعون نزول المطر في المستقبل فينزل كما توقعوا .

قلنا : الجواب عن الأول أنهم لا يعلمون أنه ذكر أم أنثى إلا بعد أن يخلق فتبين ذكورته أو أنوثته وحينئذ لا يكون من الغيب المحض المطلق بل هو غيب نسبي ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث أنس عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، في قصة الملك الموكل بالرحم أنه يقول عند تخليق الجنين : يارب أذكر أم أنثى ، يارب أشقي أم سعيد ، فما الرزق ، فما الأجل ، فيكتب كذلك في بطن أمه . وفي صحيح مسلم من حديث حذيفة ابن أسيد عن النبي ، صلى الله عليه وسلم، في الملك الموكل بالرحم قال: يارب أذكر أم أنثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك . فقد علم الملك أن الجنين ذكر أو أنثى وهو في بطن أمه لكنه قبل أن يخلق لا يعلم الملك ولا غيره أنه ذكر أو أنثى.

والجواب عن الثاني : أن هذه التوقعات إنما تكون بوسائل حسية وهي الأرصاد الدقيقة التي يعلم بها تكيفات الجو وتهيؤه لنزول المطر بوجه خفي لا يدرك

---

(10) سورة الأنعام ، الآية "59" .

بمجرد الحس ، وهذا التوقع بهـذه الأرصـاد ليس من علم الغيب الذي يختص به اللـه –عـز وجـل- فهـو كتوقعنـا أن يـنزل المطـر حين يتكـاثف السـحاب ويـتراكم ويـدنو من الأرض ويحصل فيه رعد وبـرق. والآيـة الثالثـة قولـه في سـورة الأحـزاب : }يسـألك النـاس عن السـاعة قـل إنمـا علمها عند الله وما يدريك لعل الساعة تكون قريباً{.[1]
والآية الرابعة قوله في سورة الزخرف : } وتبـارك الـذي لـه ملـك السـماوات والأرض ومـا بينهمـا وعنـده علم السـاعة وإليـه ترجعـون { .[2] فتقـديم الخـبر في قولـه : }وعنده علم الساعة{ يفيد الاختصاص كما هو معلوم .
والآيـة الخامسـة : قولـه تعـالى في سـورة النازعـات : } يسألونك عن الساعة أيان مرساها . فيم أنت من ذكراها . إلى ربك منتهاها{ .[3] فقدم الخبر في قوله : } إلى ربك منتهاها{ . ليفيد اختصاص ذلك به تبارك وتعالى.
هذه خمس آيات من كتاب الله تعالى كلها صريحة في أن علم الساعة خاص بالله تعالى لا يطلع عليه ملـك مقـرب ولا نبي مرسل. وأما السـنة فمنهـا مـا سـبق في حـديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه . فإن قيل : مـا تقولـون في قوله تعالى في سورة طـه : } إن السـاعة آتيـة أكـاد أخفيها{ [4] حيث إن ظاهرهـا أنـه تعـالى لم يخفهـا فالجواب من ثلاثة أوجه:
الأول : أن كثيراً من المفسرين أو أكثرهم قـال : معـنى الآيـة أكـاد اخفيهـا علي نفسـي وهـو من المبالغـة في الإخفاء كقوله ، صلى اللـه عليـه وسـلم ، في المتصـدق يخفي صدقته : حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه .
الثاني: أن يقال : هب أن ظاهر الآيـة أن اللـه تعـالى لم يخفها علي الناس ولكن لغموض وسـائل العلم بهـا صـار كمن كـاد يخفيهـا فـإن هـذا الظـاهر مـدفوع بالنصـوص الصحيحة الصريحة بأنه لا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله تعالى . وطريق الراسخين في العلم أن يحملوا النصوص

([1] سورة الأحزاب ، الآية "63"
([2] سورة الزخرف ، الآية "85" .
([3] سورة الناز0000عات ، الآيات "42-44"
([4] سورة طه ، الآية "15" .

المتشابهة على النصوص المحكمة لتكون النصـوص كلهـا محكمة متفقة غير متنافية ولا متناقضة }فأما الـذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنـة وابتغـاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله{.([2]2)
الثـالث: أن يقـال : إن أبى آب إلا أن يتمسـك بالظـاهر ويقول إن المراد أكـاد أخفيهـا علي الخلـق فـالجواب أن يقال:
الإخفـاء ثلاثـة أنـواع: إخفـاء ذكـر وإخفـاء قـرب وإخفـاء وقوع.
فأما إخفاء الذكر فهو أن لا يذكر الله السـاعة للخلـق ولا يبين لهم شيئاً من أحوالها وهذا محال تأباه حكمـة الـرب جل وعلا ويكذبه الواقع فإن الإيمـان بـاليوم اللآخـر أحـد أركان الإيمان الستة ، فالعلم بـه من ضـروريات الإيمـان ولهذا لم يخف الله تعالى ذكر الساعة بل أعلم عباده بها وبين من أحوالهـا وأهوالهـا ومـا يشـفي ويكفي فيمـا أوحاه إلى رسوله ، صلى اللـه عليـه وسـلم ، من الكتـاب والسنة .
وأما إخفاء القرب فهو أن لا يذكر الله تعالى للخلق شيئاً من علاماتهـا الدالـة على قربهـا وهي أشـراطها ولكن رحمة الرب الواسعة اقتضت أن يبين للخلق قرب قيامها بما يظهره من العلامات الدالة عليه ليزدادوا بذلك إيمانـاً ويستعدوا لها بالعمل الصـالح المبـني على الإخلاص للـه تعالى والمتابعة لرسوله ، صلى الله عليـه وسـلم ، وفي كتاب الله تعالى وسنة رسوله ، صلى الله عليـه وسـلم ، من أشـراط السـاعة مـا يتـبين بـه قربهـا إجمـالاً تـارة وتفصيلاً تارة أخرى.
وأما إخفاء الوقوع فهو أن لا يذكر الله تعالى للخلق وقتاً محدوداً تقوم فيه الساعة وهـذا هـو مـادل عليـه الكتـاب والسـنة فليس في الكتـاب والسـنة تحديـد لـوقت قيـام الساعة بل فيهما النص الصريح الـذي لا يحتمـل التأويـل بـأن علم ذلـك موكـول إلى اللـه تعـالى لا يعلم بـه ملـك مقرب ولا نبي مرسل وكل ما قيل في توقع وقت قيـام السـاعة فهـو ظن وتخمين باطـل مـردود على قائلـه

---

2 (2) سورة آل عمران، الآية "7 ".

لمخالفته كتاب الله تعالى وسنة رسوله ، صلى الله عليه وسلم .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعـالى ص 189 ج 35 مجموع الفتاوى أثنـاء جـواب لـه عن المنجمين قـال: ووافقهم على ذلك من زعم أنه استخرج بقاء هذه الملـة من حساب الجمل الذي للحروف التي في أوائـل السـور وهي مع حذف التكرير أربعـة عشـر حرفـاً وحسـابها في الجملة الكثير (كذا في الكتاب) ستمائة وثلاثة وتسعون . ومن هذا أيضاً مـا ذكـر في التفسـير أن اللـه تعـالى لمـا أنـزل }آلم{ قـال بعض اليهـود : بقـاء هـذه الملـة إحـدى وثلاثون فلما أنـزل بعـد ذلـك }آلر{ و }آلمر{ قـالوا: خلـط علينا فهذه الأمور التي توجد في ضلال اليهود والنصارى وضلال المشركين والصابئين من المتفلسفة والمنجمين مشتملة من هذا الباطل على مـالا يعلمـه إلا اللـه تعـالى وهذه الأمور وأشباهها خارجة عن الإسـلام محرمـة فيـه، فيجب إنكارهـا والنهي عنهـا على المسـلمين على كـل قادر بالعلم والبيان واليد واللسـان فـإن ذلـك من أعظم مـا أوجبـه اللـه تعـالى من الأمـر بـالمعروف والنهي عن المنكر . وهؤلاء وأشباههم أعداء الرسل وسـوس الملـل ولا ينفق الباطـل إلا بثـوب من الحـق أ هــ . كلام الشـيخ رحمه الله تعالى.
وعلى هذا فينزل قوله تعالى : }أكاد أخفيها{ على النــوع الثـاني إخفـاء القـرب فإنـه سـبحانه لم يخفهـا الإخفـاء المطلق بترك ذكرهـا ، ولم يبينهـا البيـان المطلـق بـذكر متى قيامهـا ، وإنمـا بين لهم علاماتهـا وهي أشـراطها ، وأخفى عليهم علم قيامهـــا وهـــذا مقتضـــى حكمتـــه ورحمتـه ، فإنـه تعـالى لـو أبانـه للنـاس لحصـل لهم من الشـر والفسـاد وتعطـل المصـالح مـالا يعلمـه إلا اللـه ، خصوصاً من كانوا قريبين من النهايـة ، ولكن الـرب جـل وعلا أخفى ذلك كما أخفى علم كل إنسان بنهايـة حياتـه لئلا يستحسر ويدع العمل خصوصاً عند قرب حلول أجله . ومن تأمل ما أبانه الله تعال لخلقـه من أمـور الغيب ومـا أخفاه عليهم تـبين لـه من حكمـة اللـه ورحمتـه مـا يبهـر عقله ويعلم به أن لله الحكمة البالغـة والرحمـة الواسـعة

فيما أبان وما أخفى ، }فلله الحمد رب السموات ورب الأرض رب العالمين . وله الكبرياء في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم{ ([3]3) وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .
حرره الفقير إلى الله تعالى كاتبه محمد الصالح العثيمين في شهر رجب عام 1405هـ .

(190) وسئل فضيلة الشيخ : عمن لا يحب دراسة العقيدة خصوصاً مسألة القدر خوفاً من الزلل؟
فأجاب بقوله :هذه المسألة كغيرها من المسائل المهمة التي لا بد للإنسان منها في دينه ودنياه لا بد أن يخوض غمارها وأن يستعين بالله تبارك وتعالى – على تحقيقها ومعرفتها حتى يتبين له الأمر ، لأنه لا ينبغي أن يكون على شك في هذه الأمور المهمة ، أما المسائل التي لا تخل بدينه لو أجلها ويخشى أن تكون سبباً لانحرافه، فإنه لا بأس أن يؤجلها ما دام غيرها أهم منها، ومسائل القدر من الأمور المهمة التي يجب على العبد أن يحققها تماماً حتى يصل فيها إلى اليقين ، وهي في الحقيقة ليس فيها إشكال - ولله الحمد - ، والذي يثقل دروس العقيدة على بعض الناس هو أنهم مع الأسف الشديد يرجحون جانب "كيف" على جانب "لم" والإنسان مسؤول عن عمله بأداتين من أدوات الاستفهام "لم" و "كيف" فلم عملت كذا؟ هذا الإخلاص . كيف عملت كذا ؟ هذا المتابعة للرسول ، صلى الله عليه وسلم ، وأكثر الناس الآن مشغولون بتحقيق جواب "كيف" غافلون عن تحقيق جواب "لم" ولذلك تجدهم في جانب الإخلاص لا يتحرون كثيراً ، وفي جانب المتابعة يحرصون على أدق الأمور ، فالناس الآن مهتمون كثيراً بهذا الجانب ،غافلون عن الجانب الأهم وهو جانب العقيدة وجانب الإخلاص وجانب التوحيد ، لهذا تجد بعض الناس

---

3 ([3]?) سورة الجاثية، الآيات (36، 37) .

في مسائل الدنيا يسأل عن مسألة يسيرة جداً جداً وقلبه منكب على الـدنيا غافـل عن اللـه مطلقـاً في بيعـه وشرائه، ومركوبه ، ومسكنه ، وملبسه ، فقد يكون بعض الناس الآن عابداً للدنيا وهو لا يشعر ، وقد يكون مشـركاً بالله في الدنيا وهو لا يشعر ، لأنه مـع الأسـف أن جـانب التوحيـد وجـانب العقيـدة لايهتم بهمـا ليس من العامـة فقـط ، ولكن حـتى من بعض طلاب العلم وهـذا أمـر لـه خطورتـه ، كمـا أن التركـيز على العقيـدة فقـط بـدون العمل الذي جعله الشارع كالحامي والسور لها خطأ أيضاً ، لأننا نسـمع في الإذاعـات ونقـرأ في الصحف التركـيز على أن الدين هو العقيدة السـمحاء ومـا أشـبه ذلـك من هذه العبارات وفي الحقيقة أن هذا يخشى أن يكون باباً يلج منه من يلج في اسـتحلال بعض المحرمـات بحجـة أن العقيدة سليمة، ولكن لا بد من ملاحظـة الأمـرين جميعـاً ليستقيم الجواب على "لم" وعلى "كيف" .
وخلاصـة الجـواب : أنـه يجب على المـرء دراسـة علم التوحيد والعقيدة ؛ ليكون على بصيرة في إلهه ومعبـوده – جـل وعلا – على بصـيرة في أسـماء اللـه وصـفاته ، وأفعاله ، على بصيرة في أحكامه الكونيـة ، والشـرعية ، على بصيرة في حكمته ، وأسرار شرعه وخلقه ، حـتى لا يضل بنفسه أو يضـل غـيره . وعلم التوحيـد هـو أشـرف العلوم لشرف متعلقـه ولهـذا سـماه أهـل العلم (الفقـه الأكبر) وقال النبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم : "من يـرد الله به خيراً يفقهه في الدين" وأول مـا يـدخل في ذلـك وأولاه علم التوحيد والعقيدة ، لكن يجب على المرء أيضاً أن يتحرى كيف يأخذ هـذا العلم ومن أي مصـدر يتلقـاه ، فليأخـذ من هـذا العلم أولاً مـا صـفا منـه وسـلم من الشبهات ثم ينتقل ثانياً إلى النظـر فيمـا أورد عليـه من البدع والشبهات؛ ليقوم بردها وبيانها مما أخذه من قبـل من العقيدة الصافية ، وليكن المصـدر الـذي يتلقـاه منـه كتاب الله وسنة رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، ثم كلام الصحابة –رضي الله عنهم- ثم ما قاله الأئمـة بعـدهم من التابعين وأتباعهم ، ثم ما قاله العلمـاء الموثـوق بعلمهم وأمانتهم ؛ خصوصاً شيخ الإسلام ابن تيميـة وتلميـذه ابن

القيم عليهمـا وعلى سـائر المسـلمين وأئمتهم سـابغ الرحمة والرضوان.

(191) وسـئل فضـيلة الشـيخ : مـا الفـرق بين القضـاء والقدر؟

فأجاب بقوله :اختلف العلمـاء في الفـرق بينهمـا فمنهم من قـال : إن القـدر "تقـدير اللـه في الأزل" والقضـاء "حكم الله بالشيء عند وقوعه" فإذا قـدر اللـه –تعـالى – أن يكون الشيء المعين في وقته فهذا قـدر ، فـإذا جـاء الوقت الذي يكون فيـه هـذا الشـيء فإنـه يكـون قضـاء ، وهذا كثير في القرآن الكريم مثل قولـه-تعـالى-:}قضـي الأمر{ [1] وقولـه : }واللـه يقضـي بـالحق{ [2] ومـا أشـبه ذلـك . فالقـدر تقـدير اللـه –تعـالى- الشـيء في الأزل ، والقضاء قضاؤه به عند وقوعه.

ومنهم من قال : إنهما بمعنى واحد.

والراجح أنهما إن قرنا جميعاً فبينهمـا فـرق كمـا سـبق ، وإن أفرد أحدهما عن الآخر فهما بمعنى واحد والله أعلم .

(191) وسئل فضـيلة الشـيخ : هـل بين القضـاء والقـدر عموم وخصوص؟

فأجاب بقوله :القضاء إذا أطلق شمل القـدر، والقـدر إذا أطلـق شـمل القضـاء ، ولكن إذا قيـل : القضـاء والقـدر صـار بينهمـا فـرق وهـذا كثـير في اللغـة العربيـة تكـون الكلمة لها معنى شامل عند الانفراد و معـنى خـاص عنـد الاجتماع ويقال في مثل ذلك: "إذا اجتمعـا افترقـا ، وإذا افترقا اجتمعا" فالقضاء والقدر الصحيح أنهمـا من هـذا النوع يعني أن القضاء إذا أفرد شمل القـدر . والقـدر إذا أفرد شمل القضاء ، لكن إذا اجتمعا فالقضاء " ما يقضيه الله في خلقـه من إيجـاد ، أو إعـدام ، أو تغيـير" والقـدر "ما قدره الله-تعالى- في الأزل" هذا هـو الفـرق بينهمـا فيكون القدر سابقاً والقضاء لاحقاً .

(193) سـئل فضـيلة الشـيخ – أعلى اللـه درجتـه في المهديين-: عن الإيمان بالقضاء والقدر؟

---

[1] سورة يوسف، الآية "41" .

[2] سورة غافر، الآية "20" .

فأجاب قائلا : الإيمان بالقدر هو أحد أركان الإيمان الستة التي بينها رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، لجبريل حين سأله عن الإيمان . والإيمان بالقدر أمر هام جداً ، وقد تنازع الناس في القدر من زمن بعيد حتى في عهد النبي ، صلى الله عليه وسلم ، كان الناس يتنازعون فيه ويتمارون فيه ، وإلى يومنا هذا والناس يتنازعون فيه ، ولكن الحق فيه –ولله الحمد –واضح بين لا يحتاج إلى نزاع ومراء ، فالإيمان بالقدر أن تؤمن بأن الله سبحانه وتعالى – قد قدر كل شيء كما قال- تعالى -: } وخلق كل شيء فقدره تقديراً{ [1] وهذا التقدير الذي قدره الله- عز وجل – تابع لحكمته وما تقتضيه تلك الحكمة من غايات حميدة ، وعواقب نافعة للعباد في معاشهم ومعادهم . ويدور الإيمان بالقدر علي الايمان بأربع مراتب:

المرتبة الأولى: العلم ، وذلك أن تؤمن إيماناً كاملاً بأن الله ـ سبحانه وتعالى – قد أحاط بكل شيء علماً ، أحاط بكل شيء مما مضى ، ومما هو حاضر ، ومما هو مستقبل ، سواء كان ذلك مما يتعلق بأفعاله –عز وجل – أو بأفعال عباده فهو محيط بها جملة وتفصيلاً بعلمه الذي هو موصوف به أزلاً وأبداً ، وأدلة هذه المرتبة كثيرة في القرآن والسنة قال الله تعالى-: }إن الله لا يخفي عليه شيء في الأرض ولا في السماء{ [1] . وقال – تعالى- : }وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين { [2] . وقال عز وجل : } ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه{[3]– وقال – سبحانه وتعالى-: }والله بما تعملون عليم{[4] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على علم الله – سبحانه وتعالى – بكل شيء جملة وتفصيلاً ،

---

[1] سورة الفرقان ، الآية "2" .

[1] سورة آل عمران ، الآية "5" .

[2] سورة الأنعام ، الآية "59" .

[3] سورة ق ، الآية "16" .

[4] سورة البقرة ، الآية "283" .

وهذه المرتبة من الإيمان بالقدر من أنكرها فهـو كـافر ؛ لأنــه مكـذب للــه ولرسـوله ، صــلى اللــه عليــه وســلم ، وإجماع المسلمين ، وطاعن في كمال الله عز وجــل لأن ضد العلم إما الجهل ، وإما النسيان ، وكلاهما عيب ، وقد قال الله تعالى – عن موسى ، عليه السلام ، حينما سأله فرعون: }فما بال القرون الأولى . قال علمهـا عنـد ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى{ [5] فهــو }لا يضل{ أي لا يجهل شيئاً مستقبلاً ، }ولا ينسى{ شيئاً ماضياً –ســبحانه وتعالى-.

المرتبة الثانية: الإيمان بأن الله – سـبحانه وتعـالى- كتب مقادير كل شيء إلى أن تقوم الساعة فإنه –عز وجــل – حينما خلق القلم قال له: "اكتب قال: ربي ومـاذا اكتب؟ قال: اكتب ما هو كائن فجرى في تلـك السـاعة بمـا هـو كائن إلى يوم القيامة" . فكتب الله –عز وجل- في اللوح المحفوظ مقادير كل شيء ، وقد دل على هـذه المرتبـة قوله –تعـالى ــ : }ألم تعلم أن اللـه يعلم مـا في السـماء والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على اللـه يسـير{ [1] . قال : }إن ذلـك في كتـاب{ أي مكتـوب في كتـاب ، وهـو اللوح المحفوظ }إن ذلك على الله يسير{ ثم هذه الكتابـة تكون مفصلة أحياناً ، فإن الجنين في بطن أمه إذا مضى عليه أربعة أشهر يبعث إليـه ملـك فيـأمره بـأربع كلمـات بكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أم سعيد ، كما ثبت ذلك في الصحيح من حـديث عبـد اللـه بن مسعود-رضـي الله عنه- عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، ويكتب أيضاً في ليلة القدر ما يكون في تلـك السـنة كمـا قـال اللـه- تعالى -: }إنا أنزلنـاه في ليلـة مباركـة إنـا كنـا منـذرين . فيهـا يفــرق كــل أمــر حكيم . أمــراً من عنــدنا إنــا كنــا مرسلين{ [2] .

المرتبــة الثالثــة: الإيمــان بــأن كــل مــا في الكــون فإنــه بمشيئة الله ، فكل ما في الكون فهو حادث بمشيئة اللـه –عز وجل- سواء كان ذلك مما يفعله هو ـ عـز وجـل ــ أو

---

[5] سورة طه ، الآيتان "51-52" .

[1] سورة الحج ، الآية "70" .

[2] سورة الدخان ، الآيات "3-5" .

فيما يفعله المخلوق قال الله –تعالى- : }ويفعل الله ما يشاء{ [3]– وقال –تعالى-: }ولو شاء لهداكم أجمعين{[4] وقال: }ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة{[1]– وقال- عز وجل- : }إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد{ [2] إلى غير ذلك من النصوص الكثيرة الدالة على أن فعله واقع بمشيئته ، وكذلك أفعال الخلق واقعة بمشيئته كما قال- تعالى-: }ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد{ [3] وهذا نص صريح في أن أفعال العبيد قد شاءها الله-عز وجل- ولو شاء الله أن لا يفعلوا لم يفعلوا .

المرتبة الرابعة: الإيمان بأن الله –تعالى-خالق كل شيء فالله عز وجل هو الخالق ، وما سواه مخلوق ، فكل شيء فالله خالقه ، فالمخلوقات مخلوقة لله-عز وجل – وما يصدر منها من أفعال وأقوال مخلوقة لله-عز وجل – أيضاً لأن أفعال الإنسان وأقواله من صفاته ، فإذا كان الإنسان مخلوقاً كانت صفاته أيضاً مخلوقة لله – عز وجل- ويدل لذلك قوله تعالى: }ولله خلقكم وما تعملون{ [4] وقد اختلف الناس في }ما{ هنا هل هي مصدرية أو موصولة؟ وعلى كل تقدير فإنها تدل على أن عمل الإنسان مخلوق لله –عز وجل- هذه أربع مراتب لا يتم الإيمان بالقدر إلا بالإيمان بها.

ثم اعلم أن الإيمان بالقدر لا ينافي فعل الأسباب ، بل إن فعل الأسباب مما أمر به الشرع، وهو حاصل بالقدر ؛ لأن الأسباب تنتج عنها مسبباتها ، ولهذا لما توجه أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب –رضي الله عنه- إلى الشام علم في أثناء الطريق أنه قد وقع فيها الطاعون، فاستشار الصحابة ــ رضي الله عنهم – هل يستمر

([3] سورة إبراهيم ، الآية "7" .

([4] سورة الأنعام ، الآية "149".

([1] سورة هود ، الآية "118".

([2] سورة فاطر ، الآية "16" .

(3) سورة البقرة ، الآية "253".

([4] سورة الصافات ، الآية "96" .

ويمضي في سيره أو يرجع إلى المدينة؟ فاختلف النـاس عليه ، ثم استقر رأيهم على أن يرجع إلى المدينة ، ولما عزم على ذلك جاءه أبو عبيدة عامر بن الجراح وكان عمر بن الخطاب – رضي الله عنـه –يجلـه ويقـدره فقـال : يـا أمير المؤمنين "كيف ترجع إلى المدينـة أفـراراً من قـدر الله" ؟ فقال عمر –رضي الله عنه-: "نفـر من قـدر اللـه إلى قدر الله" وبعد ذلـك جـاء عبـد الـرحمن بن عـوف" ـ رضي الله عنه-وكان غائباً في حاجة له فحدثهم أن النبي ، صـلى اللــه عليــه وســلم ، قــال عن الطــاعون : "إذا سـمعتم بـه في أرض فلا تقـدموا عليهـا" . والحاصـل أن في قول عمر –رضي الله عنه- : " نفر من قدر اللــه إلى قدر الله" دليلاً على أن اتخاذ الأسباب من قـدر اللـه-عـز وجل-ونحن نعلم أن الرجل لو قال : أنا مؤمن بقدر اللــه وسيرزقني الله ولداً بـدون زوجـة لـو قـال هـذا لعـد من المجانين ، كمـا أنـه لـو قـال : أنـا أومن بقـدر اللـه ولن أسعى في طلب الـرزق ولم يتخـذ أي سـبب للـرزق لعـد ذلك من السفه، فالإيمـان بالقـدر إذاً لا ينـافي الأسـباب الشـرعية أو الحسـية الصـحيحة ، أمـا الأسـباب الوهميـة التي يدعي أصحابها أنها أسباب وليســت كـذلك فهـذه لا عبرة بها ولا يلتفت إليها.

ثم اعلم أنــه يــرد على الإيمــان بالقــدر إشــكال –وليس بإشكال في الواقع –وهو أن يقول قائل : إذا كـان فعلي من قدر الله –عز وجل-فكيف أعاقب على المعصية وهي من تقدير الله-عزوجل-؟

والجواب على ذلك أن يقال: لا حجـة لـك على المعصـية بقدر الله؛ لأن الله-عز وجل – لم يجـبرك على المعصـية، وأنت حين أقدمت عليها لم يكن لديك العلم بأنها مقـدرة عليك ؛ لأن الإنسان لا يعلم بالمقدر إلا بعد وقوع الشيء ، فلماذا لم تقدر قبل أن تفعل المعصية أن الله قدر لــك الطاعة فتقوم بطاعته؟! وكما أنـك في أمـورك الدنيويـة تسعى لما ترى أن فيه خيراً وتهرب مما ترى فيـه شـراً ، فلماذا لا تعامل نفسك هذه المعاملة في عمل الآخرة ؟!

ولا أعتقد أن أحداً يسـلك الطريـق الصـعب ،ويقـول : إن هـذا قـد قـدر لي ،بـل سـوف يسـلك الطريـق المـأمون

الميسـر ، ولا فـرق بين هـذا وبين أن يقـال : لـك للجنـة طريق وللنار طريق فإنك إذا سـلكت طريـق النـار فـأنت كالـذي سـلك الطريـق المخـوف الـوعر ، فلمـاذا ترضـى لنفسـك أن تسـلك طريـق الجحيم وتـدع طريـق النعيم؟!.

ولـو كـان للإِنسـان حجـة بالقـدر على فعـل المعصـية لم تنتف هذه الحجة بإرسال الرسل وقد قـال اللـه-تعـالى-: }رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون الناس على الله حجــة بعد الرسل{ .[1]

واعلم أن للإيمان بالقدر ثمرات جليلة على سير الإنسان وعلى قلبـه لأنـك إذا آمنت بـأن كـل شـيء بقضـاء اللـه وقدره فإنك عند السراء تشكر الله ـ عز وجـل- ولا تعجب بنفسك ولا ترى أن هذا الأمر حصل منك بحولك وقوتك ، ولكنك تـؤمن بـأن هـذا سـبب إذا كنت قـد فعلت السـبب الذي نلت به ما يسرك وأن الفضل بيد اللـه – عـز وجـل- فتزداد بذلك شكراً لنعم الله ـ سبحانه وتعالى –ويحملـك هذا على أن تقوم بطاعة الله على حسب مـا أمـرك اللـه به، وأن لا ترى لنفسك فضلاً على ربك ، بـل تـرى المنـة لله – سبحانه وتعالى –عليك قال اللـه- تعـالى-: }يمنـون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل اللـه يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين{.[2]

كما أنك إذا أصابتك الضراء فإنك تؤمن بالله – عز وجـل – وتستسلم ولا تندم على ذلك ، ولا تلحقـك الحسـرة ، ألم تر إلى قول النبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم : "المـؤمن القوي خـير وأحب إلى اللـه من المـؤمن الضـعيف، وفي كـل خـير ، احـرص على مـا ينفعـك ،واسـتعن باللـه ، ولا تعجزن ، وإن أصابك شـيء فلا تقـل : لـو أني فعلت كـذا لكـان كـذا، فـإن لـو تفتح عمـل الشـيطان" . فالإيمـان بالقـدر فيـه راحـة النفس والقلب، وعـدم الحـزن على مافات ، وعدم الغم والهم لما يستقبل قال الله-تعالى-: }ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسـكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسـير . لكي لا

---

[1] سورة النساء ، الآية "165" .

[2] سورة الحجرات، الآية "17" .

تأسوا على مافاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم} [1] والذي لا يؤمن بالقدر لا شك أنه سوف يتضجر عند المصائب ويندم ، ويفتح الشيطان له كل باب ، وأنه سوف يفرح ويبطر ويغتر إذا أصابته السراء لكن الإيمان بالقدر يمنع هذا كله.

194- سئل فضيلة الشيخ: عن مسألة القدر ؟ وهل أصل الفعل مقدر والكيفية يخير فيها الإنسان؟ مثال ذلك إذا قدر الله –تعالى –للعبد أن يبني مسجداً فإنه سيبني لا محالة لكنه ترك لعقله الخيار في كيفية البناء، وكذلك المعصية إذا قدرها الله فأن، الإنسان سيفعلها لا محالة، لكن ترك لعقله كيفية تنفيذها ، وخلاصة هذا الرأي أن الإنسان مخير في الكيفية التي ينفذ بها ما قدر عليه فهل هذا صحيح؟

فأجاب فضيلته بقوله : هذه المسألة –أي مسألة القدر- محل جدل بين البشر من قديم الزمان ، ولذلك انقسم الناس فيها إلى ثلاثة أقسام طرفين ووسط. أما الطرفان :

فأحدهما : نظر إلى عموم قدر الله فعمي عن اختيار العبد . وقال: إنه مجبر على أفعاله ، وليس له فيها أي اختيار، فسقوط الإنسان من السقف بالريح ونحوها كنزوله منه مختاراً من الدرج.

وأما الطرف الثاني: فنظر إلى أن العبد فاعل تارك باختياره ، فعمي عن قدر الله وقال: إن العبد مستقل بأفعاله ، ولا تعلق لقدر الله تعالى فيها.

وأما الوسط فأبصروا السببين ، فنظروا إلى عموم قدر الله-تعالى-وإلى اختيار العبد، فقالوا : إن فعل العبد كائن بقدر الله –تعالى –وباختيار العبد، وإنه يعلم بالضرورة الفرق بين سقوط الإنسان من السقف بالريح ونحوها، ونزوله منه مختاراً من الدرج، فالأول من فعله بغير اختياره ،والثاني باختياره، والكل منهما واقع بقضاء الله وقدره لا يقع في ملكه مالا يريد، لكن ما وقع باختيار العبد فهو مناط التكليف، ولا حجة له بالقدر في مخالفة ما كلف به من أوامر أو نواه ، وذلك لأنه يقدم

---

[1] سورة الحديد، الآيتان "22-23" .

على المخالفة حين يقدم عليها وهو لا يعلم ما قـدر اللـه عليه ، فيكون إقدامه الاختياري على المخالفة هـو سـبب العقوبة سواء كانت في الدنيا أم في الآخرة ، ولـذلك لـو أجبره مجبر على المخالفة،لم يثبت عليـه حكم المخالفـة ولا يعاقب عليها لثبوت عـذره حينئـذ. وإذا كـان الإنسـان يدرك أن هروبه من النار إلى موضع يأمن فيه منها يكون باختيـــاره ، وأن تقدمـــه إلى بيت جميـــل واســـع طيب المسـكن ليسـكنه يكـون باختيـاره أيضـاً ، مـع إيمانـه أن هروبه وتقدمه المـذكورين واقعـان بقضـاء اللـه وقـدره، وأن بقاءه لتدركه النـار، وتـأخره عن سـكنى الـبيت يعـد تفريطاً منه وإضاعة للفرصة يستحق اللوم عليه؛ فلمــاذا لا يدرك هذا بالنسبة لتفريطه بترك الأسباب المنجيـة لـه من نار الآخرة الموجبة لدخوله الجنة ؟ !

وأما التمثيل بأن الله إذا قدر للعبد أن يبني مسجداً فإنـه سيبني هذا المسجد لا محالـة ، لكنـه تـرك لعقلـه الخيـار في كيفية البناء ، فهذا تمثيـل غـير صـحيح ، لأنـه يـوحي بأن كيفية البناء يسـتقل بهـا العقـل ولا تـدخل في قـدر الله –تعالى- ، وأن اصل فكرة البنـاء يسـتقل بهـا القـدر ولا مدخل للاختيار فيها . والحقيقة أن أصل فكرة البنــاء تدخل في اختيار العبد لأنه لم يجبر عليها ، كمـا لا يجـبر على فكرة إعادة بناء بيته الخـاص أو ترميمـه مثلاً ، ولكن هذه الفكرة قد قدرها الله-تعالى-للعبد من حيث لا يشعر ، لأنه لا يعلم بأن الله قدر شيئاً ما حتى يقع ذلك الشيء ، إذ القدر سر مكتوم لا يعلم إلا بإطلاع الله- تعالى- عليه بـالوحي أو بـالوقوع الحسـي . وكـذلك كيفيـة البنـاء هي بقدرـ ، فإن الله – تعالى - قـد قـدر الأشـياء كلهـا جملـة وتفصيلاً ، ولا يمكن أن يختار العبد ما لم يُـرِدْه أو يقـدره بل إذا اختار العبد شيئاً وفعله علم يقيناً أن الله – تعـالى – قــد قضــاه وقــدره . فالعبــد مختــار بحســب الأســباب الحسية الظاهرة التي قدرها الله تعالى ، أسـباباً لوقـوع فعله ، ولا يشعر العبد حين يفعل الفعل بأن أحـداً أجـبره عليه ، لكنه إذا فعل ذلك بحسب الأسباب التي جعلها الله – تعالى – أسباباً علمنا يقيناً بأن اللـه تعـالى، قـد قـدرها جملة وتفصيلاً .

وهكذا نقول في التمثيل بفعل الإنسان المعصية حيث قلتم : إن الله قدر عليه فعل المعصية فهو سيفعلها لا محالة ، ولكن ترك لعقله كيفية تنفيذها والسعي إليها.
فنقول فيه ما قلناه في بناء المسجد: إن تقدير الله – تعالى – عليه فعل المعصية لا ينافي اختياره لها ، لأنه حين اختياره لها لا يعلم بما قدر الله تعالى عليه ، فهو يقدم عليها مختاراً لا يشعر بأن أحداً يجبره ، لكنه إذا أقدم وفعل علمنا أن الله قد قدر فعله لها ، وكذلك كيفية تنفيذ المعصية والسعي إليها الواقعة باختيار العبد ، لا تنافي قدر الله – تعالى – فالله – تعالى –قد قدر الأشياء كلها جملة وتفصيلاً وقدر أسبابها الموصلة إليها ، ولا يشذ عن ذلك شيء من أفعاله ، ولا من أفعال العباد الاختيارية منها والاضطرارية ، كما قال الله – تعالى - : }ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماوات والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير{[1]– . وقال – تعالى- : }وكذلك جعلنا لكل نبي عدوًّا شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون{ .[2]
وقال: }وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون{ [3] . وقال: }ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا{ [4] وبعد فإن الجدير بالمرء ألا يبحث في نفسه ولا مع غيره في مثل هذه الأمور التي توجب له التشوش ، وتوهم معارضة الشرع بالقدر،فإن ذلك ليس من دأب الصحابة –رضي الله عنهم – وهم أحرص الناس على معرفة الحقائق وأقربهم من معين إرواء الغلة ، وكشف الغمة ، وفي صحيح البخاري عن علي بن أبي

([1] سورة الحج، الآية "70" .
([2] سورة الأنعام ، الآية "112" .
([3] سورة الأنعام ، الآية "137".
([4] سورة البقرة ، الآية "253".
[5] سورةالليل الايات " 5 –10" .

طالب – رضي الله عنه- أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال : "ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار" . فقلنا : يا رسول الله أفلا نتكل ؟ (وفي رواية أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟) قال: "لا اعملوا فكل ميسر " . وفي رواية "اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة . وأما من كان من أهل الشقاوة فييسر لعمل أهل الشقاوة" . ثم قرأ : }فأما من أعطى واتقى . وصدق بالحسنى . فسنيسره لليسرى . وأما من بخل واستغنى . وكذب بالحسنى . فسنيسره للعسرى { .[5] فنهى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، عن الاتكال على الكتاب وترك العمل ، لأنه لا سبيل إلى العلم به ، وأمر بما يستطيعه العبد ويمكنه ، وهو العمل واستدل بالآية التي تدل على أن من عمل صالحاً وآمن فسييسر لليسرى ، وهذا هو الدواء الناجع المثمر ، الذي يجد فيه العبد بلوغ عافيته وسعادته ، حيث يشمر للعمل الصالح المبني على الإيمان ، ويستبشر بذلك حين يقارنه التوفيق لليسرى في الدنيا والآخرة . أسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعاً للعمل الصالح، وأن ييسرنا لليسرى ويجنبنا العسرى ، ويغفر لنا في الآخرة والأولى، إنه جواد كريم.

(195) وسئل فضيلة الشيخ : هل الإنسان مخير أو مسير؟ .

فأجاب بقوله : على السائل أن يسأل نفسه هل أجبره أحد على أن يسأل هذا السؤال وهل هو يختار نوع السيارة التي يقتنيها؟ إلى أمثال ذلك من الأسئلة وسيتبين له الجواب هل هو مسير أو مخير .

ثم يسأل نفسه هل يصيبه الحادث باختياره؟

هل يصيبه المرض باختياره؟

هل يموت باختياره؟

إلى أمثال ذلك من الأسئلة وسيتبين له الجواب هل هو مسير أو مخير . والجواب: أن الأمور التي يفعلها الإنسان العاقل يفعلها باختياره بلا ريب واسمع إلى

قول الله تعالى-: }فمن شاء اتخـذ إلى ربـه مآبًا{ [1] وإلى قوله: }منكم من يريـد الـدنيا ومنكم من يريـد الآخـرة{ [2] وإلى قوله : }ومن أراد الآخـرة وسـعى لهـا سـعيها وهـو مـؤمن فأولئـك كـان سـعيهم مشـكوراً{[3]– وإلى قولـه : }ففدية من صيام أو صدقة أو نسك{ [4] حيث خير الفـادي فيما يفدي به.

ولكن العبد إذا أراد شيئاً وفعله علمنا أن الله –تعالى –قد أراده –لقوله –تعالى-: }لمن شاء منكم أن يستقيم . ومـا تشـاءون إلا أن يشـاء اللـه رب العـالمين{ [5] فلكمـال ربوبيته لا يقع شيء في السـموات والأرض إلا بمشـيئته تعالى .

وأما الأمـور الـتي تقـع على العبـد أو منـه بغـير اختيـاره كـالمرض والمـوت والحـوادث فهي بمحض القـدر وليس للعبد اختيار فيها ولا إرادة. والله الموفق.

(196) وسـئل فضـيلته : عن حكم الرضـا بالقـدر؟ وهـل الدعاء يرد القضاء؟

فأجاب قائلاً: أما الرضا بالقدر فهو واجب لأنـه من تمـام الرضـا بربوبيـة اللـه فيجب على كـل مـؤمن أن يرضـى بقضـاء اللـه ، ولكن المقضـي هـو الـذي فيـه التفصـيل فالمقضـي غـير القضـاء ، لأن القضـاء فعـل اللـه ، والمقضي مفعول الله فالقضاء الذي هو فعل اللـه يجب أن نرضى بـه ، ولا يجـوز أبـداً أن نسـخطه بـأي حـال من الأحوال.

وأما المقضي فعلى أقسام :

القسم الأول: ما يجب الرضا به.

القسم الثاني: ما يحرم الرضا به.

القسم الثالث: ما يستحب الرضا به.

فمثلاً المعاصـي من مقضـيات اللـه ويحـرم الرضـا بالمعاصي ، وإن كانت واقعة بقضاء اللـه فمن نظـر إلى

---

[1] سورة النبأ، الآية "39" .

[2] سورة آل عمران ، الآية "152" .

[3] سورة الإسراء ، الآية "19" .

[4] سورة البقرة ، الآية "196" .

[5] سورة التكوير ، الآية "28-29" .

المعاصي من حيث القضاء الـذي هـو فعـل اللـه يجب أن يرضــى ، وأن يقــول : إن اللــه تعــالى حكيم، ولــولا أن حكمته اقتضت هذا ما وقع ، وأما من حيث المقضي وهو معصـية اللـه فيجب ألا ترضـى بـه والـواجب أن تسـعى لإزالــة هــذه المعصــية منــك أو من غــيرك . وقســم من المقضي يجب الرضا به مثل الواجب شرعاً لأن الله حكم به كوناً وحكم به شرعاً فيجب الرضا به من حيث القضـاء ومن حيث المقضي .

وقسم ثالث يستحب الرضا به ويجب الصبر عليه وهو مــا يقع من المصائب ، فما يقع من المصائب يستحب الرضا به عند أكثر أهل العلم ولا يجب، لكن يجب الصـبر عليـه ، والفرق بين الصبر والرضا أن الصبر يكون الإنسـان فيـه كارهاً للواقع ، لكنه لا يـأتي بمـا يخـالف الشـرع وينـافي الصبر، والرضا لا يكون كارهاً للواقع فيكون ما وقع ومــا لم يقع عنده سواء ، فهذا هو الفـرق بين الرضـا والصـبر ولهذا قال الجمهور: إن الصبر واجب ، والرضا مستحب.

أما قول السائل : هل الدعاء يرد القضاء؟

فجوابــه : أن الــدعاء من الأســباب الــتي يحصــل بهــا المدعو ، وهو في الواقع يـرد القضـاء ولا يـرد القضـاء ، يعني له جهتان فمثلاً هذ1 المريض قد يدعو الله-تعــالى- بالشفاء فيشفى، فهنـا لـولا هـذا الـدعاء لبقي مريضـاً ، لكن بالـدعاء شـفي ، إلا أننـا نقـول : إن اللـه –سـبحانه وتعالى- قد قضي بأن هذا المرض يشـفى منـه المـريض بواسطة الدعاء فهذا هو المكتوب فصار الدعاء يرد القدر ظاهريــاً ،حيث إن الإنسـان يظن أنـه لـولا الـدعاء لبقي المرض، ولكنه في الحقيقة لا يرد القضاء؛لأن الأصـل أن الدعاء مكتوب وأن الشفاء سيكون بهـذا الـدعاء،هـذا هـو القدر الأصـلي الـذي كتب في الأزل ، وهكـذا كـل شـيء مقرون بسبب فإن هذا السبب جعله الله - تعالى – سـبباً يحصل به الشـيء وقـد كتب ذلـك في الأزل من قبـل أن يحدث.

(197) سئل فضيلة الشيخ: هل للدعاء تأثير في تغيير ما كتب للإنسان قبل خلقه؟

فأجاب بقوله : لا شك أن للدعاء تأثيراً في تغيير ما كتب ، لكن هذا التغيير قد كتب أيضاً بسـبب الـدعاء ، فلا تظن أنك إذا دعوت الله فإنـك تـدعو بشـيء غـير مكتـوب، بـل الدعاء مكتوب وما يحصل به مكتوب ، ولهذا نجـد القـارئ يقرأ على المريض فيشفى ، وقصة السـرية الـتي بعثهـا النبي ، صلى الله عليه وسلم ، فنزلوا ضـيوفاً على قـوم ولكنهم لم يضـيفوهم وقـدر أن لـدغت حيـة سـيدهم فطلبوا من يقرأ عليه، فاشترط الصحابة أجرة على ذلـك فأعطوهم قطيعاً من الغنم ، فذهب أحـدهم فقـرأ عليـه الفاتحة ، فقام اللديغ كأنمـا نشـط من عقـال ، أي كأنـه بعير فك عقاله ، فقد أثرت القراءة في شفاء المريض.

فللدعاء تـأثير لكنـه ليس تغيـيراً للقـدر، بـل هـو مكتـوب بسببه المكتوب، وكل شيء عند الله بقدر ، وكذلك جميع الأسباب لها تـأثير في مسـبباتها بـإذن اللـه ، فالأسـباب مكتوبة والمسببات مكتوبة.

(198) وسـئل فضـيلة الشـيخ : هنـاك مشـكلة تـرد على بعض الناس وهي " كيف يعاقب الله على المعاصي وقـد قدرها على الإنسان"؟

فأجـاب قـائلاً : هـذه في الحقيقـة ليسـت مشـكلة وهي إقدام الإنسان على العمل السـيئ ثم يعـاقب عليـه هـذه ليست مشكلة؛ لأن إقدام الإنسـان على العمـل السـيئ ، إقـدام باختيـاره فلم يكن أحـد شـهر سـيفه أمـام وجهـه وقال : اعمل هذا المنكر بل هـو عملـه باختيـاره واللـه – تعـالى – يقـول:] إنـا هـديناه السـبيل إمـا شـاكراً وإمـا كفوراً[[1] فالشاكر والكفور كلهم قد هداه اللـه السـبيل وبينـه لـه ووضـحه لـه، ولكن من النـاس من يختـار هـذا الطريـق ومن النـاس من لا يختـاره ، وتوضـيح ذلـك أولاً بالإلزام ، وثانياً بالبيان:(أما الإلزام فإننا نقول للشخص : أعمالـك الدنيويـة وأعمالـك الأخرويـة كلاهمـا سـواء ، ويلزمك أن تجعلهما سواء ، ومن المعلـوم أنـه لـو عـرض عليك من أعمال الدنيا مشـروعان أحـدهما تـرى لنفسـك الخير فيه ، والثاني ترى لنفسك الشر فيه ، من المعلوم أنك تختـار المشـروع الأول الـذي هـو مشـروع الخـير ولا

---

[1] سورة الإنسان ، الآية "3".

يمكن أبـداً بـأي حـال من الأحـوال أن تختـار المشـروع الثاني وهو مشروع الشر ، ثم تقول : إن القـدر ألزمـني به ، إذاً يلزمك في طريق الآخـرة مـا التزمتـه في طريـق الـدنيا ، ونقـول : جعـل اللـه أمامـك من أعمـال الآخـرة مشــروعين مشــروعاً للشــر وهــو الأعمــال المخالفــة للشرع ، ومشروعاً للخير وهوالأعمال المطابقة للشـرع، فـإذا كنت في أعمـال الـدنيا تختـار المشـروع الخـيري فلماذا لا تختار المشروع الخيري في أعمال الآخرة ، إنـه يلزمك في عمل الآخرة أن تختار المشـروع الخـيري كمـا أنت التزمت في عمل الدنيا أن تسلك المشـروع الخـيري هذا طريق الإلزام.

أما طريق البيان فإننا نقول : كلنا يجهل ماذا قدر الله له قال الله –تعالى-:]وما تـدري نفس مـاذا تكسـب غـداً[[1] فالإنسان حينما يقدم على العمل يقدم عليه باختيار منه ليس عن علم بأن الله قـدره عليـه وأرغمـه عليـه ولهـذا قال بعض العلماء : "إن القدر سر مكتـوم" ونحن جميعـاً لا نعلم أن الله قدر كذا حتى يقع ذلك العمــل ، فنحن إذاً حينما نقدم على العمـل لا نقـدم عليـه على أسـاس أنـه كتب لنا أو علينا، وإنما نقدم عليه باختيار ، وحينمـا يقـع نعلم أن الله قدره علينا، ولذلك لا يقـع احتجـاج الإنسـان بالقـدر إلا بعـد وقـوع العمـل ، ولكنـه لا حجـة لـه بـذلك ويذكر عن أمير المؤمنين عمر قصة – قد تصح عنــه وقــد لا تصح – رفع إليه سارق تمت شروط القطع في سرقته فلما أمر أمير المؤمـنين بقطـع يـده قـال: مهلاً يـا أمـير المؤمنين والله ما سرقت ذلـك إلا بقـدر اللـه. قـال لـه : ونحن لا نقطـع يـدك إلا بقـدر اللـه . فـاحتج عليـه أمـير المؤمــنين بمــا احتج بــه هــو على ســرقته من أمــوال المسـلمين ، مـع أن عمـر يمكنـه أن يحتج عليـه بالقـدر والشرع ، لأنه مـأمور بقطـع يـده ، أمـا ذاك فلا يمكن أن يحتج إلا بالقدر إن صح أن يحتج به.

وعلى هـذا فإنــه لا يمكن لأي أحــد أن يحتج بالقــدر على معصية الله ، وإنه في الواقع لا حجة فيه يقول اللــه عــز وجل - :] رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للنــاس على

---

[1] سورة لقمان ، الآية "34" .

الله حجة بعـد الرسل[فالله يقـول :] لئلا يكـون للنـاس على الله حجة بعد الرسل[مـع أن مـا يعملـه النـاس بعـد الرسل هـو بقـدر اللـه ، ولـو كـان القـدر حجـة مـا زالت بإرسال الرسل أبداً . بهـذا يتـبين لنـا أثـراً ونظـراً أنـه لا حجة للعاصي بقضاء الله وقدره ، لأنه لم يجبر على ذلك . والله الموفق.

(199) وسئل فضيلته : هل الـرزق والـزواج مكتـوب في اللوح المحفوظ؟

فأجاب بقوله: كل شيء منـذ خلـق اللـه القلم إلى يـوم القيامـة فإنـه مكتـوب في اللـوح المحفـوظ لأن اللـه – سـبحانه وتعـالي ــ أول مـا خلـق القلم قـال لـه: "اكتب قال : ربي وماذا أكتب ؟ قال: اكتب ما هـو كـائن فجـرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يـوم القيامـة" . وثبت عن النبي ، صلى الله عليه وسـلم ، أن الجـنين في بطن أمه إذا مضى عليه أربعة أشهر ، بعث الله إليه ملكاً ينفخ فيـه الـروح ويكتب رزقـه، وأجلـه ، وعملـه ، وشـقي أم سعيد .

والرزق أيضاً مكتـوب مقـدر بأسـبابه لا يزيـد ولا ينقص ، فمن الأسباب أن يعمل الإنسان لطلب الـرزق كمـا قـال الله –تعالى- :]هو الذي جعـل لكم الأرض ذلـولاً فامشـوا في مناكبهـا وكلـوا من رزقـه وإليـه النشـور[[1] ومن الأسـباب أيضـاً صـلة الـرحم من بـر الوالـدين ،وصـلة القرابات، فإن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال: "من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ لـه في أثـره فليصـل رحمه" ومن الأسباب تقـوى اللـه-عـز وجـل – كمـا قـال- تعالى -:]ومن يتق اللـه يجعـل لـه مخرجـاً . ويرزقـه من حيث لا يحتسب[[2] . ولا تقل : إن الرزق مكتـوب ومحـدد ولن أفعل الأسباب التي توصل إليه فإن هذا من العجز : والكياسة والحـزم أن تسـعى لرزقـك ، ولمـا ينفعـك في دينـك ودنيـاك قـال النـبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم : "الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد المـوت ، والعـاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على اللـه الأمـاني" . وكمـا

---

(1) سورة الملك، الآية "15" .

(2) سورة الطلاق ، الآيتان "2-3" .

أن الرزق مكتوب مقـدر بأسـبابه فكـذلك الـزواج مكتـوب مقدر ، وقد كتب لكل من الـزوجين أن يكـون زوج الآخـر بعينه ، واللـه -تعـالى - لا يخفى عليـه شـيء في الأرض ولا في السماء.

(200) وسـئل فضـيلته: هـل الكفـار مكتـوب عملهم في الأزل؟ وإذا كان كذلك فكيف يعذبهم الله-تعالى-؟

فأجاب فضـيلته بقولـه : نعم الكفـار مكتـوب عملهم في الأزل ، ويكتب عمل الإنسان أيضـاً عنـد تكوينـه في بطن أمه كما ثبت ذلك في الحـديث الصـحيح عن عبـد اللـه بن مسعود - رضـي اللـه عنـه - قـال : حـدثنا رسـول اللـه ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، وهـو الصـادق المصـدوق: "إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه -أربعين يوماً ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليـه الملك فيؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه ، وأجله ، وعملـه ، وشقي أم سعيد". فأعمال الكفار مكتوبة عنـد اللـه -عـز وجل-معلومة عنده والشقي شقي عند الله - عـز وجـل ـ في الأزل ، والسعيد سعيد عند الله في الأزل. ولكن قـد يقول قائل كما قـال السـائل : كيـف يعـذبون وقـد كتب الله عليهم ذلك في الأزل؟

فنقـول : إنهم يعـذبون لأنهم قـد قـامت عليهم الحجـة وبين لهم الطريـق، فأرسـلت إليهم الرسـل ، وأنـزلت الكتب ، وبين الهـدى من الضـلال ورُغِّبـوا في سـلوك طريق الهدى، وحُذِّروا من سلوك طريـق الضـلال ، ولهم عقـول ولهم إرادات ، ولهم اختيـارات ولهـذا نجـد هـؤلاء الكفار وغيرهم أيضـاً يسـعون إلى مصـالح الـدنيا بـإرادة واختيار ، ولا نجد أحداً منهم يسعى إلى شيء يضـره في دنياه أو يتهاون ويتكاسل في أمر نـافع لـه ، ثم يقـول : إن هـذا مكتـوب علي. أبـداً فكـل يسـعى إلى مـا فيـه المنفعة ، فكان عليهم أن يسعوا إلى ما فيه منفعة أمور دينهم كما يسعون إلى ما فيه المنفعة في أموردنيـاهم ، ولا فرق بينهما بل إن بيان الخير والشر في أمور الـدين في الكتب المنزلـة على الرسـل ، عليهم الصـلاة والسلام ، أكثر وأعظم من بيان الأمـور الدنيويـة ، فكـان عليهم أن يسلكوا الطرق التي فيها نجاتهم والـتي فيهـا

سعادتهم دون أن يسلكوا الطرق التي فيها هلاكهم وشقاؤهم .
ثم نقول : هذا الكافر حين أقدم على الكفر لا يشعر أبداً أن أحد أكرهه، بل هو يشعر أنه فعل ذلك بإرادته واختياره ، فهل كان حين إقدامه على الكفر عالماً بما كتب الله له؟ والجواب: لا . لأننا نحن لا نعلم أن الشيء مقدر علينا إلا بعد أن يقع ، أما قبل أن يقع فإننا لا نعلم ماذا كتب لأنه من علم الغيب.
ثم نقول له : الآن أنت قبل أن تقع في الكفر أمامك شيئان : هداية وضلال فلماذا لا تسلك طريق الهداية مقدراً أن الله كتبه لك؟ لماذا تسلك طريق الضلال ثم بعد أن تسلكه تحتج بأن الله كتبه؟! لأننا نقول : لك قبل أن تدخل هذا الطريق هل عندك علم أنه مكتوب عليك ؟ فسيقول : لا . ولا يمكن أن يقول : نعم . فإذا قال : لا. قلنا : إذاً لماذا لم تسلك طريق الهداية وتقدر أن الله تعالى –كتب لك ذلك ولهذا يقول الله –عز وجل-:]فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم[[1] ويقول : –عز وجل -] فأما من أعطى . واتقى وصدق بالحسنى . فسنيسره لليسرى . وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسني . فسنيسره للعسرى[[2] ولما أخبر النبي عليه الصلاة والسلام أصحابه: بأنه ما من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعدة من النار قالوا: يا رسول الله ألا ندع العمل ونتكل على الكتاب؟ قال: "لا ، اعملوا فكل ميسر لما خلق له" ثم قرأ قوله –تعالى -:] فأما من أعطى واتقى . وصدق بالحسنى . فسنيسره لليسرى . وأما من بخل واستغنى . وكذب بالحسنى . فسنيسره للعسرى[.
فهذا جوابنا على هذا السؤال الذي أورده هذا السائل وما أكثر من يحتج به من أهل الضلال ، وهو عجب منهم لأنهم لا يحتجون بمثل هذه الحجة على مسائل الدنيا أبداً ، بل تجدهم يسلكون في مسائل الدنيا ما هو أنفع لهم ، ولا يمكن لأحد أن يقال له : هذا الطريق الذي أمامك طريق وعر صعب، فيه لصوص ، وفيه سباع ، وهذا

---

(1) سورة الصف، الآية "5" .

(2) سورة الليل، الآيات "5-10" .

الطريق الثاني طريق سهل ، ميسر آمن. لا يمكن لأحد أن يسلك الطريق الأول ويدع الطريق الثاني مع أن هذا نظير الطريقين : طريق النار،وطريق الجنة. فالرسل بينت طريق الجنة وقالت : هو هذا ، وبينت طريق النار وقالت : هو هذا ، وحذرت من الثاني ورغبت في الأول ، ومع ذلك فإن هؤلاء العصاة يحتجون بقضاء الله وقدره – وهم لا يعلمونه –على معاصيهم ومعايبهم التي فعلوها باختيارهم وليس لهم في ذلك حجة عند الله-تعالى- .

(201) وسئل فضيلته : عن قول النبي ، صلى الله عليه وسلم : "إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها" أو كما قال ، صلى الله عليه وسلم ، وهل يعارض هذا الحديث قول الله تعالى -:]إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً[[1] ؟

فأجاب حفظه الله تعالى –بقوله :هذا الحديث حديث عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه –يخبر فيه النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ؛ لقرب أجله وموته ثم يسبق عليه الكتاب الأول الذي كتب أنه من أهل النار ، فيعمل بعمل أهل النار – والعياذ بالله – فيدخلها ، وهذا فيما يبدو للناس ويظهر كما جاء في الحديث الصحيح: "إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار" . –نسأل الله العافية – وكذلك الأمر بالنسبة للثاني يعمل الإنسان بعمل أهل النار ، فيمُنُّ الله تعالى عليه بالتوبة والرجوع إلى الله عند قرب أجله ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها.

والآية التي ذكرها السائل لا تعارض الحديث لأن الله – تعالى – قال:]أجر من أحسن عملاً[ومن أحسن العمل في قلبه وظاهره فإن الله -تعالى –لا يضيع أجره ، لكن الأول الذي عمل بعمل أهل الجنة فسبق عليه الكتاب ، كان يعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس فيسبق

---

[1] سورة الكهف ، الآية "30" .

عليه الكتاب، وعلى هذا يكون عمله ليس حسناً وحينئذ لا يعارض الآية الكريمة . والله الموفق.
(202) وسئل فضيلته : عن الجمع بين قول الله تعـالى : [فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسـلام ومن يـرد أن يضـله يجعـل صـدره ضـيقاً حرجـاً كأنمـا يصـعد في السماء[[1] وقوله :]فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر[[2].
فأجاب قائلاً : الجمع بينهما أن الله تعالى يخبر في بعض الآيات بأن الأمر بيده ويخبر في بعض الآيـات أن الأمـر راجع إلى المكلف ، والجمع بين هذه النصوص أن يقـال: إن للمكلف إرادة واختياراً وقدرة ، وإن خالق هذه الإرادة والاختيار والقدرة هو الله – عز وجل- فلا يكون للمخلوق إرادة إلا بمشيئة الله – عز وجل- وقد قال الله – تعالى – مبينـاً الجمـع بين هـذه النصـوص :]لمن شـاء منكم أن يستقيم . وما تشاءون إلا أن يشاء اللـه رب العـالمين[[1] ولكن متى يشاء الله – تعـالى – ان يهـدي الانسـان او ان يضله؟ هذا هو ما جاء في قلـه تعـالي:] فأمـا من أعطى واتقى . وصـدق بالحسـنى . فسنيسـره للعسـرى . وأمـا من بخـــل واســـتغنى وكـــذب بالحســـنى فسنيســـره للعسرى[[2]، واقرأ قوله : ـ تعالى- :] فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم والله لا يهدي القوم الفاسقين[[3] تجد أن سـبب ضلال العبد من نفسه فهو السبب ، والله –تعالى- يخلــق عند ذلك فيه إرادة للسوء لأنه هو يريد السـوء ، وأمـا من أراد الخـير وسـعى في الخـير وحـرص عليـه فـإن اللـه – تعالى –ييسره لليسرى ، ولمـا حـدث النـبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، أصـحابه : بأنـه مـا من أحـد إلا وقـد كتب مقعده من الجنة ومقعـدة من النـار قـالوا يارسـول اللـه أفلا نتكل على الكتـاب ونـدع العمـل؟ قـال: "لا ، اعملـوا

---

(1) سورة الأنعام ، الآية "125" .
(2) سورة الليل ، الآيات "5-10" .
(1) سورة التكوير ، الآيتان "29" .
(2) سورة الليل، الآيات "5-10" .
(3) سورة الصف ، الآية "5" .

فكل ميسر لما خلق له" ثم قرأ هذه الآية]فأما من أعطى واتقى . . .[إلخ .
واعلم يا أخي أنه لا يمكن أن يوجد في كلام الله أو فيما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تناقض أبداً ، فإذا قرأت نصين ظاهرهما التناقض فأعد النظر مرة أخرى ، فسيتبين لك الأمر ، فإن لم تعلم فالواجب عليك التوقف وأن تكل الأمر إلى عالمه والله بكل شيء عليم.
203- وسئل فضيلة الشيخ : عن قول الله – تعالى - :]والله خلقكم وما تعملون[؟
فأجاب بقوله:هذا مما قاله إبراهيم ، عليه الصلاة والسلام ، لقومه]قال أتعبدون ما تنحتون . والله خلقكم وما تعملون[[1] أي ما تعملون من هذه الأصنام ليقيم عليهم الحجة بأنها لا تصلح آلهة ، لأنها إذا كانت مخلوقة لله – تعالى – فمن الذي يستحق العبادة المخلوق أم الخالق؟ الجواب الخالق. وهل يستحق المخلوق أن يكون شريكاً في هذه العبادة ؟ لا . فإبراهيم ، عليه الصلاة والسلام ، أراد أن يقيم الحجة على قومه بأن ما عملوه من هذه الأصنام التي نحتوها مخلوق الله –عز وجل – فكيف يليق بهم أن يشركوا مع الله –تعالى – هذا المخلوق . وعلى هذا فقوله :]وما تعملون[ ]ما[اسم موصول عائدة على قوله]ما تنحتون[هذا وجه هذه الآية . وليس فيها أنه يبرر شركهم بالله ويقول : إن عملكم مخلوق لله فأنتم بريئون من اللوم عليه ، كلا لأننا لو قلنا ذلك لكان يحتج لهم ولا يحتج عليهم ، ولكن هو يحتج عليهم وليس يحتج لهم.
(204) وسئل فضيلته عن شخص عاص عندما دعي للحق قال: "إن الله لم يكتب لي الهداية" فكيف يتعامل معه؟
فأجاب قائلاً : نقول بكل بساطة : أطَّلعت الغيب أم اتخذت عند الله عهداً؟ إن قال : نعم ، كفر لأنه ادعى علم الغيب وإن قال: لا ، خصم وغلب ، إذا كنت لم تطلع أن الله لم يكتب لك الهداية فاهتد ، فالله ما منعك الهداية بل دعاك إلى الهداية ، ورغبك فيها ، وحذرك من الضلالة ، ونهاك عنها ولم يشأ الله – عز وجل - -أن يدع

---

[1] سورة الصافات ، الآيتان "95-96" .

عباده على ضلالة أبداً قال – تعالى- :]يـبين اللـه لكم أن تضلوا[[1] .] يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم[[2]. فتب إلى الله ، والله ـ عز وجـل – أشد فرحاً بتوبتك من رجل أضل راحلته وعليها طعامـه وشرابه ، وأيس منها ، ونام تحت شجرة ينتظـر المـوت ، فاسـتيقظ فـإذا بخطـام ناقتـه متعلـق بالشـجرة فأخـذ بخطام الناقة فرحاً وقال: "اللهم أنت عبدي وأنا ربـك" . أخطأ من شدة الفرح فنقول ـ تب إلى الله ، والله أمرك بالاهتداء وبين لك طريق الحق. والله ولي التوفيق.

(205) وسـئل فضـيلة الشـيخ : عن الحكمـة من وجـود المعاصي والكفر؟

فأجاب بقوله : لوقوع المعاصي والكفر حكم كثيرة منها:

1- 1- إتمام كلمة الله-تعالى- حيث وعد النار أن يملأها قال الله ــ تعـالى -:]ولا يزالـون مختلفين . إلا من رحم ربـك ولـذلك خلقهم وتمت كلمـة ربـك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين[[3].

2- 2- ومنها ظهور حكمـة اللـه –تعـالى – وقدرتـه حيث قسـم العبـاد إلى قسـمين: طـائع ، وعـاصٍ ، فـإن هـذا التقسيم يتبين به حكمة الله – عز وجل –فإن الطاعة لها أهل هم أهلها ، والمعصية لها أهل هم أهلها ، قال اللــه تعـالى -:]اللــه أعلم حيث يجعــل رسـالته[. [1] وقــال:]والذين اهتدوا زادهم هـدى وآتـاهم تقـواهم[[2] فهـؤلاء أهل الطاعـة وقـال –تعـالى-:]وأمـا الـذين في قلـوبهم مـــرض فـــزادتهم رجســاً إلى رجســـهم ومـــاتوا وهم كافرون[[3]– . وقـال:]فلمـا زاغـوا أزاغ اللـه قلـوبهم[[4]. وهؤلاء أهل المعصية .

---

[1] سورة النساء ، الآية "176" .

[2] سورة النساء ، الآية "26".

[3] سورة هود، الآيتان "118-119".

[1] سورة الأنعام ، الآية "124".

[2] سورة محمد ، الآية "17".

[3] سورة التوبة ، الآية "125".

[4] سورة الصف ، الآية "5" .

ويتبين بذلك قدرته بهذا التقسيم الذي لا يقدر عليه إلا الله كما قال –تعالى -:] ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء[[5] وقال :]إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين[.[6]

3- 3- ومنها أن يتبين للمطيع قدر نعمة الله عليه بالطاعة إذا رأى حال أهل المعصية قال الله تعالى :]لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين[.[7]

4- 4- ومنها لجوء العبد إلى ربه بالدعاء أن يباعد بينه وبين المعصية والدعاء عبادة لله-تعالى-.

5- 5- ومنها أن العبد إذا وقع في المعصية ومَنَّ الله عليه بالتوبة ازداد إنابة إلى الله وانكسر قلبه، وربما يكون بعد التوبة أكمل حالاً منه قبل المعصية حيث يزول عنه الغرور والعجب ، ويعرف شدة افتقاره إلى ربه .

6- 6- ومنها إقامة الجهاد ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، فإنه لولا المعاصي والكفر لم يكن جهاد ، ولا أمر بمعروف ، ولا نهي عن منكر . إلى غير ذلك من الحكم والمصالح الكثيرة ولله في خلقه شؤون.

(206) سئل فضيلة الشيخ: هل في محاجة آدم وموسى إقرار للاحتجاج بالقدر ؟ وذلك أن آدم احتج هو وموسى فقال له موسى : "أنت أبونا خيبتنا أخرجتنا ونفسك من الجنة" . فقال له آدم : "أتلومني على شيء قد كتبه الله علي قبل أن يخلقني؟" فقال النبي ، صلى الله عليه وسلم: "فحج آدم موسى ، فحج آدم موسى" . أي غلبه بالحجة وآدم احتج بقضاء الله وقدره؟ .

فأجاب بقوله : هذا ليس احتجاجاً بالقضاء والقدر على فعل العبد ومعصية العبد ، لكنه احتجاج بالقدر على المصيبة الناتجة من فعله ، فهو من باب الاحتجاج بالقدر على المصائب لا على المعائب ، ولهذا قال : "خيبتنا وأخرجتنا ، ونفسك من الجنة" ولم يقل : عصيت ربك

---

[5] سورة البقرة ، الآية "272".

[6] سورة القصص ، الآية "56".

[7] سورة آل عمران، الآية "164".

فأخرجت من الجنة فاحتج آدم بالقدر على الخروج من الجنة الذي يعتبره مصيبة ، والاحتجاج بالقدر على المصايب لا بأس به ، أرأيت لو أنك سافرت سفراً وحصل لك حادث ، وقال لك إنسان : لماذا تسافر لو أنك بقيت في بيتك ما حصل لك شيء. فستجيبه: بأن هذا قضاء الله وقدره ، أنا ما خرجت لأجل أن أصاب بالحادث ، وإنما خرجت لمصلحة ، فأصبت بالحادث ، كذلك آدم عليه الصلاة والسلام ، هل عصى الله لأجل أن يخرجه من الجنة ؟ لا . فالمصيبة إذاً التي حصلت له مجرد قضاء وقدر، وحينئذ يكون احتجاجه بالقدر على المصيبة الحاصلة احتجاجاً صحيحاً ، ولهذا قال النبي ، صلى الله عليه وسلم : "حج آدم موسى ، حج آدم موسى" . وفي رواية للإمام أحمد: "فحجه آدم" يعني غلبه في الحجة.

مثال آخر : رجل أصاب ذنباً وندم على هذا الذنب وتاب منه ، وجاء رجل من إخوانه يقول : له يا فلان كيف يقع منك هذا الشيء فقال: هذا قضاء الله وقدره . فهل يصح احتجاجه هذا أولا؟ نعم يصح لأنه تاب ، فهو لم يحتج بالقدر ليمضي في معصيته ، لكنه نادم ومتأسف ، ونظير ذلك أن النبي ، صلى الله عليه وسلم، دخل ليلة على علي بن أبي طالب وفاطمة –رضي الله عنهما –فقال: "ألا تصليان؟" فقال علي-رضي الله عنه- : يا رسول الله إن أنفسنا بيد الله ، فإن شاء الله أن يبعثنا بعثنا فانصرف النبي ، صلى الله عليه وسلم ، يضرب على فخزه وهو يقول:]وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً[[1] فالرسول ، صلى الله عليه وسلم ، لم يقبل حجته ، وبين أن هذا من الجدل ؛ لأن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، يعلم أن الأنفس بيد الله ، لكن يريد أن يكون الإنسان حازماً فيحرص على أن يقوم ويصلي. على كل حال تبين لنا أن الاحتجاج باللقدرعلى المعصية بعد التوبة منها جائز، وأما الاحتجاج بالقدر على المعصية تبريراً لموقف الإنسان واستمراراً فيها فغير جائز.

(207) سئل فضيلة الشيخ: هل في قدر الله تعالى شر؟

---

[1] سورة الكهف ، الآية "54" .

فأجـاب قـائلاً : ليس في القـدر شـر، وإنمـا الشـر في المقدور ، فمن المعـروف أن النـاس تصـيبهم المصـائب وتنالهم الخيرات ، فالخيرات خير، والمصـائب شـر ، لكن الشر ليس في فعل الله – تعالى -،يعني ليس فعـل اللـه وتقـديره شـراً ،الشـر في مفعـولات اللـه لا في فعلـه ، والله – تعالى – لم يقـدر هـذا الشـر إلا لخـير كمـا قـال- تعالى-:]ظهر الفساد في البر والبحـر بمـا كسـبت أيـدي الناس[[2] . هذا بيان سبب الفسـاد وأمـا الحكمـة فقـال:]ليـذيقهم بعض الـذي عملـوا لعلهم يرجعـون[[3] إذاً هـذه مصائب مآلها الخير ، فصـار الشـر لا يضـاف إلى الـرب ، ولكن يضاف إلى المفعولات والمخلوقـات ، مـع أن هـذه المفعولات والمخلوقـات شـر من وجـه ، وخـير من وجـه آخر ، فتكون شراً بالنظر إلى ما يحصل منهـا من الأذيـة، ولكنها خير بما يحصل فيها من العاقبة الحميدة]ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون[.

(208) سئل فضيلة الشيخ: كيف يقضـي اللـه كونـاً مـالا يحب؟

فأجاب بقوله: المحبوب قسمان :

الأول: محبوب لذاته .

الثاني : محبوب لغيره .

فالمحبوب لغيره قد يكون مكروهاً لذاتـه، ولكن يحب لمـا فيـه من الحكمـة والمصـلحة ، فيكـون حينئـذ محبوبـاً من وجه ، مكروهاً من وجه آخر ، مثال ذلك قولـه –تعـالى - :]وقضــينا إلى بــني إســرائيل في الكتــاب لتفســدن في الأرض مـــرتين ولتعلن علـــواً كبـــيراً[[1] . فالفســـاد في الأرض في حد ذاته مكروه إلى الله –تعالى – ؛ لأن اللـه - تعــالى – لا يحب الفســـاد ولا المفســـدين، ولكن للحكم التي يتضمنها يكون محبوباً إلى الله ـ عز وجل –من وجـه آخــر ، وكــذلك العلــو في الأرض ،ومن ذلــك القحــط ، والجدب ، والمرض ،والفقـر يقـدره اللـه – تعـالى – على عباده مع أنه ليس محبوباً إليه في حـد ذاتـه ، لأن اللـه لا

---

[2] سورة الروم الآية "41".

[3] سورة الروم الآية "41".

[1] سورة الإسراء، الآية "4" .

يحب أن يـؤذي عبـاده بشـيء من ذلـك ،بـل يريـد بعبـاده اليسر ، لكن يقدره للحكم المترتبه عليه ، فيكون محبوباً إلى الله من وجه، مكروهاً من وجه آخر قال الله –تعـالى -:]ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيـدي النـاس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون[.[2]
فإن قيل :يف يتصور أن يكـون الشـيء محبوبـاً من وجـه ومكروهاً من وجه آخر؟
أجيب : بأن هذا أمـر واقـع لا ينكـره العقـل ، ولا يرفضـه الحس فها هو الإنسان المريض يعطى جرعـة من الـدواء مرة كريهة الرائحة ، واللون، فيشربها وهـو يكرههـا لمـا فيها من المرارة ، وكراهة اللون ، والرائحة، ويحبهـا لمـا يحصل فيها من الفشـاء ، وكـذا الطـبيب يكـوي المـريض بالحديـدة المحمـاة على النـار ، ويتـألم منهـا فهـذا الألم مكروه له من وجه ، محبوب له من وجه آخرٍ.
(209) سئل فضيلة الشـيخ : عمن يتسـخط إذا نـزلت بـه مصيبة؟
فأجاب بقوله : الناس حال المصيبة على مراتب أربع:
المرتبة الأولى : التسخط وهو على أنواع:
النـوع الأول : أن يكـون بـالقلب كـأن يسـخط على ربـه يغتاظ مما قدره الله عليه فهـذا حـرام ، وقـد يـؤدي إلى الكفـر قـال – تعـالى :]ومن النـاس من يعبـد اللـه على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصـابته فتنـة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة [[1]
النوع الثاني: أن يكون باللسان كالـدعاء بالويـل والثبـور وما أشبه ذلك ، وهذا حرام.
النوع الثالث: أن يكـون بـالجوارح كلطم الخـدود ، وشـق الجيوب ، ونتف الشعور وما أشبه ذلـك وكـل هـذا حـرام مناف للصبر الواجب.
المرتبة الثانية: الصبر وهو كما قال الشاعر :
والصبر مثل اسمه مر مذاقته لكن عواقبه أحلى من العسل

---

[2] سورة الروم ، الآية "41" .

[1] سورة الحج ، الآية "11".

فيرى أن هذا الشيء ثقيل عليه لكنه يتحملـه وهـو يكـره وقوعه ولكن يحميه إيمانـه من السـخط ، فليس وقوعـه وعدمه سواء عنده وهذا واجب لأن الله تعالي أمر بالصبر فقال:]واصبروا إن الله مع الصابرين[[2] .
المرتبـة الثالثـة: الرضـا بـأن يرضـى الإنسـان بالمصـيبة بحيث يكون وجودها وعدمها سواء فلا يشق عليه وجودها ، ولا يتحمــل لهــا حملاً ثقيلاً ، وهــذه مسـتحبة وليســت بواجبة على القول الراجح ، والفرق بينهـا وبين المرتبـة التي قبلها ظاهر لأن المصيبة وعدمها سـواء في الرضـا عند هذا أما التي قبلها فالمصيبة صعبة عليـه لكن صـبر عليها.
المرتبة الرابعة: الشكر وهـو أعلى المـراتب ، وذلـك بـأن يشكر الله على ما أصابه من مصيبة حيث عـرف أن هـذه المصيبة سبب لتكفير سيئاته وربما لزيادة حسـناته قـال صلى الله عليه وسلم "ما من مصيبة تصـيب المسـلم إلا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها".
(210) سئل- حفظه الله تعالى -: ما معنى قولـه ، صـلى اللــه عليــه وســلم : "من أحب أن يبســط لــه في رزقــه وينسأ له في أثره فليصل رحمه" . متفق عليه من حديث أنس . وهـل معـنى ذلـك أن الإنسـان يكـون لـه عمـر إذا وصل رحمه ، وعمر إذا لم يصل؟
فأجـاب بقولـه : ليس معـنى ذلـك أن الإنسـان يكـون لـه عمران : عمـر إذا وصـل رحمـه وعمـر إذا لم يصـل ، بـل العمر واحد ، والمقدر واحد والإنسان الذي قـدر اللـه لـه أن يصل رحمه سـوف يصـل رحمـه، والـذي قـدر اللـه أن يقطع رحمه سوف يقطع رحمه ولا بد ، ولكن الرسـول ، عليه الصلاة والسلام ، أراد أن يحث الأمـة على فعـل مـا فيه الخير ، كما نقول : من أحب أن يأتيه ولـد فليـتزوج ، فالزواج مكتوب، والولد مكتوب ، فإذا كـان اللـه قـد أراد أن يحصل لك ولد أراد أن تتزوج ، ومع هـذا فـإن الـزواج والولـد كلاهمـا مكتـوب ، كـذلك هـذا الـرزق مكتـوب من الأصل ، ومكتوب أنك ستصل رحمـك ، لكنـك أنت لا تعلم عن هذا فحثك النبي ، صلى الله عليـه وسـلم ، وبين لـك

---

(2) سورة الأنفال ، الآية "46".

أنك إذا وصلت الرحم فإن الله ، يبسـط لـك في الـرزق ، وينسأ لـك في الأثـر ، وإلا فكـل شـيء مكتـوب لكن لمـا كانت صلة الرحم أمـراً ينبغي للإنسـان أن يقـوم بـه حث النبي ، عليه الصلاة والسلام على ذلـك بـأن الإنسـان إذا أحب أن يبسط له في رزقه ، وينسأ له في أثره فليصـل رحمه ، وإلا فإن الواصل قد كتبت صـلته وكتب أن يكـون عمره إلى حيث أراد اللـه –عـز وجـل- ثم اعلم أن امتـداد الأجل ، وبسط الرزق أمر نسبي ، ولهذا نجد بعض الناس يصل رحمه ، ويبسط لـه في رزقـه بعض الشـيء ، ولكن عمره يكون قصيراً وهذا مشاهد ، فنقول : هذا الذي كان عمره قصيراً مع كونه واصـلاً للـرحم لـو لم يصـل رحمـه لكان عمره أقصر ، ولكن الله قـد كتب في الأزل أن هـذا الرجل سيصل رحمه وسـيكون منتهى عمـره في الـوقت الفلاني.

(211) وسـئل فضـيلة الشـيخ : عن احتجـاج العاصـي إذا نهي عن معصية بقوله – تعالى- :]إن الله غفور رحيم[؟

فأجـاب قـائلاً : إذا احتج بهـذا احتججنـا عليـه بقولـه – تعالى-:] نبئ عبادي أني أنا الغفور الرحيم . وأن عـذابي هـو العـذاب الأليم[[1] وبقولـه تعـالى :]اعلمـوا أن اللـه شديد العقاب وأن الله غفـور رحيم[[2]– . فـإذا أتى بآيـات الرجاء يقابل بآيات الوعيد.

وليس هذا الجواب منه إلا جواب المتهاون ، فنحن نقـول لـه: اتـق اللـه ــ عـز وجـل –وقم بمـا أوجب اللـه عليـك ، واسأله المغفرة ، لأنه ليس كل أحد يقوم بما أوجب الله عليه يقوم به على وجهه الأكمل.

(212) سئل فضيلة الشيخ: كيـف يكـون القضـاء والقـدر معيناً على زيادة إيمان المسلم؟

فأجـاب بقولـه : يكـون الإيمـان بالقضـاء والقـدر عونـاً للمسلم على أمور دينه ودنياه ؛ لأنه يؤمن بأن قدرة الله –عز وجل – فوق كل قدرة ، وأن الله ـ عز وجـل- إذا أراد شـيئاً فلن يحـول دونـه شـيء ، فـإذا آمن بهـذا فعـل الأسـباب الـتي يتوصـل بهـا إلى مقصـوده ، ونحن نعلم

---

(1) سورة الحجر ، الآيتان "49-50" .

(2) سورة المائدة ، الآية "98" .

فيما سبق من التاريخ أن هناك انتصارات عظيمـة انتصـر فيهـا المسـلمون مـع قلـة عـددهم وعـددهم ، كـل ذلـك لإيمانهم بوعد الله –عز وجل-وبقضائه وقدره وأن الأمور كلها بيده-سبحانه-.
(213) سئل فضيلة الشيخ : عن قول النبي ، صـلى اللـه عليه وسلم: "لا عدوى ، ولا طـيرة ولا هامـة ، ولا صـفر" متفق عليه . وما نـوع النفي في الحـديث؟ وكيـف نجمـع بينه وبين حديث: "فر من المجذوم فرارك من الأسد"؟
فأجاب قائلاً : "العدوى" انتقال المرض من المـريض إلى الصـحيح ، وكمـا يكـون في الأمـراض الحسـية يكـون في الأمراض المعنويـة الخلقيـة ، ولهـذا أخـبر النـبي ، عليـه الصلاة والسلام ، أن جليس السوء كنافخ الكـير ؛ إمـا أن يحرق ثيابـك ، وإمـا أن تجـد منـه رائحـة كريهـة فقولـه ، صلى الله عليه وسلم: "عدوى" يشـمل العـدوى الحسـية والمعنوية.
و "الطيرة" هي التشاؤم بمرئي، أو مسموع ، أو معلوم.
و "الهامة" فسرت بتفسيرين :
الأول : داء يصيب المريض وينتقل إلى غيره ، وعلى هذا التفسـير يكـون عطفهـا على العـدوى من بـاب عطـف الخاص على العام .
الثاني : طير معروف تزعم العرب أنـه إذا قتـل القتيـل ، فإن هـذه الهامـة تـأتي إلى أهلـه وتنعـق على رؤوسـهم حتى يأخذوا بثأره ، وربما اعتقد بعضهم أنها روحه تكـون بصورة الهامـة ، وهي نـوع من الطيـور تشـبه البومـة أو هي البومـة ، تـؤذي أهـل القتيـل بالصـراخ حـتى يأخـذوا بثأره ، وهم يتشاءمون بها فـإذا وقعت على بيت أحـدهم ونعقت قالوا : إنهـا تنعـق بـه ليمـوت ، ويعتقـدون قـرب أجله وهذا باطل.
و"صفر" فسر بتفاسير:
الأول : أنه شهر صفر المعروف ، والعرب يتشاءمون به.
الثاني: أنه داء في البطن يصيب البعير، وينتقل من بعير إلى آخـر ، فيكـون عطفـه على العـدوى من بـاب عطـف الخاص على العام.

الثالث: صفر شهر صفر ، والمراد به النسيء الذي يضل به الذين كفروا ، فيؤخرون تحريم شهر المحرم إلى صفر يحلونه عاماً ، ويحرمونه عاماً . وأرجحها أن المراد شهر صفر حيث كانوا يتشاءمون به في الجاهلية والأزمنة لا دخل لها في التأثير وفي تقدير الله – عز وجل –فهو كغيره من الأزمنة يقدر فيه الخير والشر.
وبعض الناس إذا انتهى من عمل معين في اليوم الخامس والعشرين مثلاً من شهر صفر أرخ ذلك وقال: انتهى في الخامس والعشرين من شهر صفر الخير. . فهذا من باب مداواة البدعة بالبدعة ، والجهل بالجهل . فهو ليس شهر خير ، ولا شر. ولهذا أنكر بعض السلف على من إذا سمع البومة تنعق قال: "خيراً إن شاء الله" فلا يقال خير ولا شر بل هي تنعق كبقية الطيور.
فهذه الأربعة التي نفاها الرسول ، صلى الله عليه وسلم تدل على وجوب التوكل على الله ، وصدق العزيمة ، وألا يضعف المسلم أمام هذه الأمور.
وإذا ألقى المسلم باله لهذه الأمور فلا يخلو من حالين :
الأولى: إما أن يستجيب لها بأن يقدم أو يحجم، فيكون حينئذ قد علق أفعاله بما لا حقيقة له.
الثانية : أن لا يستجيب لها بأن يقدم ولا يبالي ، لكن يبقى في نفسه نوع من الهم أو الغم ، وهذا و إن كان أهون من الأول لكن يجب أن لا يستجيب لداعي هذه الأمور مطلقاً، وأن يكون معتمداً على الله عز وجل. وبعض الناس قد يفتح المصحف لطلب التفاؤل فإذا نظر إلى ذكر النار قال: هذا فأل غير جميل، وإذا نظر إلى ذكر الجنة قال: هذا فأل طيب، وهذا في الحقيقة مثل عمل اهل الجاهلية الذين يستقسمون بالأزلام. والنفي في هذه الأمور الأربعة ليس نفياً للوجود ، لأنها موجودة ولكنه نفي للتأثير ، فالمؤثر هو الله، فما كان منها سبباً معلوماً فهو سبب صحيح وما كان منها سبباً موهوماً فهو سبب باطل، ويكون نفياً لتأثيره بنفسه ولسببيته ، فالعدوى موجودة ، ويدل لوجودها قوله ، صلى الله عليه وسلم : "لا يورد ممرض على مصح" أي لا يورد صاحب

الإبل المريضة على صاحب الإبـل الصـحيحة ، لئلا تنتقـل العدوى.
وقوله ، صلى الله عليه وسلم : "فر من المجذوم فرارك من الأسد" "الجذام" : مرض خبيث معـد بسـرعة ويتلـف صاحبه ، حتى قيل : إنه الطـاعون ، فـالأمر بـالفرار لكي لا تقــع العــدوى ، وفيــه إثبــات العــدوى لتأثيرهــا ، لكن تأثيرها ليس أمراً حتميـاً بحيث تكـون علـة فاعلـة ، ولكن أمــر النــبي ، صــلى اللــه عليــه وســلم ، بــالفرار من المجذوم ، وأن لا يورد ممرض على مصح، من باب تجنب الأسباب ، لا من باب تأثير الأسـباب بنفسـها قـال اللـه- تعالى-:]ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة[[1] ولا يقــال : إن الرسول ، صلى الله عليـه وسـلم ، ينكـر تـأثير العـدوى ؛ لأن هذا أمر يبطله الواقع والأحاديث الأخرى.
فإن قيل : إن الرسول صلى الله عليه وسلم ، لما قــال: "لا عدوى" قال رجل: يا رسـول اللـه أرأيت الإبـل تكـون في الرمــال مثــل الظبــاء فيــدخلها الجمــل الأجــرب فتجرب ؟! فقال النـبي صـلي اللـه عليـه وسـلم: فمن " اعدي الأول " ؟
فالجواب: أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أشار بقوله : "فمن أعدى الأول" إلى أن المرض انتقل من المريضـة إلى هذه الصحيحات بتدبير الله - عز وجل-فـالمرض نـزل على الأول بدون عدوى بل نزل من عند الله –عـز وجـل- والشيء قد يكون له سبب معلوم ، وقد لا يكون له سبب معلوم ، وجرب الأول ليس معلوماً إلا أنـه بتقـدير اللـه – تعالى- ، وجرب الذي بعده له سبب معلوم ولو شاء الله – تعالى – ما جرب ، ولهذا أحيانـاً تصـاب الإبـل بـالجرب ثم يرتفـع ولا تمـوت ، وكـذلك الطـاعون والكولـيرا أمـراض معدية قد تدخل البيت فتصيب البعض فيموتون ، ويسـلم آخرون ولا يصابون ، فالإنسان يعتمـد على اللـه ويتوكـل عليه وقد جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قدم عليه رجل مجذوم فأخذه بيده وقال له: "كـل" أي من الطعـام الذي كان يأكل منه الرسـول ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، لقوة توكله ، صلى الله عليه وسلم فهذا التوكـل مقـاوم

---

[1] سورة البقرة ، الآية "195" .

لهذا السبب المعدي . وهذا الجمع الذي ذكرنا أحسن ما قيل في الجمع بين الأحاديث وادعى بعضهم النسخ ، وهذه الدعوى غير صحيحة؛ لأن من شرط النسخ تعذر الجمع ، وإذا أمكن الجمع وجب لأن فيه إعمال الدليلين ، وفي النسخ إبطال أحدهما ؛ وإعمالهما أولى من إبطال أحدهما لأننا اعتبرناهما وجعلناهما حجة . والله الموفق.

(214) وسئل فضيلته : هل العين تصيب الإنسان ؟ وكيف تعالج؟ وهل التحرز منها ينافي التوكل؟

فأجاب بقوله : رأينا في العين أنها حق ثابت شرعاً وحساً قال الله -تعالى-:]وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم[(1)– . قال ابن عباس وغيره في تفسيرها : أي يعينوك بأبصارهم ، ويقول النبي ، صلى الله عليه وسلم : "العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقت العين وإذا استغسلتم فاغسلوا" رواه مسلم . ومن ذلك ما رواه النسائي وابن ماجه أن عامر بن ربيعة مر بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال: "لم أر كاليوم ولا جلد مخبأة" فما لبث أن لبط به فأتي به رسول الله ، صلى الله عليه وسلم، فقيل له : أدرك سهلاً صريعاً فقال: "من تتهمون؟" قالوا : عامر بن ربيعة فقال النبي ، صلى الله عليه وسلم : "علام يقتل أحدكم أخاه إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة" . ثم دعا بماء فأمر عامراً أن يتوضأ فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ، وركبتيه وداخلة إزاره وأمره أن يصب عليه وفي لفظ : يكفأ الإناء من خلفه . والواقع شاهد بذلك ولا يمكن إنكاره.

وفي حالة وقوعها تستعمل العلاجات الشرعية وهي :

1- القراءة : فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : "لا رقيه إلا من عين أو حمة" . وقد كان جبريل يرقي النبي ، صلى الله عليه وسلم فيقول: "باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك ، من شر كل نفس أو عين حاسد ، الله يشفيك ، باسم الله أرقيك" .

---

(1) سورة القلم ، الآية "51" .

2- 2- الاستغسال: كما أمر به النبي ، صلى الله عليه وسلم ، عامر بن ربيعة في الحديث السابق ثم يصب على المصاب.

أما الأخذ من فضلاته العائدة من بوله أو غائطه فليس له أصل، وكذلك الأخذ من أثره ، وإنما الوارد ما سبق من غسل أعضائه وداخلة إزاره ولعل مثلها داخلة غترته وطاقيته وثوبه والله أعلم .

و التحرز من العين مقدماً لا باس به ولا ينافي التوكل بل هو التوكل ؛ لأن التوكل الاعتماد على الله –سبحانه – مع فعل الأسباب التي أباحها أو أمر بها وقد كان النبي ، صلى الله عليه وسلم ، يعوذ الحسن والحسين ويقول: "أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة" ويقول : هكذا كان إبراهيم يعوذ إسحاق وإسماعيل عليهما السلام. رواه البخاري.

(215)وسئل فضيلة الشيخ : اختلف بعض الناس في العين فقال : بعضهم لا تؤثر لمخالفتها للقرآن الكريم فما القول الحق في هذه المسألة؟

فأجاب بقوله : القول الحق ما قاله النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وهو : "إن العين حق" وهذا أمر قد شهد له الواقع ولا أعلم آيات تعارض هذا الحديث حتى يقول هؤلاء : إنه يعارض القرآن الكريم ، بل إن الله ـ سبحانه وتعالى – قد جعل لكل شيء سبباً ، حتى إن بعض المفسرين قالوا في قوله-تعالى-:]وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر[[1] قالوا : إن المراد هنا العين . ولكن على كل حال سواء كان هذا هو المراد بالآية أم غيره، فإن العين ثابتة وهي حق ولا ريب فيها ، والواقع يشهد لذلك منذ عهد الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، إلى اليوم .

ولكن من أصيب بالعين فماذا يصنع؟ الجواب:

يعامل بالقراءة ، وإذا علم عائنه فإنه يطلب منه أن يتوضأ ويؤخذ ما يتساقط من ماء وضوئه ثم يعطي للمعيون يصب على رأسه وعلى ظهره ويسقى منه

---

(1) سورة القلم ، الآية "51" .

وبهذا يشفى بإذن الله ، وقد جرت العادة عندنا أنهم يأخذون من العائن ما يباشر جسمه من اللباس مثل الطاقية وما أشبه ذلك ، ويربصونها بالماء ثم يسقونها المصاب، ورأينا ذلك يفيده حسبما تواتر عندنا من النقول ،فإذا كان هذا هو الواقع فلا بأس باستعماله ؛ لأن السبب إذا ثبت كونه سبباً شرعاً أو حساً فإنه يعتبر صحيحاً . أما ما ليس بسبب شرعي ولا حسي فإنه لا يجوز اعتماده ، مثل أولئك الذين يعتمدون على التمائم ونحوها يعلقونها على أنفسهم ليدفعوا بها العين فإن هذا لا أصل له، سواء كانت هذه من القرآن الكريم ، أو من غير القرآن الكريم ، وقد رخص بعض السلف في تعليق التمائم إذا كانت من القرآن الكريم ودعت الحاجة إليها.

(216) سئل الشيخ : عما يفعله بعض الناس عندما يرى من ينظر إليه وهو يأكل يرمي قطعة على الأرض خوفاً من العين فما حكم هذا العمل؟

فأجاب ـ حفظه الله تعالى ورعاه – بقوله : هذا اعتقاد فاسد ، ومخالف لقول النبي صلى الله عليه وسلم : "إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط ما بها من الأذى وليأكلها" .

الكفر والتكفير ؟

---

(217) سئل فضيلة الشيخ : هل إنكار الخالق كفر؟

فأجاب بقوله : الظاهر أن هذا السؤال كمن يسأل هل الشمس شمس؟ وهل الليل ليل؟ وهل النهار نهار؟ فمن الذي يشكل عليه أن منكر الخالق لا يكون كافراً ، مع أن هذا ، أعني إنكار الخالق ما وجد فيما سلف من الإلحاد ، وإنما وجد أخيراً ، وكيف يمكن إنكار الخالق والأدلة على وجوده – جل وعلا – أجلى من الشمس .

وكيف يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل؟

وأدلـة وجـود الخـالق والحمـد للـه موجـودة في الفطـر والعقول، والشاهد والمحسوس ، ولا ينكره إلامكـابر بـل حتى الذين أنكروه قلوبهم مطمئنة بوجـوده، ، كمـا قـال اللــه – تعــالى – عن فرعــون الــذي أنكرالخــالق وادعى الربوبية لنفسه قال:]وجحدوا بهـا واسـتيقنتها أنفسـهم ظلماً وعلواً[[1] وقال – جل ذكره- عن موسى وهو ينـاظر فرعـون :]لقـد علمت مـا أنـزل هـؤلاء إلا رب السـموات والأرض بصائر[[2] ثم إن هؤلاء الذين ينكرون الخـالق هم في الحقيقـــة منكـــرون لأنفســـهم ، لأنهم هم الآن يعتقـدون أنهم مـا أوجـدوا أنفسـهم ويعلمـون ذلـك ، و يعتقدون أنه ما أوجدتهم أمهاتهم ، ولا أوجدهم آبـاؤهم، ولا أوجدهم أحد إلا رب العالمين –سبحانه وتعـالى – كمـا قال تعالى :]أم خلقوا من غـير شـيء أم هم الخـالقون[[3] وتعجب جبير بن مطعم على أنه لم يؤمن بعد أن سمع هذه الآية يقرؤها النبي ، عليه الصـلاة والسـلام ، قـال : "كدت أطـير" من كونهـا دليلاً قاطعـاً ظـاهراً على وجـود الخالق-سـبحانه وتعـالى-، وهـؤلاء المنكـرون للخـالق إذا قيل : لهم من خلـق السـماوات والأرض؟ مـا اسـتطاعوا سبيلاً إلا أن يقولـوا: الـذي خلقهـا اللـه، لأنهـا قطعـاً لم تخلـق نفسـها ، وكـل موجـود لا بـد لـه من موجـد واجب الوجود وهو الله . لو أن أحـداً من النـاس قـال : إن هـذا القصر المشيد المزين بأنواع الثريات الكهربائية وغيرهــا إنه بنى نفسه ،لقـال : النـاس إن هـذا أمـر جنـوني . ولا يمكن أن يكون فكيف بهذه السـموات والأرض ، والأفلاك والنجوم السائرة على هذا النظام البديع الـذي لا يختلـف منذ أن خلقه الله عز وجل إلى أن يـأذن اللـه بفنـاء هـذا العالم ، وأعتقد أن الأمر أو ضح من أن يقام عليه الدليل . وبناء على ذلك فإنــه لا شـك أن من أنكـر الخـالق فإنـه مختل العقل كما أنه لا دين عنده وأنه كافر لا يرتاب أحـد في كفره.

---

[1] سورة النمل ، الآية "14" .

[2] سورة الإسراء ، الآية "102" .

[3] سورة الطور ، الآية "35" .

وهذا الحكم ينطبق على المقلـدين لهـذا المـذهب الـذين عاشــوا في الإســلام ، لأن الإســلام ينكــر هــذا إنكــاراً عظيماً ، ولا يخفى على أحـد من المسـلمين بطلان هـذا الفكر وهذا المذهب ، وليسوا معذورين لأن
لـديهم من يعلمهم ، بـل هم لـو رجعـوا إلى فطـرهم مـا وجدوا لهذا أصلاً.

(218) سئل فضيلة الشـيخ-حفظـه اللـه- : هـل يجـوز أن نطلق على شخص بعينه أنه كافر؟

فأجاب بقوله : نعم يجوز لنا أن نطلق على شخص بعينـه أنه كافر ، إذا تحققت فيه أسباب الكفر ، فلـو أننـا رأينـا رجلاً ينكر الرسالة، أو رجلاً يبيح التحاكم إلى الطـاغوت ، أو رجلاً يبيح الحكم بغير ما أنزل الله ، ويقول : إنـه خـير من حكم الله بعد أن تقوم الحجة عليه ، فإننا نحكم عليـه بأنه كافر فإذا وجـدت أسـباب الكفـر وتحققت الشـروط وانتفت الموانــع فإننــا نكفــر الشــخص بعينــه ونلزمــه بالرجوع إلى الإسلام أو القتل . والله أعلم.

(219) سئل فضيلة الشيخ : هل يجوز إطلاق الكفـر على الشخص المعين إذا ارتكب مكفراً؟

فأجـاب قـائلاً : إذا تمت شـروط التكفـير في حقـه جـاز إطلاق الكفر عليـه بعينـه ولـو لم نقـل بـذلك مـا انطبـق وصف الردة على أحد، فيعامل معاملة المرتـد في الـدنيا هذا باعتبار أحكام الـدنيا أمـا أحكـام الآخـرة فتـذكر على العموم لا على الخصوص ولهذا قال أهل السنة:
لا نشهد لأحد بجنة ولا نار إلا لمن شهد له النـبي ، صـلى الله عليه وسلم.
وكذا نقول : من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له مـا تقـدم من ذنبـه ومـا تـأخر ، ولكن لا نحكم بهـذا لشـخص معين ، إذ إن الحكم المعلــق بالأوصــاف لا ينطبــق على الأشخاص إلا بتحقق شروط انطباقه وانتفاء موانعه.

(220) وسئل فضيلة الشيخ : عن شـروط الحكم بتكفـير المسلم؟ وحكم من عمل شيئاً مكفراً مازحاً؟

فأجـاب ــ حفظـه اللـه تعـالي ــ بقولـه : للحكم بتكفـير المسلم شرطان : أحدهما : أن يقوم الدليل على أن هذا الشيء مما يكفر.

الثاني : انطباق الحكم على من فعل ذلك بحيث يكون عالماً بذلك قاصداً له، فإن كان جاهلاً لم يكفر. لقوله – تعالى- :]ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً[[1] . وقوله :] وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون[[2]وقوله:]وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً[[3].

لكن إن فرط بترك التعلم والتبين ، لم يعذر ، مثل أن يبلغه أن عمله هذا كفر فلا يتثبت ، ولا يبحث فإنه لا يكون معذوراً حينئذ.

وإن كان غير قاصد لعمل ما يكفر لم يكفر بذلك ، مثل أن يكره على الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان ، ومثل أن ينغلق فكره فلا يدري ما يقول لشدة فرح ونحوه ، كقول صاحب البعير الذي أضلها ، ثم اضطجع تحت شجرة ينتظر الموت فإذا بخطامها متعلقاً بالشجرة فأخذه ، وقال: "اللهم أنت عبدي وأنا ربك" أخطأ من شدة الفرح.

لكن من عمل شيئاً مكفراً مازحاً فإنه يكفر لأنه قصد ذلك ، كما نص عليه أهل العلم.

(221) وسئل فضيلته : عن حكم من يجهل أن صرف شيء من الدعاء لغير الله شرك؟

فأجاب بقوله : الجهل بالحكم فيما يكفر كالجهل بالحكم فيما يفسق، فكما أن الجاهل بما يفسق يعذر بجهله كذلك الجاهل بما يكفر يعذر بجهله ولا فرق لأن الله – عز وجل - - يقول:]وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون[[1]. ويقول الله – تعالى -:]وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً[[2] . وهذا يشمل كل ما يعذب عليه الإنسان ويقول الله –عز وجل -:]وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ

---

[1] سورة النساء ، الآية "115" .

[2] سورة التوبة ، الآية "115" .

[3] سورة الإسراء ، الآية "15" .

[1] سورة القصص، الآية "59" .

[2] سورة الإسراء ، الآية "15" .

هـداهم حـتى يـبين لهم مـا يتقـون إن اللـه بكـل شـيء عليم[[3] .

لكن إذا كان هـذا الجاهـل مفرطـاً في التعلم ولم يسـأل ولم يبحث فهـذا محـل نظـر . فالجهـال بمـا يكفـر وبمـا يفسق إما أن لا يكون منهم تفريط وليس على بـالهم إلا أن هذا العمل مباح فهؤلاء يعذرون ، ولكن يـدعون للحـق فإن أصروا حكم عليهم بما يقتضـيه هـذا الإصـرار ، وأمـا إذا كـان الإنسـان يسـمع أن هـذا محـرم أو أن هـذا مـؤد للشرك ولكنه تهاون أو استكبر فهذا لا يعذر بجهله.

(222) وسئل- رعاه الله بمنه وكرمه-: هل يعذر الإنسـان بالجهل فيما يتعلق بالتوحيد؟

فأجاب بقوله : العذر بالجهل ثابت في كـل مـا يـدين بـه العبد ربه ، لأن الله –سـبحانه وتعـالى-قـال:] إنـا أوحينـا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده[حـتى قـال – عز وجـل- :]رسـلاً مبشـرين ومنـذرين لئلا يكـون للنـاس على الله حجة بعد الرسل [[1] ولقوله ـ تعالى ـ:]وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً [[2] . ولقوله ــ تعـالى ــ:]ومـا كان الله ليضل قومـاً بعـد إذ هـداهم حـتى يـبين لهم مـا يتقـون [[3] . ولقــول النــبي، صــلى اللــه عليــه وســلم: "والـذي نفسـي بيـده لا يسـمع بي واحـد من هـذه الأمـة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بمـا جئت بـه إلا كـان من أصحاب النار". والنصوص في هذا كثيرة، فمن كان جاهلاً فإنه لا يؤاخذ بجهله في أي شيء كـان من أمـور الـدين، ولكن يجب أن نعلم أن من الجهلـة من يكـون عنـده نـوع من العناد، أي إنه يذكر له الحـق ولكنـه لا يبحث عنـه، ولا يتبعه، بل يكون على ما كان عليه أشياخه، ومن يعظمهم ويتبعهم، وهذا في الحقيقة ليس بمعذور، لأنـه قـد بلغـه من الحجة ما أدنى أحواله أن يكون شبهة يحتاج أن يبحث ليتبين له الحق، وهذا الذي يعظم من يعظم من متبوعيـه شأنه شأن من قال الله عنهم:]إنا وجدنا آباءنا على أمــة

---

[3] سورة التوبة ، الآية "115" .

[1] سورة النساء، الآيات "163-165" .

[2] سورة الإسراء، الآية "15" .

[3] سورة التوبة، الآية "115" .

وإنا على آثارهم مهتدون[(4)- وفي الآية الثانية:]وإنا على آثـارهم مقتـدون[(5)– فـالمهم أن الجهـل الـذي يعـذر بـه الإنسان بحيث لا يعلم عن الحق، ولا يـذكر لـه، هـو رافـع للإثم، والحكم على صاحبه بما يقتضيه عمله، ثم إن كـان ينتسـب إلى المسـلمين، ويشـهد أن لا إلـه إلا اللـه وأن محمداً رسول الله، فإنه يعتبر منهم، وإن كان لا ينتســب إلى المسلمين فإن حكمه حكم أهل الدين، الذي ينتسـب إليه في الـدنيا. وأمـا في الآخـرة فـإن شـأنه شـأن أهـل الفترة يكون أمره إلى اللـه ــ عـز وجـل ــ يـوم القيامـة، وأصح الأقوال فيهم أنهم يمتحنـون بمـا شـاء اللـه، فمن أطـاع منهم دخـل الجنـة، ومن عصـى منهم دخـل النـار، ولكن ليعلم أننا اليوم في عصر لا يكاد مكــان في الأرض إلا وقـد بلغتـه دعـوة النـبي، صـلى اللـه عليـه وسـلم، بواســطة وســائل الإعلام المتنوعــة، واختلاط النـــاس بعضهم ببعض، وغالباً ما يكون الكفر عن عناد.

(223) وسئل فضـيلته –حفظـه اللـه - : هـل يعـذر طلبـة العلم الـذين درسـوا العقيـدة على غـير مـذهب السـلف الصالح –رضي الله عنهم –محتجين بأن العالم الفلاني أو الإمام الفلاني يعتقد هذه العقيدة؟

فأجاب بقوله : هذا لا يعذر به صـاحبه حيث بلغـه الحـق ، لأن الواجب عليـه أن يتبـع الحـق أينمـا كـان ، وأن يبحث عنه حتى يتبين له.

والحق –ولله الحمد-ناصع ، بين لمن صلحت نيته ، وحسن منهاجه ، فإن الله –عز وجـل – يقـول في كتابـه:] ولقـد يســرنا القــرآن للــذكر فهــل من مــدكر[(1). ولكن بعض النــاس- كمــا ذكــر الأخ الســائل –يكــون لهم متبوعــون معظمون لا يـتزحزحون عن آرائهم ، مـع أنـه قـد ينقـدح في أذهانهم أن آراءهم ضعيفة أو باطلـة ، لكن التعصـب والهـوى يحملهم على مـوافقتهم ، وإن كـانوا قـد تـبين لهم الهدى.

---

(4) سورة الزخرف، الآية "22".

(5) سورة الزخرف، الآية "23".

(1) سورة القمر ، الآية "22" .

(224) سئل فضيلة الشيخ: عن العذر بالجهل فيما يتعلق بالعقيدة؟
فأجاب بقوله : الاختلاف في مسألة العذر بالجهل كغـيره من الاختلافات الفقهية الاجتهادية، وربما يكـون اختلافـاً لفظيـاً في بعض الأحيـان من أجـل تطـبيق الحكم على الشـخص المعين أي إن الجميـع يتفقـون على أن هــذا القول كفـر ، أو هـذا الفعـل كفـر ، أو هـذا الـترك كفـر، ولكن هل يصدق الحكم على هذا الشـخص المعين لقيـام المقتضي في حقـه وانتفـاء المـانع أو لا ينطبـق لفـوات بعض المقتضيات ، أو وجود بعض الموانع .
وذلك أن الجهل بالمكفر على نوعين:
الأول : أن يكون من شخص يدين بغير الإسلام أو لا يدين بشيء ولم يكن يخطر بباله أن ديناً يخـالف مـا هـو عليـه فهـذا تجـري عليـه أحكـام الظـاهر في الـدنيا ، وأمـا في الآخـرة فـأمره إلى اللـه –تعـالى-، والقـول الـراجح أنـه يمتحن في الآخرة بما يشاء اللـه عـز وجـل – واللـه أعلم بما كانوا عاملين ، لكننا نعلم أنه لن يدخل النار إلا بـذنب لقوله –تعالى- :] ولا يظلم ربك أحداً[[1]
وإنما قلنا : تجرى عليـه أحكـام الظـاهر في الـدنيا وهي أحكام الكفر؛ لأنـه لا يـدين بالإسـلام فلا يمكن أن يعطي حكمه ، وإنما قلنا بأن الراجح أنه يمتحن في الآخرة لأنــه جـاء في ذلـك آثـار كثـيرة ذكرهـا ابن القيم –رحمـه اللـه تعالى –في كتابه-: "طريـق الهجـرتين" عنـد كلامـه على المذهب الثامن في أطفـال المشـركين تحت الكلام على الطبقة الرابعة عشرة.
النوع الثاني: أن يكون من شخص يـدين بالإسـلام ولكنـه عاش على هذا المكفر ولم يكن يخطر ببالـه أنـه مخـالف للإسلام ، ولا نبهه أحد على ذلك فهذا تجرى عليه أحكـام الإسلام ظاهراً ، أما في الآخرة فأمره إلى الله-عز وجل- وقد دل على ذلك الكتاب ، والسنة ، وأقوال أهل العلم.
فمن أدلة الكتاب: قوله-تعـالى-:]ومـا كنـا معـذبين حـتى نبعث رسولاً[."2" وقولـه:]ومـا كـان ربـك مهلـك القـرى حـتى يبعث في أمهـا رسـولاً يتلـو عليهم آياتنـا ومـا كنـا

---

(1) سورة الكهف ، الآية "49" .

مهلكي القـرى إلا وأهلهـا ظـالمون[[1]. وقولـه :]رسـلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للنـاس على اللـه حجـة بعـد الرسل[[2] وقوله:] وما أرسـلنا رسـول إلا بلسـان قومـه ليبين لهم فيضل الله من يشـاء ويهـدي من يشـاء[.[3] . وقوله :]وما كان الله ليضـل قومـاً بعـد إذ هـداهم حـتى يـبين لهم مـا يتقـون[. [4] وقولـه :]وهـذا كتـاب أنزلنـاه مبارك فاتبعوه واتقـوا لعلكم ترحمـون . أن تقولـوا إنمـا أنــزل الكتــاب على طــائفتين من قبلنــا وإن كنــا عن دراستهم لغافلين . أو تقولوا لو أنـا أنـزل علينـا الكتـاب لكنــا أهــدى منهم فقــد جــاءكم بينــة من ربكم وهــدى ورحمة[[5]إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الحجة لا تقـوم إلا بعـد العلم والبيـان.وأمـا السـنة:ففي صـحيح مسلم1/134 عن أبي هريرة –رضي الله عنـه-أن النـبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال : "والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة –يعني أمـة الـدعوة- يهـودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار".

وأما كلام أهل العلم : فقال في المغني 8/ـ :131 "فـإن كان ممن لا يعرف الوجـوب كحـديث الإسـلام ، والناشئ بغـير دار الإسـلام ، أو باديــة بعيـدة عن الأمصـار وأهـل العلم لم يحكم بكفـره". وقـال شـيخ الإسـلام ابن تيميـة في الفتاوى 3/ـ 229 مجمـوع ابن قاسـم : "إني دائمـاً – ومن جالسني يعلم ذلك مني –من أعظم الناس نهيـاً عن أن ينسـب معين إلى تكفـير ، وتفسـيق ، ومعصـية إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفهــا كان كافراً تارة ، وفاسـقاً أخـرى، وعاصـياً أخـرى ، وإني أقرر أن الله –تعالى –قد غفر لهذه الأمة خطأهـا ، وذلـك يعم الخطـأ في المسـائل الخبريـة القوليـة ، والمسـائل العمليــة ، ومــا زال الســلف يتنــازعون في كثــير من

---

[1] سورة القصص، الآية "59" .

[2] سورة النساء ، الآية "165".

[3] سورة إبراهيم ، الآية "4" .

[4] سورة التوبة ، الآية "115".

[5] سورة الأنعام ، الآيات "155-157".

المسائل ، ولم يشـهد أحـد منهم على أحـد لا بكفـر ، ولا بفسـق ، ولا بمعصـية - إلى أن قـال –وكنت أبين أن مـا نقـل عن السـلف والأئمـة من إطلاق القـول بتكفـير من يقول كـذا وكـذا فهـو أيضـاً حـق لكن يجب التفريـق بين الإطلاق والتعـيين – إلى أن قــال : - والتكفــير هــو من الوعيد فإنه وإن كان القـول تكـذيباً لمـا قالـه الرسـول ، صلى الله عليه وسلم ، لكن الرجل قد يكون حـديث عهـد بإسلام ، أو نشأ ببادية بعيدة ، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحـده حـتى تقـوم عليـه الحجـة، وقـد يكـون الرجـل لم يسـمع تلــك النصــوص أو ســمعها ولم تثبت عنــده ، أو عارضــها عنــده معــارض آخــر أوجب تأويلهــا وإن كــان مخطئاً" أ . هـ . وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب 1/56 من الـدرر السـنية: "وأمـا التكفـير فأنـا أكفـر من عرف دين الرسول ، ثم بعدما عرفه سبه ، ونهى النــاس عنه ، وعادى من فعله فهذا هو الـذي أكفـره" . وفي ص 66 " وأما الكذب والبهتان فقـولهم : إنـا نكفـر بـالعموم ونـوجب الهجـرة إلينـا على من قـدر على إظهـار دينـه ، فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به النـاس عن دين الله ورسوله ، وإذا كنا لا نكفر من عبد الصـنم الـذي على عبــد القــادر ، والصــنم الــذي على أحمــد البــدوي وأمثالهما لأجل جهلهم وعدم من ينبههم ،فكيـف نكفـر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفر ويقاتــل" ا . هـ .

وإذا كان هذا مقتضـى نصـوص الكتـاب ، والسـنة ، وكلام أهل العلم فهو مقتضـى حكمـة اللـه –تعـالى -، ولطفـه، ورأفتـه، فلن يعـذب أحـداً حـتى يعـذر إليـه ، والعقـول لا تستقل بمعرفة ما يجب لله –تعالى – من الحقـوق ، ولـو كــانت تســتقل بــذلك لم تتوقــف الحجــة على إرســال الرسل.

فالأصل فيمن ينتسب للإسلام بقاء إسلامه حتى يتحقــق زوال ذلــك عنـه بمقتضـى الـدليل الشـرعي، ولا يجـوز التساهل في تكفيره لأن في ذلك محذورين عظيمين:

أحـدهما: افـتراء الكـذب على اللـه-تعـالى – في الحكم ، وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي نبزه به.

أمـا الأول فواضـح حيث حكم بـالكفر على من لم يكفـره الله -تعـالي-فهـو كمن حـرم مـا أحـل اللـه؛ لأن الحكم بـالتكفير أو عدمـه إلى اللـه وحـده كـالحكم بـالتحريم أو عدمه.
وأما الثاني فلأنه وصف المسلم بوصـف مضـاد ، فقـال: إنـه كـافر، مـع أنـه بـريء من ذلـك ، وحـري بـه أن يعـود وصف الكفر عليه لما ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – أن النبي ، صلى اللـه عليـه وسلم ، قال: "إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما". وفي رواية: "إن كـان كمـا قـال وإلا رجعت عليـه" . ولـه من حديث أبي ذر -رضي الله عنه- أن النـبي، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، قـال : "ومن دعـا رجلاً بـالكفر ، أو قـال : عدو الله وليس كذلك إلا حـار عليـه" . يعـني رجـع عليـه. وقوله في حديث ابن عمر : "إن كان كما قال" يعني في حكم اللــه-تعــالى-. وكــذلك قولــه في حــديث أبي ذر: "وليس كذلك" يعني في حكم الله تعالى.
وهذا هو المحذور الثاني أعني عود وصف الكفر عليه إن كان أخوه بريئاً منه ، وهو محـذور عظيم يوشـك أن يقـع به ؛ لأن الغالب أن من تسرع بوصف المسلم بالكفر كان معجباً بعمله محتقـراً لغـيره فيكـون جامعـاً بين الإعجـاب بعمله الذي قد يؤدي إلى حبوطـه ، وبين الكـبر المـوجب لعذاب الله تعالى – في النار كما جـاء في الحـديث الـذي أخرجه أحمد وأبو داود عن أبي هريرة -رضي اللـه عنـه – أن النبي صلى الله عليـه وسـلم ، قـال : "قـال اللـه عـز وجـل:الكبريـاء ردائي ، والعظمـة إزاري ، فمن نـازعني واحداً منهما قذفته في النار" .
فالواجب قبل الحكم بالتكفير أن ينظر في أمرين:
الأمر الأول: دلالـة الكتـاب ، والسـنة على أن هـذا مكفـر لئلا يفتري على الله الكذب.
الأمر الثاني: انطبـاق الحكم على الشـخص المعين بحيث تتم شروط التكفير في حقه ، وتنتفي الموانع.
ومن أهم الشروط أن يكون عالماً بمخالفته الـتي أوجبت كفره لقوله – تعالى- :] ومن يشاقق الرسول من بعـدما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله مـا تـولى

ونصله جهنم وساءت مصيراً [[1] . فاشترط للعقوبة بالنارأن تكون المشاقة للرسول من بعد أن يتبين الهدى له.
ولكن هل يشترط أن يكون عالماً بما يترتب على مخالفته من كفر أو غيره أو يكفي أن يكون عالماً بالمخالفة وإن كان جاهلاً بما يترتب عليها؟
الجواب: الظاهر الثاني ؛ أي إن مجرد علمه بالمخالفة كاف في الحكم بما تقتضيه لأن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أوجب الكفارة على المجامع في نهار رمضان لعلمه بالمخالفة مع جهله بالكفارة ؛ ولأن الزاني المحصن العالم بتحريم الزنى يرجم وإن كان جاهلاً بما يترتب على زناه ، وربما لو كان عالماً ما زنى .
ومن الموانع أن يكره على المكفر لقوله – تعالى- :] من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم[[2] .
ومن الموانع أن يغلق عليه فكره وقصده بحيث لا يدري ما يقول لشدة فرح ، أو حزن ، أو غضب ، أو خوف ، ونحو ذلك . لقوله تعالى -:]وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيماً[[3]. وفي صحيح مسلم 2104 عن أنس بن مالك -رضي الله عنه – أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: "لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة ،فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه ، فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد أيس من راحلته ، فبينما هو كذلك إذا بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح : اللهم أنت عبدي ، وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح" .
ومن الموانع أيضاً أن يكون له شبهة تأويل في المكفر بحيث يظن أنه على حق ؛ لأن هذا لم يتعمد الإثم والمخالفة فيكون داخلاً في قوله – تعالى -:]وليس

---

(1) سورة النساء ، الآية "115".
(3) سورة الأحزاب ، الآية "5" .

عليكم جناح فيما أخطـأتم بـه ولكن مـا تعمـدت قلـوبكم[[1] . ولأن هذا غاية جهده فيكون داخلاً في قوله –تعالى-:]لا يكلــف اللــه نفســاً إلا وســعها[[2] قــال في المغــني 8/131 : "وإن استحل قتـل المعصـومين وأخـذ أمـوالهم بغير شبهة ولا تأويـل فكـذلك –يعـني يكـون كـافراً – وإن كـان بتأويـل كـالخوارج فقـد ذكرنـا أن أكـثر الفقهـاء لم يحكمــوا بكفــرهم مــع اســتحلالهم دمــاء المســلمين ، وأموالهم ، وفعلهم ذلك متقربين به إلى اللـه – تعـالى – إلى أن قال-: وقد عرف من مذهب الخوارج تكفـير كثـير من الصحابة ومن بعدهم واستحلال دمائهم ، وأمـوالهم ، واعتقادهم التقرب بقتلهم إلى ربهم ، ومع هذا لم يحكم الفقهاء بكفرهم لتأويلهم ، وكذلك يخرج في كـل محـرم استحل بتأويل مثل هذا" . وفي فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 13/30 مجموع ابن القاسم: "وبدعة الخـوارج إنمـا هي من ســوء فهمهم للقــرآن ، لم يقصــدوا معارضــته ، لكن فهموا منه ما لم يدل عليه ، فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب" وفي ص 210 منه "فإن الخـوارج خـالفوا السنة التي أمر القرآن باتباعها وكفروا المؤمنين الذين أمر القرآن بمـوالاتهم . . وصـاروا يتبعـون المتشـابه من القرآن فيتأولونه على غير تأويله من غــير معرفــة منهم بمعنـــاه ولا رســـوخ في العلم ، ولا اتبـــاع للســـنة ، ولا مراجعة لجماعة المسلمين الذين يفهمون القرآن".وقال أيضـــاً 28/518 من المجمـــوع المـــذكور: "فـــإن الأئمـــة متفقون على ذم الخوارج وتضليلهم ، وإنما تنـازعوا في تكفيرهم على قولين مشهورين" . لكنه ذكــر في 7/217 "أنــه لم يكن في الصــحابة من يكفــرهم لا علي بن أبي طـــالب ولا غـــيره ، بـــل حكمـــوا فيهم بحكمهم في المسلمين الظـالمين المعتـدين كمـا ذكـرت الآثـار عنهم بذلك في غير هذا الموضع" . وفي 28/518 "أن هـذا هـو المنصوص عن الأئمة كأحمد وغيره" . وفي 3/282 قـال: "والخوارج المارقون الذين أمر النـبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، بقتـالهم قـاتلهم أمـير المؤمـنين علي بن أبي

---

(1) سورة الأحزاب ، الآية "5" .

(2) سورة البقرة ، الآية " 286" .

طالب أحد الخلفاء الراشدين ، واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم ، ولم يكفرهم علي بن أبي طالب ، وسعد بن أبي وقاص ، وغيرهما من الصحابة ، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم ، ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم الحرام ،وأغاروا على أموال المسلمين فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم ، لا لأنهم كفار . ولهذا لم يسب حريمهم، ولم يغنم أموالهم ، وإذا كان هؤلاء الذي ثبت ضلالهم بالنص ، والإجماع ، لم يكفروا مع أمر الله ورسوله ، صلى الله عليه وسلم ، بقتالهم فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم ، فلا يحل لأحد من هذه الطوائف أن يكفر الأخرى ، ولا تستحل دمها ومالها، وإن كانت فيها بدعة محققة ، فكيف إذا كانت المكفرة لها مبتدعة أيضاً ، وقد تكون بدعة هؤلاء أغلظ ، والغالب أنهم جميعاً جهال بحقائق ما يختلفون فيه" . إلى أن قال:"وإذا كان المسلم متأولاً في القتال، أو التكفير لم يكفر بذلك" .

إلى أن قال في ص 288 : "وقد اختلف العلماء في خطاب الله ورسوله هل يثبت حكمه في حق العبيد قبل البلاغ على ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره . . والصحيح ما دل عليه القرآن في قوله –تعالى -:]وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً[[1] . وقوله :]رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل[[2]. وفي الصحيحين عن النبي، صلى الله عليه وسلم : "ما أحد أحب إليه العذر من الله ، من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين".

والحاصل أن الجاهل معذور بما يقوله أو يفعله مما يكون كفراً ، كما يكون معذوراً بما يقوله أو يفعله مما يكون فسقاً ، وذلك بالأدلة من الكتاب والسنة ، والاعتبار ، وأقوال أهل العلم.

(225) وسئل فضيلته : هل يعذر الجاهل بما يترتب على المخالفة؟ كمن يجهل أن ترك الصلاة كفر؟

---

[1] سورة الإسراء ، الآية "15" .

[2] سورة النساء ، الآية "165".

فأجاب بقوله : الجاهل بما يترتب على المخالفة غير معذور إذا كان عالماً بأن فعله مخالف للشرع كما تقدم دليله ، وبناء على ذلك فإن تارك الصلاة لا يخفى عليه أنه واقع في المخالفة إذا كان ناشئاً بين المسلمين فيكون كافراً وإن جهل أن الترك كفر . نعم إذا كان ناشئاً في بلاد لا يرون كفر تارك الصلاة وكان هذا الرأي هو الرأي المشهور السائد بينهم ، فإنه لا يكفر لتقليده لأهل العلم في بلده ، كما لا يأثم بفعل محرم يرى علماء بلده أنه غير محرم لأن فرض العامي التقليد لقوله-تعالى-:]فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون[. [3]
والله الموفق.

(226) سئل فضيلة الشيخ : ما العمل إذا أكره إنسان على الكفر؟

فأجاب بقوله : إذا أكره إنسان على الكفر ففي ذلك تفصيل :

أولاً : أن يوافق ظاهراً وباطناً فيكون بذلك كافراً مرتداً لقوله –تعالى-:]ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم[[1].

ثانياً :أن يوافق ظاهراً لا باطناً ولكن يقصد التخلص من الإكراه فهذا لا يكفر لقوله –تعالى- :]من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان[[2]

ثالثاً : أن لا يوافق لا ظاهراً ولا باطناً ويصبر على القتل فهذا جائز وهو من الصبر.

لكن هل الأولى أن يصبر أولا ؟

فيه تفصيل :

أولاً : إذا كان الإكراه لا يترتب عليه ضرر في الدين للعامة فإن الأولى أن يوافق ظاهراً لا باطناً ، لا سيما إذا كان بقاؤه فيه مصلحة للمسلمين كصاحب المال ، أو العلم المنتفع بهما ، وما أشبه ذلك ، حتى وإن لم يكن فيه مصلحة ففي بقائه على الإسلام زيادة عمل صالح وهو خير، وقد رخص له بالكفر ظاهراً.

---

(3) سورة الأنبياء ، الآية "7" .

(1) سورة النحل ، الآية "106" .

(2) سورة النحل ، الآية "106" .

ثانياً : إذا كان في موافقته وعدم صبره ضرر على الدين فإنه يصبر ، وقد يجب الصبر ولو قتل ، لأنه من باب الصبر على الجهاد في سبيل الله، وليس من باب إبقاء النفس ، ولهذا لما شكا الصحابة للنبي ، صلى الله عليه وسلم ، ما يجدونه من مضايقة المشركين ذكر لهم أنه كان فيمن قبلنا من يمشط بأمشاط الحديد ما دون عظمه من لحم أو عصب ما يصرفه عن دينه.

ولو حصل من الصحابة –رضي الله عنهم- في ذلك الوقت موافقة للمشركين وهم قلة لحصل بذلك ضرر عظيم على المسلمين.

والإمام أحمد-رحمه الله-أوذي وصبر حين أبى أن يقول : القرآن مخلوق ولو وافقهم ظاهراً لحصل في ذلك مضرة على الإسلام.

(227) وسئل –حفظه الله -: عن حكم من حكم بغير ما أنزل الله؟

فأجاب قائلاً : أقول وبالله-تعالى- أقول وأسأله الهداية والصواب : إن الحكم بما أنزل الله – تعالى – من توحيد الربوبية ؛ لأنه تنفيذ لحكم الله الذي هو مقتضى ربوبيته ، وكمال ملكه وتصرفه ، ولهذا سمى الله-تعالى- المتبوعين في غير ما أنزل الله –تعالى-أرباباً لمتبعيهم فقال-سبحانه-:]اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون[[1] فسمى الله ـ تعالى – المتبوعين أرباباً حيث جعلوا مشرعين مع الله – تعالى-، وسمى المتبعين عباداً حيث إنهم ذلوا لهم وأطاعوهم في مخالفة حكم الله-سبحانه وتعالى-.

وقد قال عدي بن حاتم لرسول الله صلى الله عليه وسلم . : إنهم لم يعبدوهم فقال النبي ، صلى الله عليه وسلم : "بل إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم".

إذا فهمت ذلك فاعلم أن من لم يحكم بما أنزل الله ، وأراد أن يكون التحاكم إلى غير الله ورسوله وردت فيه آيات بنفي الإيمان عنه ، وآيات بكفره وظلمه ، وفسقه.

---

(1) سورة التوبة ، الآية "31ط .

فأما القسم الأول:

فمثـل قولـه تعـالى-:]ألم تـر إلى الـذين يزعمـون أنهم آمنـوا بمـا أنـزل إليـك ومـا أنـزل من قبلـك يريـدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمـروا أن يكفـروا بـه ويريـد الشيطان أن يضلهم ضـلالاً بعيـداً . وإذا قيـل لهم تعـالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصـدون عنـك صـدوداً . فكيـف إذا أصـابتهم مصـيبة بمـا قـدمت أيـديهم ثم جـاءوك يحلفـون باللـه إن أردنـا إلا إحسـاناً وتوفيقاً.أولئك الذين يعلم الله مـا في قلـوبهم فـأعرض عنهم وعظهم وقـل لهم في أنفسـهم قـولاً بليغـاً.ومـا أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واسـتغفر لهم الرسـول لوجـدوا اللـه توابـاً رحيمـاُ.فلا وربـك لا يؤمنـون حـتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً[[1]

فوصـف اللـه – تعـالى – هـؤلاء المـدعين للإيمـان وهم منافقون بصفات:

الأولى : أنهم يريدون أن يكون التحـاكم إلى الطـاغوت ، وهو كل ما خالف حكم الله –تعالى – ورسوله ، صلى الله عليه وسلم ، لأن ما خالف حكم الله ورسوله فهو طغيان واعتداء على حكم من لـه الحكم وإليـه يرجـع الأمـر كلـه وهو الله قال الله –تعالى - :]ألا له الخلق والأمـر تبـارك الله رب العالمين[[1] .

الثانية: أنهم إذا دُعُـوا إلى مـا أنـزل اللـه وإلى الرسـول صدوا وأعرضوا.

الثالثـة: أنهم إذا أصـيبوا بمصـيبة بمـا قـدمت أيـديهم ، ومنهـا أن يعـثر على صـنيعهم جـاؤوا يحلفـون أنهم مـا أرادوا إلا الإحسـان والتوفيـق كحـال من يـرفض اليـوم أحكام الإسلام ويحكم بالقوانين المخالفة لها زعمـاً منـه أن ذلك هو الإحسان الموافق لأحوال العصر.

ثم حذر –سبحانه- هؤلاء المدعين للإيمان المتصفين بتلك الصفات بأنه-سبحانه- يعلم مـا في قلـوبهم ومـا يكنونـه

---

[1] سورة النساء ، الآيات "60-65" .

[1] سورة الأعراف ، الآية "54".

من أمـور تخـالف مـا يقولـون ، وأمـر نبيـه أن يعظهم ويقول لهم في أنفسهم قولاً بليغـاً ، ثم بين أن الحكمـة من إرسال الرسول أن يكون هو المطاع المتبوع لا غيره من الناس مهما قويت أفكـارهم واتسـعت مـداركهم، ثم أقسم – تعالى – بربوبيته لرسـوله الـتي هي أخص أنـواع الربوبية والتي تتضمن الإشارة إلى صحة رسالته ، صـلى الله عليه وسـلم، أقسـم بهـا قسـماً مؤكـداً أنـه لا يصـلح الإيمان إلا بثلاثة أمور:

الأول: أن يكون التحاكم في كـل نـزاع إلى رسـول اللـه، صلى الله عليه وسلم.

الثاني: أن تنشرح الصدور بحكمه ولا يكون في النفـوس حرج وضيق منه.

الثـالث : أن يحصـل التسـليم التـام بقبـول مـا حكم بـه وتنفيذه بدون توان أو انحراف.

وأما القسم الثاني: فمثل قوله –تعـالى- :]ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون[[1] وقولـه :]ومن لم يحكم بما أنزل اللـه فأولئـك هم الظـالمون[[2]. وقولـه:] ومن لم يحكم بما أنـزل اللـه فأولئـك هم الفاسـقون[[3]. وهل هذه الأوصاف الثلاثـة تتـنزل على موصـوف واحـد؟ بمعـنى أن كـل من لم يحكم بمـا أنـزل اللـه فهـو كـافر ظالم، فاسق ، لأن الله –تعالى- وصف الكافرين بـالظلم والفسق فقال-تعـالى-:]والكـافرون هم الظـالمون[[4]– . وقال –تعالى-:]إنهم كفـروا باللـه ورسـوله ومـاتوا وهم فاسقون[[5]. فكل كافر ظالم فاسق ، أو هذه الأوصـاف تتـنزل على موصـوفين بحسـب الحامـل لهم على عـدم الحكم بما أنزل الله؟ هذا هو الأقرب عندي والله أعلم.

فنقـول : من لم يحكم بمـا أنـزل اللـه اسـتخفافاً بـه، أو احتقاراً له ، أو اعتقاداً أن غيره أصلح منه، وأنفع للخلـق فهـو كـافر كفـراً مخرجـاً عن الملـة ، ومن هـؤلاء من

---

(1) سورة المائدة ، الآية "44" .

(2) سورة المائدة ، الآية "45" .

(3) سورة المائدة ، الآية "47" .

(4) سورة البقرة ، الآية "254" .

(5) سورة التوبة ، الآية "84" .

يضعون للناس تشريعات تخالف التشريعات الإسلامية لتكون منهاجاً يسير الناس عليه، فإنهم لم يضعوا تلك التشريعات المخالفة للشريعة الإسلامية إلا وهم يعتقدون أنها أصلح وأنفع للخلق ، إذ من المعلوم بالضرورة العقلية ، والجبلة الفطرية أن الإنسان لا يعدل عن منهاج إلى منهاج يخالفه إلا وهو يعتقد فضل ما عدل إليه ونقص ما عدل عنه. ((ومن لم يحكم بما أنزل الله وهو لم يستخف به، ولم يحتقره، ولم يعتقد أن غيره أصلح منه، وأنفع للخلق ، وإنما حكم بغيره تسلطاً على المحكوم عليه، أو انتقاماً منه لنفسه أو نحو ذلك ، فهذا ظالم وليس بكافر وتختلف مراتب ظلمه بحسب المحكوم به ووسائل الحكم.

ومن لم يحكم بما أنزل الله لا استخفافاً بحكم الله ، ولا احتقاراً ، ولا اعتقاداً أن غيره أصلح ، وأنفع للخلق ، وإنما حكم بغيره محاباة للمحكوم له، أو مراعاة لرشوة أو غيرها من عرض الدنيا فهذا فاسق ، وليس بكافر ، وتختلف مراتب فسقه بحسب المحكوم به ووسائل الحكم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله-فيمن اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله : إنهم على وجهين:

أحدهما : أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل ويعتقدون تحليل ما حرم ، وتحريم ما أحل الله اتباعاً لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل فهذا كفر ، وقد جعله الله ورسوله شركاً.

الثاني:أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحليل الحرام وتحريم الحلال - كذا العبارة المنقولة عنه - ثابتاً لكنهم أطاعوهم في معصية الله كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاصٍ فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب .

(228) وسئل: هل هناك فرق في المسألة المعينة التي يحكم فيها القاضي بغير ما أنزل الله وبين المسائل التي تعتبر تشريعاً عاماً؟

فأجاب بقوله : نعم هناك فرق فإن المسائل التي تعتــبر تشريعاً عاماً لا يتأتى فيهـا التقسـيم السـابق وإنمـا هي من القسم الأول فقط ، لأن هذا المشرع تشريعاً يخالف الإسلام إنما شرعه لاعتقاده أنه أصلح من الإسلام وأنفع للعباد كما سبقت الإشارة إليه.

والحكم بغير ما أنزل الله ينقسم إلى قسمين :

أحدهما: أن يستبدل هذا الحكم بحكم الله –تعالى – بحيث يكون عالماً بحكم الله، ولكنه يرى أن الحكم المخالف لــه أولى وأنفــع للعبــاد من حكم اللــه ، أو أنــه مســاو لحكم اللــه ، أو أن العــدول عن حكم اللــه إليــه جــائز فيجعلــه القانون الذي يجب التحاكم إليـه فمثـل هـذا كـافر كفـراً مخرجاً عن الملة لأن فاعله لم يرض بالله رباً ولا بمحمــد رسولاً ولا بالإسلام دينـاً وعليـه ينطبـق قولـه – تعـالى-:]أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكمـاً لقـوم يوقنـون[[1] وقولـه – تعـالى -:]ومن لم يحكم بمـا أنـزل الله فأولئك هم الكافرون[[2].

وقوله –تعالى-:]ذلك بأنهم قالوا للـذين كرهـوا مـا نـزل اللــه سـنطيعكم في بعض الأمـر واللــه يعلم أسـرارهم . فكيف إذ توفتهم الملائكة يضربون وجـوههم وأدبـارهم . ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضـوانه فأحبـط أعمالهم[[3] ولا ينفعـه صـلاة ، ولا زكـاة ، ولا صـوم ، ولا حج ؛ لأن الكافر ببعض كافر به كله قـال اللــه ــ تعـالى-:]أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفـرون ببعض فمـا جـزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويـوم القيامـة يردون إلى أشد العذاب وما الله بغافل عما تعملون[[4]

وقال سبحانه :]إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريـدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفــر ببعض ويريـدون أن يتخـذوا بين ذلـك سـبيلاً . أولئـك هم الكافرون حقاً وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً[. [1]

---

(1) سورة المائدة ، الآية "50" .

(2) سورة المائدة ، الآية "44".

(3) سورة محمد ، الآيات "26-28" .

(4) سورة البقرة ، الآية "85" .

(1) سورة النساء ، الآيتان "150-151" .

الثاني: أن يستبدل بحكم الله – تعالى – حكماً مخالفاً له في قضية معينة دون أن يجعل ذلك قانوناً يجب التحاكم إليه فله ثلاث حالات :
الأولى: أن يفعل ذلك عالماً بحكم الله-تعالى – معتقداً أن ما خالفه أولى منه وأنفع للعباد ، أو أنه مساو له ، أو أن العدول عن حكم الله إليه جائز فهذا كافر كفراً مخرجاً عن الملة لما سبق في القسم الأول.
الثانية : أن يفعل ذلك عالماً بحكم الله معتقداً أنه أولى وأنفع لكن خالفه بقصد الإضرار بالمحكوم عليه أو نفع المحكوم له ، فهذا ظالم وليس بكافر وعليه يتنزل قول الله – تعالى- :]ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون[.[2]
الثالثة : أن يكون كذلك لكن خالفه لهوى في نفسه أو مصلحة تعود إليه فهذا فاسق وليس بكافر وعليه يتنزل قول الله تعالى -:]ومن لم يحكم بما أنزل فأولئك هم الفاسقون[.[3]
وهذه المسألة أعني مسألة الحكم بغير ما أنزل الله من المسائل الكبرى التي ابتلي بها حكام هذا الزمان فعلى المرء أن لا يتسرع في الحكم عليهم بما لا يستحقونه حتى يتبين له الحق لأن المسألة خطيرة –نسأل الله- تعالى-أن يصلح للمسلمين ولاة أمورهم وبطانتهم –كما أن على المرء الذي آتاه الله العلم أن يبينه لهؤلاء الحكام لتقوم الحجة عليهم وتبين المحجة ، فيهلك من هلك عن بينة ، ويحيا من حي عن بينة ، ولا يحقرن نفسه عن بيانه ، ولا يهابن أحداً فيه فإن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين. والله ولي التوفيق .
(229) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم طاعة الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله، صلى الله عليه وسلم؟
فأجاب بقوله : الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله تجب طاعته في غير معصية الله ورسوله ، ولا تجب محاربته من أجل ذلك ، بل ولا تجوز إلا أن يصل

---

(2) سورة المائدة ، الآية "45" .
(3) سورة المائدة ، الآية "47" .

إلى حد الكفر فحينئذ تجب منابذته ، وليس له طاعة على المسلمين.
والحكم بغير ما في كتاب الله وسنة رسوله يصل إلى الكفر بشرطين :
الأول : أن يكون عالماً بحكم الله ورسوله ، فإن كان جاهلاً به لم يكفر بمخالفته.
الثاني : أن يكون الحامل له على الحكم بغير ما أنزل الله اعتقاد أنه حكم غير صالح للوقت وأن غيره أصلح منه ، وأنفع للعباد ، وبهذين الشرطين يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفراً مخرجاً عن الملة لقوله ـ تعالى-:]ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون[[1]، وتبطل ولاية الحاكم ، ولا يكون له طاعة على الناس ، وتجب محاربته ، وإبعاده ، عن الحكم.
أما إذا كان يحكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أن الحكم به أي بما أنزل الله هو الواجب ، وأنه أصلح للعباد ، لكن خالفه لهوى في نفسه أو إرادة ظلم المحكوم عليه ، فهذا ليس بكافر بل هو إما فاسق أو ظالم، وولايته باقية ، وطاعته (في غير معصية الله ورسوله) واجبة ، ولا تجوز محاربته أو إبعاده عن الحكم بالقوة ، والخروج عليه ، لأن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، نهى عن الخروج على الأئمة إلا أن نرى كفراً صريحاً عندنا فيه برهان من الله –تعالى-.
(230) وسئل فضيلة الشيخ: عن حكم الذبح لغير الله؟ وهل يجوز الأكل من تلك الذبيحة؟
فأجاب قائلاً : الذبح لغير الله شرك أكبر لأن الذبح عبادة كما أمر الله به في قوله :]فصل لربك وانحر[[1] . وقوله سبحانه :]قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين. لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين[[2] فمن ذبح لغير الله فهو مشرك شركاً مخرجاً عن الملة - والعياذ بالله – سواء ذبح ذلك لملك من الملائكة ، أو لرسول من الرسل ، أو لنبي من

([1]) سورة المائدة ، الآية "47" .

([1]) سورة الكوثر ، الآية "2" .

([2]) سورة الأنعام ، الآيتان "162-163" .

الأنبياء، أو لخليفة من الخلفاء ، أو لولي من الأولياء ، أو لعالم من العلماء ، فكل ذلك شرك بالله –عز وجل – ومخرج عن الملة والواجب على المرء أن يتقي الله في نفسه ، وأن لا يوقع نفسه في ذلك الشرك الذي قال الله فيه:]إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار[[3].

وأما الأكل من لحوم هذه الذبائح فإنه محرم لأنها أهل لغير الله بها وكل شيء أهل لغيرالله به أو ذبح على النصب فإنه محرم كما ذكر الله ذلك في سورة المائدة في قوله –تعالى-:]حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب[[1] فهذه الذبائح التي ذبحت لغير الله من قسم المحرمات لا يحل أكلها .

(231) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم الذبح لغير الله؟

فأجاب بقوله:تقدم لنا في غير هذا الموضع أن توحيد العبادة هو إفراد الله – سبحانه وتعالى – بالعبادة بأن لا يتعبد أحد لغير الله –تعالى –بشيء من أنواع العبادة ، ومن المعلوم أن الذبح قربة يتقرب بها الإنسان إلى ربه لأن الله –تعالى– أمر به في قوله:] فصل لربك وانحر[[2] وكل قربة فهي عبادة ، فإذا ذبح الإنسان شيئاً لغير الله تعظيماً له ، وتذللاً ، وتقرباً إليه كما يتقرب بذلك ويعظم ربه –عز وجل – كان مشركاً بالله-عز وجل- وإذا كان مشركاً فإن الله –تعالى قد بين أنه حرم على المشرك الجنة ومأواه النار .

وبناء على ذلك نقول : إن ما يفعله بعض الناس من الذبح للقبور – قبور الذين يزعمون بأنهم أولياء - شرك مخرج عن الملة ، ونصيحتنا لهؤلاء أن يتوبوا إلى الله - عز وجل- مما صنعوا ، وإذا تابوا إلى الله وجعلوا الذبح لله وحده كما يجعلون الصلاة والصيام لله وحده ، فإنه يغفر لهم ما سبق كما قال الله –تعالى - :]قل للذين

---

[3] سورة المائدة ، الآية "72" .

[1] سورة المائدة ، الآية "3" .

[2] سورة الكوثر ، الآية "2" .

كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف[[1] بل إن الله تعالى – يعطيهم فوق ذلك فيبدل الله سيئاتهم حسنات كما قال الله –تعالى:]والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً . يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً . إلا من تاب و آمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً[[2] .

فنصيحتي لهؤلاء الذي يتقربون إلى أصحاب القبور بالذبح لهم : أن يتوبوا إلى الله من ذلك ، وأن يرجعوا إليه ،وأن يخلصوا دينهم له سبحانه ،وليبشروا إذا تابوا بالتوبة من الكريم المنان ، فإن الله – سبحانه وتعالى- يفرح بتوبة التائبين وعودة المنيبين.

(232) سئل فضيلة الشيخ : هل تقبل توبة من سب الله –عز وجل- أو سب الرسول ، صلى الله عليه وسلم؟

فأجاب حفظه الله بقوله : اختلف في ذلك على قولين :

القول الأول بقوله: أنها لا تقبل توبة من سب الله ، أو سب رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، وهو المشهور عند الحنابلة ، بل يقتل كافراً ، ولا يصلى عليه ، ولا يدعى له بالرحمة ، ويدفن في محل بعيد عن قبور المسلمين.

القول الثاني: أنها تقبل توبة من سب الله أو سب رسوله، صلى الله عليه وسلم ، إذا علمنا صدق توبته إلى الله ، وأقر على نفسه بالخطأ ، ووصف الله -تعالى - بما يستحق من صفات التعظيم ، وذلك لعموم الأدلة الدالة على قبول التوبة كقوله – تعالى -:]قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً[[1]ومن الكفار من يسب الله ومع ذلك تقبل توبتهم ، وهذا هو الصحيح إلا أن ساب الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، تقبل توبته ويجب قتله ، بخلاف من سب الله فإنها تقبل توبته ولا يقتل ؛ لأن الله أخبرنا بعفوه عن حقه إذا تاب العبد ، بأنه يغفر

---

(1) سورة الأنفال ، الآية "38" .

(2) سورة الفرقان ، الآيتان "68-70" .

(1) سورة الزمر ، الآية "53" .

الـذنوب جميعـاً . أمـا سـاب الرسـول صـلى اللـه عليـه وسلم ، فإنه يتعلق به أمران :
أحدهما : أمر شرعي لكونه رسول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم ، وهذا يقبل إذا تاب.
الثاني : أمر شخصي ، وهذا لا تقبل التوبة فيه لكونه حق آدمي لم يعلم عفـوه عنـه ، وعلى هـذا فيقتـل ولكن إذا قتـل ، غسـلناه ، وكفنـاه ، وصـلينا عليـه، ودفنـاه مـع المسلمين.
وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وقد ألـف كتابـاً في ذلـك اسـمه "الصـارم المسـلول في تحتم قتـل سـاب الرسول" وذلك لأنه استهان بحـق الرسـول ، صـلى اللـه عليه وسلم، وكذا لو قذفه صـلى اللـه عليـه وسـلم فإنـه يقتل ولا يجلد.
فإن قيل : أليس قد ثبت أن من الناس من سب الرسول صلى الله عليه وسـلم ، في حياتـه وقبـل النـبي ، صـلى الله عليه وسلم ، توبته؟
أجيب:بأن هذا صـحيح ، لكن هـذا في حياتـه ، صـلى اللـه عليه وسلم ، والحق الذي له قد أسقطه، وأما بعـد موتـه فإنه لا يملك أحد إسقاط حقه،صـلى اللـه عليـه وسـلم ، فيجب علينا تنفيذ ما يقتضيه سبه، صلى الله عليه وسلم ، من قتل سابه ، وقبول توبة الساب فيما بينه وبين الله تعالى .
فإن قيل:إذا كان يحتمل أن يعفو عنه لو كان في حياته ، أفلا يوجب ذلك أن نتوقف في حكمه؟
أجيب : بأن ذلك لا يوجب التوقـف لأن المفسـدة حصـلت بالسـب ، وارتفـاع أثـر هـذا السـب غـير معلـوم والأصـل بقاؤه.
فإن قيل : أليس الغـالب أن الرسـول ، صـلى اللـه عليـه وسلم ، يعفو عمن سبه ؟
أجيب : بلى ، وربما كان العفو في حياة الرسول ، صـلى الله عليه وسلم ، متضمناً المصـلحة وهي التـأليف ، كمـا كان ، صلى الله عليه وسلم ، يعلم أعيان المنافقين ولم يقتلهم "لئلا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه" لكن الآن لو علمنا أحـداً بعينـه من المنـافقين لقتلنـاه ، قـال

ابن القيم رحمه الله: " إن عـدم قتـل المنـافق المعلـوم إنمـا هـو في حيـاة الرسـول ، صـلى اللـه عليـه وسـلم، فقط" . أ هـ .

(233) سـئل فضـيلة الشـيخ - أعلى اللــه درجتــه في المهديين - عمن سب الـدين في حالـة غضـب هـل عليـه كفارة؟ وما شرط التوبة من هـذا العمـل؟ وهـل ينفسـخ نكاح زوجته؟

فأجاب –حفظـه اللـه –بقولـه : الحكم فيمن سـب الـدين الإسلامي أنه يكفر فإن سـب الـدين والاسـتهزاء بـه ردة عن الإسلام وكفر بالله –عز وجل- وبدينه وقد حكى اللـه عن قوم استهزؤوا بـدين الإسـلام حكى اللـه عنهم أنهم كانوا يقولون : إنما كنـا نخـوض ونلعب فـبين اللـه –عـز وجـل- أن خوضـهم هـذا ولعبهم اسـتهزاء باللـه وآياتـه ورسوله وأنهم كفروا بـه فقـال-تعـالى-:]ولئن سـألتهم ليقـول :ن إنمـا كنـا نخـوض ونلعب قـل أباللـه وآياتـه ورسـوله كنتم تسـتهزءون. لا تعتـذروا قـد كفـرتم بعـد إيمانكم[[1] فالاستهزاء بدين الله ، أو سـب دين اللـه ، أو سب الله ورسـوله ، أو الاسـتهزاء بهمـا كفـر مخـرج عن الملة.

ومع ذلك فإن هناك مجالاً للتوبة منه لقول اللـه-تعـالى-:]قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفـر الـذنوب جميعـاً إنـه هـو الغفـور الـرحيم[[2] فـإذا تـاب الإنسـان من أي ردة كـانت ، توبـة نصوحاً استوفت شروط التوبة الخمسة ، فإن اللـه يقبـل توبته. وشروط التوبة الخمسة هي:

الشرط الأول : الإخلاص لله بتوبته بـأن لا يكـون الحامـل له على التوبة رياء أو سـمعة ، أو خوفـاً من مخلـوق ، أو رجاء لأمر ينالـه من الـدنيا فـإذا أخلص توبتـه للـه وصـار الحامل له عليهـا تقـوى اللـه – عـز وجـل – والخـوف من عقابه ورجاء ثوابه فقد أخلص لله-تعالى- فيها.

---

[1] سورة التوبة ، الآيتان "65، 66" .

[2] سورة الزمر ، الآية "53" .

الشرط الثاني: أن يندم على ما فعل من الذنب بحيث يجد في نفسه حسرة وحزناً على ما مضى ، ويراه أمراً كبيراً يجب عليه أن يتخلص منه.
الشرط الثالث: أن يقلع عن الذنب وعن الإصرار عليه؛ فإن كان ذنبه ترك واجب قام بفعله وتداركه إن أمكن ، وإن كان ذنبه بإتيان محرم أقلع عنه وابتعد عنه ومن ذلك إذا كان الذنب يتعلق بالمخلوقين ، فإنه يؤدي إليهم حقوقهم أو يستحلهم منها.
الشرط الرابع: العزم على أن لا يعود في المستقبل بأن يكون في قلبه عزم مؤكد ألا يعود إلى هذه المعصية التي تاب منها.
الشرط الخامس أن تكون التوبة في وقت القبول فإن كانت بعد فوات وقت القبول لم تقبل، وفوات وقت القبول عام وخاص:
أما العام فإنه طلوع الشمس من مغربها فالتوبة بعد طلوع الشمس من مغربها لا تقبل لقول الله-تعالى-:]يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً[[1] .
وأما الخاص فهو حضور الأجل فإذا حضر الأجل فإن التوبة لا تنفع لقول الله – تعالى- :
]وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار[[2] .
أقول : إن الإنسان إذا تاب من أي ذنب ولو كان ذلك سب الدين فإن توبته تقبل إذا استوفت الشروط التي ذكرناها ، ولكن ليعلم أن الكلمة قد تكون كفراً وردة ولكن المتكلم بها قد لا يكفر بها لوجود مانع يمنع من الحكم بكفره ، فهذا الرجل الذي ذكر عن نفسه أنه سب الدين في حال غضب ، نقول له : إن كان غضبك شديداً بحيث لا تدري ماذا تقول ولا تدري حينئذ أأنت في سماء أم في أرض وتكلمت بكلام لا تستحضره ولا تعرفه فإن هذا الكلام لا حكم له ولا يحكم عليك بالردة لأنه كلام

---

[1] سورة الأنعام ، الآية "158" .
[2] سورة النساء الآية "18" .

حصل عن غير إرادة وقصد ، وكل كلام حصل عن غير إرادة وقصد فإن الله -سبحانه وتعالى –لا يؤاخذ به يقول : الله –تعالى – في الأيمان:]لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان[[3]. فإذا كان هذا المتكلم بكلمة الكفر في غضب شديد لا يدري ما يقول : ولا يعلم ماذا خرج منه فإنه لا حكم لكلامه، ولا يحكم بردته حينئذ ، وإذا لم يحكم بالردة فإن الزوجة لا ينفسخ نكاحها منه ، بل هي باقية في عصمته ، ولكن ينبغي للإنسان إذا أحس بالغضب أن يحرص على مداواة هذا الغضب بما أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم حين سأله رجل فقال له : يا رسول الله أوصني قال: "لا تغضب فردد مراراً قال ؛ لا تغضب" فليحكم الضبط على نفسه وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ، وإذا كان قائماً فليجلس ، وإذا كان جالساً فليضطجع ، وإذا اشتد به الغضب فليتوضأ، فإن هذه الأمور تذهب غضبه وما أكثر الذين ندموا ندماً عظيماً على تنفيذ ما اقتضاه غضبهم ولكن بعد فوات الأوان.

(234) وسئل فضيلة الشيخ: عن حكم الاستهزاء بالله – تعالى – أو برسوله ، صلى الله عليه وسلم ، أو سنته ، صلى الله عليه وسلم؟

فأجاب بقوله : الاستهزاء بالله-تعالى-أو برسوله ، صلى الله عليه وسلم أو بسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، كفر وردة يخرج به الإنسان من الإسلام لقول الله – تعالى-:]ولئن سألتهم ليقول :ن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون . لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم[[1] فكل من استهزأ بالله أو برسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، أو بدين رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، فإنه كافر مرتد يجب عليه أن يتوب إلى الله – تعالى-، وإذا تاب إلى الله فإن الله – تعالى – يقبل توبته لقوله –تعالى- في هؤلاء المستهزئين :] لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم

---

[3] سورة المائدة ، الآية "89".

[1] سورة التوبة، الآيتان "65-66" .

نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين[[2] فبين الله –تعالى – أنه قد يعفو عن طائفة منهم ولا يكون ذلك إلا بالتوبة إلى الله – عز وجل– من كفرهم الذي كان باستهزائهم بالله وآياته ورسوله.

(235) وسئل -حفظه الله -: عن حكم من يمزح بكلام فيه استهزاء بالله أو الرسول ، صلى الله عليه وسلم، أو الدين؟

فأجاب بقوله : هذا العمل وهو الاستهزاء بالله أو رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، أو كتابه أو دينه ولو كان على سبيل المزح ، ولو كان على سبيل إضحاك القوم كفر ونفاق ، وهو نفس الذي وقع في عهد النبي ، صلى الله عليه وسلم ،في الذين قالوا : "ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ،ولا أكذب ألسناً ، ولا أجبن عند اللقاء". يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأصحابه القراء فنزلت فيهم :]ولئن سألتهم ليقول :ن إنما كنا نخوض ونلعب[[3] لأنهم جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يقولون: إنما كنا نتحدث حديث الركب نقطع به عناء الطريق ، فكان رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، يقول لهم ما أمره الله به:]أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون .لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم[[1]. فجانب الربوبية ، والرسالة ، والوحي ، والدين جانب محترم ، لا يجوز لأحد أن يعبث فيه لا باستهزاء بإضحاك ، ولا بسخرية فإن فعل فإنه كافر ؛ لأنه يدل على استهانته بالله – عز وجل – ورسله وكتبه وشرعه وعلى من فعل هذا أن يتوب إلى الله – عز وجل - مما صنع ، لأن هذا من النفاق فعليه أن يتوب إلى الله ويستغفر ، ويصلح عمله ، ويجعل في قلبه خشية الله – عز وجل – وتعظيمه وخوفه ومحبته. والله ولي التوفيق .

(236) وسئل فضيلته : عن حكم الاستهزاء بالملتزمين بأوامر الله – تعالى – ورسوله صلى الله عليه وسلم ؟

([2]) سورة التوبة ، الآية "66" .

([3]) سورة التوبة ، الآية "65" .

([1]) سورة التوبة ، الآيتان "65-66" .

فأجاب قائلا : الاستهزاء بالملتزمين بأوامر الله – تعالى- ورسوله ، صلى الله عليه وسلم، لكونهم التزموا بذلك محرم وخطير جداً على المرء، لأنه يخشى أن تكون كراهته لهم لكراهة ما هم عليه من الاستقامة على دين الله وحينئذ يكون استهزاؤه بهم استهزاء بطريقهم الذي هم عليه فيشبهون من قال الله عنهم :] ولئن سألتهم ليقول :ن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم[[2] فإنها نزلت في قوم من المنافقين قالوا : "ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء – يعنون رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وأصحابه –أرغب بطوناً ، ولا أكذب ألسناً ، ولا أجبن عند اللقاء" . فأنزل الله فيهم هذه الآية .

فليحذر الذين يسخرون من أهل الحق لكونهم من أهل الدين فإن الله- سبحانه وتعالى – يقول :] إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون . وإذا مروا بهم يتغامزون . وإذا انقلبوا إلى أهلهم انقلبوا فكهين . وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالون . وما أرسلوا عليهم حافظين . فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون . على الأرائك ينظرون . هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون[[1] .

(237) وسئل أيضاً : عن حكم من يسخر بالملتزمين بدين الله ويستهزئ بهم ؟

فأجاب بقوله: هؤلاء الذين يسخرون بالملتزمين بدين الله المنفذين لأوامر الله فيهم نوع نفاق لأن الله قال عن المنافقين :]الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم سخر الله منهم ولهم عذاب أليم [[2] . ثم إن كانوا يستهزئون بهم من أجل ما هم عليه من الشرع فإن استهزاءهم بهم استهزاء بالشريعة ، والاستهزاء بالشريعة كفر ، أما إذا كانوا يستهزئون بهم يعنون أشخاصهم وزيهم بقطع النظر عما هم عليه من اتباع

---

[2] سورة التوبة ، الآيتان "65، 66" .

[1] سورة المطففين ، الآيات "29-36" .

[2] سورة التوبة ، الآية "79" .

السنة فإنهم لا يكفرون بذلك ؛ لأن الإنسان قد يستهزئ بالشخص نفسه بقطع النظر عن عمله وفعله ، لكنهم على خطر عظيم ، والواجب تشجيع من التزم بشريعة الله ومعونته ، وتوجيهه إذا كان على نوع من الخطأ حتى يستقيم على الأمر المطلوب.

(238) سئل فضيلة الشيخ – حفظه الله-: هل يجوز البقاء بين قوم يسبون الله- عز وجل ؟

فأجاب – حفظه الله – بقوله : لا يجوز البقاء بين قوم يسبون الله - عز وجل - لقوله تعالى:]وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً[[1] والله الموفق.

(239) وسئل فضيلة الشيخ : عن حكم من سخر بصاحب اللحية ورافع ثوبه عن كعبيه؟

فأجاب قائلاً : من سخر بصاحب اللحية ورافع ثوبه عن كعبيه فإن قصد السخرية بعمله وهو يعلم أنه من شريعة الله- تعالى -، فقد سخر من شريعة الله - تعالى - ، وإن قصد السخرية بالشخص نفسه لدوافع شخصية فإنه لا يكفر بذلك.

(240) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم دعاء المخلوق؟

فأجاب- رعاه الله - بقوله: الدعاء ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول: جائز وهو أن تدعو مخلوقاً بأمر من الأمور التي يمكن أن يدركها بأشياء محسوسة معلومة ، قال ، صلى الله عليه وسلم ، في حقوق المسلم على أخيه : "وإذا دعاك فأجبه" . وقال ، صلى الله عليه وسلم: "وتعين الرجل في دابته" . الحديث .

الثاني : أن تدعو مخلوقاً مطلقاً –سواء كان حياً أو ميتاً – فيما لا يقدر عليه إلا الله فهذا شرك أكبر، لأن هذا من فعل الله لا يستطيعه البشر مثل : يا فلان اجعل ما في بطن امرأتي ذكراً .

---

[1] سورة النساء ، الآية "140".

الثـالث: أن تـدعو مخلوقـاً لا يجيب بالوسـائل الحسـية المعلومة كدعاء الأموات فهذا شرك أكبر أيضاً ، لأن هـذا لا يقدر عليه المدعو ولا بد أن يعتقـد فيـه الـداعي شـيئاً سرياً يدبر به الأمور.

(241) سئل فضيلة الشيخ: عن رجل محافظ على الصلاة والصيام وظاهر حاله الاستقامة ، إلا أن له حلقات يـدعو فيها الرسول ، صلى اللـه عليـه وسـلم ، وعبـد القـادر ، فما حكم عمله هذا؟

فأجاب بقوله : ما ذكره السائل يحـزن القلب ، فـإن هـذا الرجل الذي وصفه بأنـه يحافـظ على الصـلاة والصـيام ، وأن ظاهر حاله الاستقامة قد لعب بـه الشـيطان وجعلـه يخرج من الإسلام بالشرك وهو يعلم أو لا يعلم ، فدعاؤه غير الله – عز وجل – شرك أكبر مخرج عن الملة ، سـواء دعـا الرسـول ، عليـه الصـلاة والسـلام ، أو دعـا غـيره ، وغيره أقل منه شأناً وأقـل منـه وجاهـة عنـد اللـه – عـز وجل – فإذا كان دعاء رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، شركاً فدعاء غـيره أقبح وأقبح من عبـد القـادر أو غـير عبد القادر ، والرسول ، عليه الصلاة والسلام ، نفسـه لا يملك لأحد نفعاً ولا ضراً قال الله – تعالى – آمراً له:] قل إني لا أملك لكم ضراً ولا رشداً [[1] وقال آمراً لـه :] قـل لا أقول لكم عندي خزائن اللـه ولا أعلم الغيب ولا أقـول لكم إني ملك إن أتبع إلا ما يـوحى إلي[[1] وقـال-تعـالى- آمراً له :]قل لا أملك لنفسي نفعـاً ولا ضـراً إلا مـا شـاء الله ولو كنت أعلم الغيب لا سـتكثرت الخـير ومـا مسـني السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون[[2] . بـل قـال الله تعالى – آمراً له :] قل إني لن يجيرني من اللـه أحـد ولن أجد من دونه ملتحداً[[3] فـإذا كـان الرسـول ، صـلى الله عليه وسـلم ، نفسـه لا يجـيره أحـد من اللـه فكيـف بغـيره ؟! فـدعاء غـير اللـه شـرك مخـرج عن الملـة ، والشرك لا يغفره اللـه – عـز وجـل – إلا بتوبـة من العبـد

([1] سورة الجن ، الآية "21" .

([1] سورة الأنعام ، الآية "50".

([2] سورة الأعراف ، الآية "188" .

([3] سورة الجن ، الآية "22".

لقوله – تعالى-: إن الله لا يغفر أن يشرك بـه ويغفـر مـا دون ذلــك لمن يشــاء [[4] وصــاحبه في النــار لقولــه – تعالى-:] إنه من يشرك بالله فقد حرم اللـه عليـه الجنـة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار[[5] .

ونصيحتي لهذا الرجل أن يتـوب إلى اللـه من هـذا الأمـر المحبـط للعمـل فـإن الشـرك يحبـط العمـل قـال اللـه – تعالى - :] ولقـد أوحي إليـك وإلى الـذين من قبلـك لئن أشــركت ليحبطن عملـــك ولتكـــونن من الخاســـرين[[6].فليتب إلى اللـه من هـذا ،وليتعبـد للـه بمـا شـرع من الأذكـار والعبـادات، ولا يتجـاوز ذلـك إلى هـذه الأمـور الشركية وليتفكر دائماً في قوله – تعـالى-:]وقـال ربكم ادعـوني أسـتجب لكم إن الـذين يسـتكبرون عن عبـادتي سيدخلون جهنم داخرين[[1] .

(242) ســئل فضــيلة الشــيخ: عن حكم دعــاء أصــحاب القبور؟

فأجاب بقوله : الدعاء ينقسم إلى قسمين :

القسـم الأول : دعـاء عبـادة ، ومثالـه الصـلاة ، والصـوم وغير ذلك من العبادات فإذا صلى الإنسان ، أو صام فقـد دعــا ربــه بلســان الحــال أن يغفــر لــه ، وأن يجــيره من عذابه ، وأن يعطيه من نواله ، ويدل لهذا قولـه- تعـالى-:]وقـال ربكم ادعـوني أسـتجب لكم إن الـذين يسـتكبرون عن عبـادتي سـيدخلون جهنم داخـرين[[2] فجعـل الـدعاء عبادة ، فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فقــد كفر كفراً مخرجاً عن الملة ، فلو ركـع الإنسـان أو سـجد لشيء يعظمه كتعظيم اللـه في هـذا الركـوع أو السـجود لكـان مشـركاً خارجـاً عن الإسـلام ، ولهـذا منـع النـبي ، صلى الله عليه وسـلم ، من الانحنـاء عنـد الملاقـاة سـداً لذريعة الشرك فسئل عن الرجل يلقى أخاه أينحـني لـه؟

---

[4] سورة النساء ، الآية "48".

[5] سورة المائدة، الآية "72".

[6] سورة الزمر ، الآية "65".

[1] سورة غافر ، الآية "60".

[2] سورة غافر ، الآية "60" .

قال: "لا" . وما يفعله بعض الجهال إذا سلم عليك انحنى لك خطأ ويجب عليك أن تبين له ذلك وتنهاه عنه.
القسم الثاني: دعاء المسألة ، وهذا ليس كله شركاً بل فيه تفصيل:
أولاً :إن كان المدعو حياً قادراً على ذلك فليس بشرك ، كقولك :اسقني ماء لمن يستطيع ذلك، قال ، صلى الله عليه وسلم : "من دعاكم فأجيبوه" . قال الله –تعالى-:]و إذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه[[1] فإن مد الفقير يده وقال : ارزقني أي : أعطني فهو جائز كما قال- تعالى - :]فارزقوهم منه[.
ثانياً : إن كان المدعو ميتاً فإن دعاءه شرك مخرج عن الملة . ومع الأسف أن في بعض البلاد الإسلامية من يعتقد أن فلاناً المقبور الذي بقي جثة أو أكلته الأرض ينفع أو يضر ، أو يأتي بالنسل لمن لا يولد له ، وهذا والعياذ بالله شرك أكبر مخرج عن الملة ، وإقرارهذا أشد من إقرار شرب الخمر ، والزنى ، واللواط ؛ لأنه إقرار على كفر ، وليس إقراراً على فسوق فقط فنسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين .
(243) سئل فضيلة الشيخ : يقول : بعض الناس عند الشدة : "يا محمد أو ياعلي ، أو يا جيلاني" فما الحكم ؟
فأجاب بقوله : إذا كان يريد دعاء هؤلاء والاستغاثة بهم فهو مشرك شركاً أكبر مخرجاً عن الملة ، فعليه أن يتوب إلى الله – عز وجل- وأن يدعو الله وحده ، كما قال –تعالى- :]أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض أإله مع الله[[2] وهو مع كونه مشركاً ، سفيه مضيع لنفسه ، قال الله – تعالى -:]ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه[[3] . وقال :]ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون[[1] .

---

[1] سورة النساء ، الآية "8".

[2] سورة النمل ، الآية "62" .

[3] سورة البقرة ، الآية "130".

[1] سورة الأحقاف ، الآية "5" .

(244) سئل فضيلة الشيخ : هل عبادة الإنسان لصفة من صفات الله يعد من الشرك وكذلك دعاؤها؟
فأجاب بقوله : عبادة الإنسان لصفة من صفات الله ، أو دعاؤه لصفة من صفات الله من الشرك ، وقد ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله - لأن الصفة غير الموصوف بلا شك وإن كانت هي وصفه ، وقد تكون لازمة وغير لازمة ، لكن هي بلا شك غير الموصوف فقوة الإنسان غير الإنسان وعزة الإنسان غير الإنسان ، وكلام الإنسان غير الإنسان، كذلك قدرة الله – عز وجل- ليست هي الله بل هي صفة من صفاته فلو تعبد الإنسان لصفة من صفات الله لم يكن متعبداً لله؛ وإنما تعبد لهذه الصفة لا لله – عز وجل – والإنسان إنما يتعبد لله – عز وجل – (قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين) [2]. والله عز وجل موصوف بجميع صفاته فإذا عبدت صفة من صفاته لم تكن عبدت الله عز وجل لأن الله موصوف بجميع الصفات . وكذلك دعاء الصفة من الشرك مثل أن تقول : يا مغفرة الله اغفري لي ياعزة الله أعزيني ونحو ذلك.
245- وسئل أيضاً : هل قول الإنسان : "يا رحمة الله" يدخل في دعاء الصفة الممنوع؟
فأجاب بقوله : إذا كان مراد الداعي بقوله : "يا رحمة الله" الاستغاثة برحمة الله – تعالى – يعني أنه لا يدعو نفس الرحمة ولكنه يدعو الله – سبحانه وتعالى – أن يعمه برحمته كان هذا جائزاً ، وهذا هو الظاهر من مراده ، فلو سألت القائل هل أنت تريد أن تدعو الرحمة نفسها أو تريد أن تدعو الله – عز وجل - ليجلب لك الرحمة؟ لقال : هذا هو مرادي.
أما إن كان مراده دعاء الرحمة نفسها فقد سبق جوابه ضمن جواب السؤال السابق.
(246)سئل فضيلة الشيخ : قلتم في الفتوى رقم " 244" : إن عبادة صفة من صفات الله أو دعاءها من الشرك ، وقد جاء في شرح العقيدة الطحاوية إذا قلت : "أعوذ بعزة الله" فقد عذت بصفة من صفات الله ، ولم

---

[2] سورة الأنعام ، الآية " 162 " .

تعـذ بغـير اللـه . . فعلم أن الـذات لا يتصـور انفصـال الصفات عنها بوجه من الوجوه . . وقد قال ، صـلى اللـه عليه وسلم : " أعوذ بعزة الله وقدرته . . " وقال: "أعـوذ بكلمـات اللـه التامـات . . . " . وقـال ، صـلى اللـه عليـه وسـلم : "اللهم إني أعـوذ برضـاك من سـخطك ، وبمعافاتـك من عقوبتـك . . . " وقـال صـلى اللـه عليـه وسلم : " ونعوذ بعظمتك أن نغتـال من تحتنـا" . وقـال : "أعوذ بنور وجهك . . . " ولا يعوذ ، صلى الله عليه وسلم ، بغير الله . فنأمل من فضيلتكم التكرم بالتوضيح؟ .

فأجاب بقوله : ما نقله السائل من كلام شارح الطحاوية لا ينافي مـا ذكرنـاه فـإن من المعلـوم أنـه لا توجـد ذات مجردة عن صفة أبداً ولو لم يكن فيها إلا صفة الوجـود ، وكونه واجباً أو ممكناً وكونها على صفة معينـة من صـغر أو كـبر أو نحـو ذلـك لكـان كافيـاً في الدلالـة على أنـه لا يمكن وجـود ذات بلا صـفة مـا . ولكن إذا عبـد الإنسـان صـفة من صـفات اللـه أو دعاهـا فـإن هـذا يشـعر بكـون الصفة بائنة عن اللـه – تعـالى – مسـتقلة عنـه وهـذا هـو وجه كونه شركاً .

وأما ما جاء في الأحاديث التي ذكرهـا شـارح الطحاويـة مثل : "أعوذ بعزتك" "أعوذ بعظمتك" ، "أعـوذ برضـاك" ، "أعوذ بكلمات الله التامـة" فحقيقتـه أنـه اسـتعاذة باللـه متوسلاً إليه بهذه الصفات المقتضية للعيـاذ ،ولهـذا قـال شارح الطحاوية على مـا نقلـه السـائل : ولا يعـوذ صـلى الله عليه وسلم بغير الله . وإليك ما ذكره شـيخ الإسـلام ابن تيمية في أن دعاء صـفة من صـفات اللـه كفـر قـال في الصفحة الثمانين من تلخيص كتاب الاستغاثة ما نصه :

"إن مسألة الله- تعالى – بأسمائه وصفاته وكلماتـه جـائز مشروع كما جاءت به الأحاديث وأما دعاء صفاته وكلماتـه فكفر باتفاق المسـلمين فهـل يقـول : مسـلم : يـا كلام الله اغفر لي وارحمني وأغثني أو أعـني أو يـا علم اللـه أو يا قوة الله أو يا عزة الله أو يا عظمة اللـه ونحـو ذلـك أو سمع من مسلم أو كافر أنه دعا ذلـك من صـفات اللـه

وصفات غـيره أو يطلب من الصـفة جلب منفعـة أو دفـع مضرة أو إعانة أو نصر أو إغاثة أو غير ذلك". ا هـ .
هـذا واللـه أسـأل أن يوفـق الجميـع لمـا فيـه الخـير لنـا وللأمة.
(247) سئل فضيلة الشيخ : عن رجل يستغيث بغـير اللـه ويزعم أنه ولي الله فما علامات الولاية؟
فأجاب : علامات الولاية بينها الله – عز وجل- في قولـه:]ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . الـذين آمنوا وكانوا يتقـون[[1] فهـذه علامـات الولايـة : الإيمـان بالله ، وتقوى الله – عز وجل – "فمن كـان مؤمنـاً تقيـاً ، كان لله ولياً" . أما من أشرك به فليس بولي لله بـل هـو عدو لله كما قال – تعالى - :] من كان عدوّاً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكـال فـإن اللـه عـدو للكـافرين[[2] . فأي إنسان يدعو غير الله ، أو يستغيث بغـير اللـه بمـا لا يقدر عليه إلا الله – عز وجل - فإنه مشرك كـافر ، وليس بولي لله ولو ادعى ذلـك ، بـل دعـواه أنـه ولي مـع عـدم توحيده وإيمانه وتقواه دعوى كاذبة تنافي الولاية.
ونصـيحتي لإخـواني المسـلمين في هـذه الأمـور أن لا يغتروا بهؤلاء ، وأن يكـون مـرجعهم في ذلـك إلى كتـاب اللـه ، وإلى مـا صـح من سـنة النـبي ، صـلى اللـه عليـه وسلم ،حتى يكون رجاؤهم، وتـوكلهم ، واعتمـادهم على اللـه وحـده ، وحـتى يؤمنـوا بـذلك لأنفسـهم اسـتقراراً وطمأنينة ، وحتى يحفظوا بذلك أموالهم أن يبتزها هؤلاء المخرفون ، كما أن في لزوم ما دل عليه الكتاب والسنة في مثل هذه الأمور في ذلك إبعـاداً لهـؤلاء عن الاغـترار بأنفسهم ، هؤلاء الذين يدعون أنفسـهم أحيانـاً أسـياداً ، وأحياناً أولياء ، ولو فكرت أو تأملت ما هم عليـه لوجـدت فيهم بعـداً عن الولايـة والسـيادة ، ولكنـك تجـد الـولي حقيقة أبعد النـاس أن يـدعو لنفسـه وأن يحيطهـا بهالـة من التعظيم والتبجيـل ومـا أشـبه ذلـك ، تجـده مؤمنـاً ، تقياً ، خفياً لا يظهر نفسـه ، ولا يحب الإشـهار، ولا يحب أن يتجه الناس إليـه ، أو أن يتعلقـوا بـه خوفـاً أو رجـاء .

---

[1] سورة يونس ، الآيتان "62-63" .
[2] سورة البقرة ، الآية "98" .

فمجـرد كـون الإنسـان يريـد من النـاس أن يعظمـوه ، ويحترموه ، ويبجلوه ، ويكون مرجعاً لهم ، ومتعلقاً لهم ، هذا في الحقيقة ينافي التقوى وينـافي الولايـة ، ولهـذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسـلم ، فيمن طلب العلم ليماري به السفهاء ، أو يجـاري بـه العلمـاء ، أو ليصرف وجوه الناس إليه فعليه كذا وكذا من الوعيـد ، فالشـاهد في قولـه : "أو ليصـرف وجـوه النـاس إليـه" فهؤلاء الذين يدعون الولاية ويحاولون أن يصرفوا وجـوه الناس إليهم هم أبعد الناس عن الولاية.

فنصـيحتي لإخـواني المسـلمين أن لا يغـتروا بهـؤلاء وأمثـالهم وأن يرجعـوا إلى كتـاب اللـه وسـنة رسـوله ، صلى اللـه عليـه وسـلم ، وأن يعلقـوا آمـالهم ورجـاءهم بالله وحده.

(248)سـئل فضـيلته : عن رأيـه فيمن تغـيرت لـديهم المفاهيم وصار عندهم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟ .

فأجـاب – حفظـه اللـه - بقولـه : رأيي في هـؤلاء الـذين تغـيرت عنـدهم المفـاهيم حـتى رأوا المعـروف منكـراً والمنكر معروفاً وصاروا لا ينكـرون من المنكـر شـيئاً ولا يقرون من المعروف شيئاً ، رأيي أن هؤلاء انسـلخوا من الـدين – والعيـاذ باللـه- وذلـك لأن من جعـل المعـروف الـذي ، من شـريعة اللـه – عـز وجـل – منكـراً فقـد كفـر بالشـريعة ، وكـذلك من جعـل المنكـر معروفـاً فقـد آمن بالطـاغوت ، والإيمـان لا يتم إلا بـالكفر بالطـاغوت والإيمـان باللـه ، فعلى هـؤلاء أن يراجعـوا أنفسـهم ويفكروا في أمرهم ويعرفوا أصلهم ومنتهى أمرهم فإن أصلهم العدم ومنتهى أمـرهم الفنـاء من الـدنيا ، قـال – تعالى - :] هل أتى على الإنسان حين من الـدهر لم يكن شيئاً مذكوراً [[1] وقال- تعـالى - :]كـل من عليهـا فـان . ويبقى وجه ربـك ذو الجلال والإكـرام[[2]. وقـال تعـالى - :]كـل نفس ذائقـة المـوت وإنمـا توفـون أجـوركم يـوم

---

[1] سورة الإنسان ، الآية "1" .

[2] سورة ، الرحمن ، الآيتان "26-27" .

القيامة[[3] . عليهم أن يفكروا أدنى تفكـير فـإن لم يفـد فعليهم أن يفكـــروا التفكـــير العميـــق في الأمـــر وهم يشاهدون الناس يذهبون ويجيئون ، هذا يولد وهذا يموت وهذا يمرض وهذا يصح ، وهذا يصاب بمالـه وهـذا يصـاب بأهله ، ويعلموا أنه لا بقاء لأحدٍ في هذه الدنيا فلـيرجعوا إلى اللـه – تعـالى- وليعرفـوا المعـروف وينكـروا المنكـر ومن تاب تاب الله عليه.

(249)سئل فضيلة الشـيخ : عن قـوم يضـربون أنفسـهم بالحديد والسلاح ولا يتأثرون ويزعمون أنهم أولياء الله؟

فأجاب بقوله : كون هؤلاء يضـربون أنفسـهم بالحديـد أو غـير الحديـد ولا يتـأثرون بـذلك فـإن هـذا لا يـدل على صدقهم ، ولا على أنهم من أولياء الله ، ولا على أن هـذا كرامة لهم ، وإنما هذا من أنواع السـحر الـذي يسـحرون به أعين النـاس ، والسـحر يكـون في مثـل هـذا وغـيره ، فـإن موسـى عليـه الصـلاة والسـلام لمـا ألقى سـحرة فرعون حبالهم وعصيهم صارت من سـحرهم يخيـل إليـه أنها تسعى، وأنها حيات وأفاعٍ كما قال اللـه – عـز وجـل – :]سـحروا أعين النـاس واسـترهبوهم وجـاءو بسـحر عظيم[[1] فهذا الذي يفعلونه لا شـك أنـه نـوع من أنـواع السحر وأنه ليس بكرامة.

واعلم – رحمك الله – أن الكرامة لا تكون إلا لأولياء الله ، وأولياء الله هم الذين اتقـوه واسـتقاموا على دينـه وهم من وصـفهم اللـه بقولـه :] ألا إن أوليـاء اللـه لا خـوف عليهم ولا هم يحزنـون. الـذين ءامنـوا وكـانوا يتقـون[[2] وليس كل من ادعى الولايـة يكـون وليـاً ، وإلا لكـان كـل واحد يدعيها ، ولكن يوزن هذا المدعي للولاية بعمله ، إن

---

(3) سورة آل عمران ، الآية "185" .

(1) سورة الأعراف ، الآية "116" .

(2) سورة يونس ، الآيتان "62-63" .

كان عمله مبنياً على الإيمان والتقوى فإنه ولي ، لكن مجرد ادعائه أنه من أولياء الله ليس من تقوى الله – عز وجل – لأن الله – تعالى – يقول : :] فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى[[3]. فإذا ادعى أنه من أولياء الله فقد زكى نفسه، وحينئذ يكون واقعاً في معصية الله وفيما نهاه الله عنه وهذا ينافي التقوى . وعلى هذا فإن أولياء الله لا يزكون أنفسهم بمثل هذه الشهادة ، وإنما هم يؤمنون بالله ويتقونه ويقومون بطاعته على الوجه الأكمل ، ولا يقرون الناس ويخدعونهم بهذه الدعوى حتى يضلوهم عن سبيل الله.

(250) سئل فضيلة الشيخ : عن السحر وحكم تعلمه ؟

فأجاب بقوله : السحر قال العلماء : هو في اللغة "عبارة عن كل ما لطف وخفي سببه" بحيث يكون له تأثير خفي لا يطلع عليه الناس ، وهو بهذا المعنى يشمل التنجيم ، والكهانة ، بل إنه يشمل التأثير بالبيان والفصاحة كما قال عليه الصلاة والسلام : "إن من البيان لسحراً " . فكل شيء له أثر بطريق خفي فهو من السحر.

وأما في الاصطلاح فعرفه بعضهم بأنه : "عزائم ورقى وعقد تؤثر في القلوب والعقول والأبدان فتسلب العقل ، وتوجد الحب والبغض وتفرق بين المرء وزوجه وتمرض البدن وتسلب تفكيره " .

وتعلم السحر محرم ، بل هو كفر إذا كانت وسيلته الإشراك بالشياطين قال الله - تبارك وتعالى -:]واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقول :ا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق[[1] فتعلم هذا النوع من السحر وهو الذي يكون بواسطة الإشراك

---

[3] سورة النجم ، الآية "32".

[1] سورة البقرة ، الآية "102" .

بالشياطين كفر ، واستعماله أيضاً كفر وظلم وعدوان على الخلق ، ولهذا يقتل الساحر إما ردة وإما حداً فإن كان سحره على وجه يكفر به فإنه يقتل ردة وكفراً ، وإن كان سحره لا يصل إلى درجة الكفر فإنه يقتل حداً دفعاً لشره وأذاه عن المسلمين.

(251) سئل - حفظه الله ورعاه - : هل للسحر حقيقة؟

فأجاب قائلاً بقوله : للسحر حقيقة ولا شك وهو مؤثر حقيقة ، لكن كونه يقلب الشيء أو يحرك الساكن ، أو يسكن المتحرك هذا خيال وليس حقيقة انظر إلى قول الله- تعالى- في قصة السحرة من آل فرعون يقول الله – تعالى -:]سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءو بسحر عظيم [[2] قال:] سحروا أعين الناس واسترهبوهم[كيف سحروا أعين الناس ؟ سحروا أعين الناس حين صار الناس ينظرون إلى حبال السحرة وعصيهم كأنها ثعابين تمشي كما قال الله - تعالى- :] يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى[[3] فالسحر في قلب الأشياء ، وتحريك الساكن ، أو تسكين المتحرك ليس له أثر ، لكن في كونه يسحر أو يؤثر على المسحور حتى يرى الساكن متحركاً والمتحرك ساكناً ، أثره ظاهر جداً ، إذاً فله حقيقة ويؤثر على بدن المسحور وحواسه وربما يهلكه.

(252) وسئل فضيلته : هل للسحر حقيقة ؟ وهل سحر النبي ، صلى الله عليه وسلم ؟

فأجاب بقوله : السحر ثابت ولا مرية فيه وهو حقيقة ، وذلك بدلالة القرآن الكريم ، والسنة .

أما القرآن الكريم فإن الله- تعالى – ذكر عن سحرة فرعون الذين ألقوا حبالهم وعصيهم ، وسحروا أعين الناس ، واسترهبوهم حتى إن موسى ، عليه الصلاة والسلام ، كان يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى وحتى أوجس في نفسه خيفة فأمره الله – تعالى – أن يلقي عصاه فألقاها فإذا هي حية تسعى تلقف ما يأفكون،كما حكى الله –عز وجل ذلك عنه فقال :]قالوا ياموسى إما

---

[2] سورة الأعراف ، الآية "116" .

[3] سورة طه ، الآية "66" .

أن تلقي وإما أن تكون أول من ألقى . قال بل ألقوا فإذا حبالهم وعصيهم يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى . فأوجس في نفسه خيفة موسى . قلنا لا تخف إنك أنت الأعلى وألقِ ما في يمينك تلقف ما صنعوا إنما صنعوا كيد ساحر ولا يفلح الساحر حيث أتى [[1] وهذا أمر لا إشكال فيه ، وأما السنة ففيها أحاديث متعددة في ثبوت السحر وتأثيره . وأما أن النبي صلى الله عليه وسلم سحر فنعم فقد ثبت من حديث عائشة وغيرها أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، سحر وأنه كان يخيل إليه أنه أتى الشيء وهو لم يأته ولكن الله – تعالى – أنزل عليه سورتي : قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس فشفاه الله بهما .

(253) وسئل : عن حكم حل السحر عن المسحور "النشرة" ؟

فأجاب بقوله قائلاً : حل السحر عن المسحور "النشرة" الأصح فيها أنها تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن تكون بالقرآن الكريم ، والأدعية الشرعية ، والأدوية المباحة فهذه لا بأس بها لما فيها من المصلحة وعدم المفسدة ، بل ربما تكون مطلوبة ؛ لأنها مصلحة بلا مضرة.

القسم الثاني : إذا كانت النشرة بشيء محرم كنقض السحر بسحر مثله فهذا موضع خلاف بين أهل العلم:

فمن العلماء من أجازه للضرورة.

ومنهم من منعه لأن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، سئل عن النشرة فقال : " هي من عمل الشيطان" . وإسناده جيد رواه أبو داود ، وعلى هذا يكون حل السحر بالسحر محرماً ، وعلى المرء أن يلجأ إلى الله – سبحانه وتعالى – بالدعاء والتضرع لإزالة ضرره ، والله – سبحانه وتعالى – يقول : :]وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان[[1] .

---

[1] سورة طه ، الآيات "65-69" .

[1] سورة البقرة ، الآية "186".

ويقول : الله – تعـالى - :] أمن يجيب المضـطر إذا دعـاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض أإله مع اللــه قليلاً ما تذكرون[(2) . والله الموفق .

(254) وسئل : عن حكم التوفيق بين الزوجين بالسحر؟

فأجـاب بقولـه : هـذا محـرم ولا يجـوز ، وهـذا يسـمى بالعطف ، وما يحصل به التفريـق يسـمى بالصـرف وهـو أيضاً محرم وقد يكون كفراً وشركاً قال الله – تعـالى - :]وما يعلمـان من أحـد حـتى يقـول :ا إنمـا نحن فتنـة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون بـه بين المـرء وزوجـه وما هم بضارين به من أحـد إلا بـإذن اللـه ويتعلمـون مـا يضرهم ولا ينفعهم ولقد علمـوا لمن اشـتراه مـا لـه في الآخرة من خلاق[(1) .

(255)سئل فضـيلة الشـيخ : عن أقسـام السـحر ؟ وهـل الساحر كافر؟

فأجاب بقوله : السحر ينقسم إلى قسمين :

الأول: عقـد ورقى ، أي قـراءات وطلاسـم يتوصـل بهـا السـاحر إلى الإشـراك بالشـياطين فيمـا يريـد لضـرر المسـحور ، قـال اللـه - تعـالى - :] واتبعـوا مـا تتلـوا الشـياطين على ملـك سـليمان ومـا كفـر سـليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر[(1) . الآية .

الثاني : أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور ، وعقله ، وإرادتـه ، وميلـه وهـو مـا يسـمى عنـدهم بـالعطف ، والصـرف ، فيجعلـون الإنسـان ينعطـف على زوجتـه أو امـرأة أخـرى حـتى يكـون كالبهيمـة تقـوده كمـا تشـاء والصرف بـالعكس من ذلـك ، فيـؤثر في بـدن المسـحور بإضـعافه شـيئاً فشـيئاً حـتى يهلـك ، وفي تصـوره بـأن يتخيل الأشياء على خلاف ما هي عليه ."

وكفــر السـاحر" اختلــف فيــه أهــل العلم : فمنهم من قال : يكفر . ومنهم من قال : لا يكفر .

ولكن التقسيم السابق الذي ذكرنـاه يتـبين بـه حكم هـذه المسألة: فمن كان سحره بواسطة الشياطين فإنه يكفر

---

(2) سورة النمل ، الآية "62" .

(1) سورة البقرة ، الآية "102" .

، ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير فإنه لا يكفر ولكنه يعتبر عاصياً.
256- سئل فضيلة الشيخ : هل قتل الساحر ردة أو حد؟
فأجاب بقوله : قتل الساحر قد يكون حداً ، وقد يكون ردة بناء على التفصيل السابق في كفر الساحر فمتى حكمنا بكفره فقتله ردة ، وإذا لم نحكم بكفره فقتله حد.
والسحرة يجب قتلهم سواء قلنا بكفرهم أم لا ، لعظم ضررهم وفظاعة أمرهم ، فهم يفرقون بين المرء وزوجه ، وكذلك العكس فهم قد يعطفون فيؤلفون بين الأعداء ويتوصلون بذلك إلى أغراضهم ، كما لو سحر امرأة ليزني بها ، فيجب على ولي الأمر قتلهم بدون استتابة ، ما دام أنه حد ؛ لأن الحد إذا بلغ الإمام ، لا يستتاب صاحبه ، بل يقام بكل حال ، أما الكفر فإنه يستتاب صاحبه ، وبهذا نعرف خطأ من أدخل حكم المرتد في الحدود ، وذكروا من الحدود حد الردة ؛ لأن قتل المرتد ليس من الحدود لأنه إذا تاب انتفى عنه القتل ، ثم إن الحدود كفارة لصاحبها وليس بكافر ، والقتل بالردة ليس بكفارة وصاحبه كافر لا يصلى عليه ، ولا يغسل ولا يدفن في مقابر المسلمين.
فالقول بقتل السحرة موافق للقواعد الشرعية ؛ لأنهم يسعون في الأرض فساداً ، وفسادهم من أعظم الفساد ، وإذا قتلوا سلم الناس من شرهم ، وارتدع الناس عن تعاطي السحر.
(257) وسئل فضيلته : هل ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم ، سحر؟
فأجاب بقوله : نعم ثبت في الصحيحين وغيرهما أن النبي ، صلى الله عليه وسلم سحر ، لكن لم يؤثر عليه من الناحية التشريعية أو الوحي ، إنما غاية ما هنالك أنه وصل إلى درجة يخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يكن فعله ، وهذا السحر الذي وضع كان من يهودي يقال له: لبيد بن الأعصم وضعه له ، ولكن الله – تعالى – أنجاه منه حتى جاءه الوحي بذلك وعوذ بالمعوذتين عليه الصلاة والسلام ،ولا يؤثر هذا السحر على مقام النبوة ؛

لأنه لم يؤثر في تصرف النبي، صلى الله عليه وسلم ، فيما يتعلق بالوحي والعبادات .
وقد أنكر بعض الناس أن يكون النبي ، صلى الله عليه وسلم ، سحر ، بحجة أن هذا القول يستلزم تصديق الظالمين الذين قالوا :] إن تتبعون إلا رجلاً مسحوراً[[1] .
ولكن هذا لا شك أنه لا يستلزم موافقة هؤلاء الظالمين فيما وصفوا به النبي ، صلى الله عليه وسلم ، لأن أولئك يدعون أن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، مسحور فيما يتكلم به من الوحي ، وأن ما جاء به هذيان كهذيان المسحور ، وأما السحر الذي وقع للرسول ، صلى الله عليه وسلم ، فلم يؤثر عليه في شيء من الوحي ولا في شيء من العبادات ، ولا يجوز لنا أن نكذب الأخبار الصحيحة بمجرد فهم شيء فهمه من فهمه.

(258) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم سؤال العراف؟
فأجاب بقوله : سؤال العراف ينقسم إلى ثلاثة أقسام:
القسم الأول: أن يسأله فيصدقه ويعتبر قوله فهذا حرام بل كفر ؛ لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن.
القسم الثاني: أن يسأله ليختبره هل هو صادق أو كاذب ، لا لأجل أن يأخذ بقوله فهذا جائز ، وقد سأل النبي ، صلى الله عليه وسلم ابن صياد قال: "ماذا خبأت لك" ؟ قال:الدخ. فقال النبي، صلى الله عليه وسلم : "اخسأ فلن تعدو قدرك" . فالنبي ، صلى الله عليه وسلم ، سأله عن شيء أضمره له لأجل أن يختبره لا ليصدقه ويعتبر قوله.
القسم الثالث: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، وهذا أمر مطلوب واجباً .
(259) وسئل – جزاه الله خيراً – : عن الكهانة؟ وحكم إتيان الكهان؟

---

(1) سورة الإسراء ، الآية "47".

فأجاب بقوله : الكهانة فعالة مـأخوذة من التكهن ، وهـو التخرص والتماس الحقيقة بأمور لا أساس لهـا ، وكـانت في الجاهليـــة صـــنعة لأقـــوام تتصـــل بهم الشـــياطين وتسترق السـمع من السـماء وتحـدثهم بـه ، ثم يأخـذون الكلمــة الــتي نقلت إليهم من السـماء بواسـطة هـؤلاء الشياطين ويضيفون إليهـا مـا يضـيفون من القـول ، ثم يحدثون بها الناس ، فإذا وقع الشيء مطابقـاً لمـا قـالوا اغـتر بهم النـاس واتخـذوهم مرجعـاً في الحكم بينهم ، وفي استنتاج مـا يكـون في المسـتقبل ، ولهـذا نقـول : الكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

والذي يأتي إلى الكاهن ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يأتي إلى الكـاهن فيسـأله من غـير أن يصدقه، فهذا محرم ، وعقوبة فاعله أن لا تقبل له صـلاة أربعين يوماً ، كما ثبت في صحيح مسلم أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال: "من أتى عرافاً فسـأله لم تقبـل له صلاة أربعين يوماً أو أربعين ليلة" .

القسم الثاني: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله ويصدقه بمـا أخبر به، فهذا كفر بالله-عز وجل- لأنه صدقه في دعـوى علمه الغيب،وتصديق البشـري دعـوى علم الغيب تكـذيب لقـول اللــه -تعــالى-:]قــل لا يعلم من في الســماوات والأرض الغيب إلا الله[[1]. ولهـــذا جـــاء في الحـــديث الصحيح: "من أتى كاهناً فصـدقه بمـا يقـول : فقـد كفـر بما نزل على محمد صلى الله عليه وسلم" .

القسم الثالث: أن يأتي إلى الكاهن فيسـأله ليـبين حالـه للناس ، وإنها كهانة وتمويه وتضـليل ، وهـذا لا بـأس بـه ودليل ذلك أن النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم ، أتـاه ابن صياد ، فأضمر له النبي ، صلى اللـه عليـه وسـلم ، شـيئاً في نفسه فسأله النبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، مـاذا خبأ له؟ فقال: الدخ يريد الـدخان . فقـال النـبي ، صـلى الله عليه وسلم : "اخسأ فلن تعدو قدرك" . هـذه أحـوال من يأتي إلى الكاهن ثلاثة:

---

[1] سورة النمل ، الآية "65" .

الأولى : أن يـأتي فيسـأله بـدون أن يصـدقه، وبـدون أن يقصد بيان حاله فهذا محرم ، وعقوبة فاعله أن لا تقبــل له صلاة أربعين ليلة.
الثانية : أن يسأله فيصدقه وهذا كفر بالله – عــز وجــل – على الإنسان أن يتوب منه ويرجع إلى اللــه –عـز وجـل – وإلا مات على الكفر.
الثالثة: أن يأتيه فيسأله ليمتحنه ويبين حاله للناس فهـذا لا بأس به .
(260) سـئل فضـيلة الشـيخ : عن قــول بعض النــاس : تكهنت مصــادر مطلعــة بوقــوع كـذا وكـذا؟ أو أتكهن أن فلاناً سيحضر؟
فأجـاب بقولـه : لا ينبغي إطلاق هـذا اللفـظ الـدال على عمل محرم على أمر مباح ، فلا ينبغي أن يقــول : أتكهن بكذا ونحوه ، ولكن يقول : أظن كذا ؛ لأن العامي الذي لا يفـرق بين الأمــور يظن أن الكهانــة كلهــا مباحــة بــدليل إطلاق هذا اللفظ على شيء مباح معلوم إباحته.
(261) سئل فضيلة الشيخ : عن أقسام علم النجوم؟
فأجاب بقوله : علم النجوم ينقسم إلى قسمين :
القسم الأول : علم يستدل بــه على الحــوادث الأرضـية ، فهذا محرم ، فيستدل مثلاً باقتران النجم الفلاني بالنجم الفلاني على أنــه سـيحدث كـذا وكـذا ، ويسـتدل بـولادة إنســان في هــذا النجم أنــه سـيكون سـعيداً ، وفي هــذا النجم الآخـر بأنــه سـيكون شـقياً ، فيسـتدلون بـاختلاف أحوال النجوم على اختلاف الحوادث الأرضية ، والحوادث الأرضية ليس للنجوم بها علاقة ولهذا في حديث زيــد بن خالد الجهني – رضي الله عنه – قـال : صـلى بنـا رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ذات ليلـة على أثـر سـماء من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال : "هل تدرون ماذا قال ربكم" ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم . قال: " قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ، فمن قـال : مطرنــا بنوء كذا وكـذا – والبـاء للسـببية – فإنـه كـافر بي مـؤمن بالكوكب ، ومن قال مطرنـا بفضـل اللـه ورحمتـه فـذلك مؤمن بي كافر بالكوكب" . فالنجوم لا تـأتي بـالمطر ولا الرياح ، ومنه نعرف خطأ الذين يقولـون: إذا طلــع النجم

الفلاني ازداد هبــوب الريــاح لأن النجــوم لا صــلة لهــا بالرياح.
القسم الثاني: علم يستدل بـه على الجهـات والأوقـات ، فهذا جائز وقد يكون واجباً كما قال الفقهـاء : "إذا دخـل وقت الصلاة يجب على الإنسان أن يتعلم علامات القبلــة من النجوم ، والشمس ، والقمر " . قال الله – تعـالى - :] وألقى في الأرض رواسي أن تميد بكم وأنهـاراً وسـبلاً لعلكم تهتدون[[1]. فلما ذكر الله – عـز وجـل – العلامـات الأرضية انتقل إلى العلامات الأفقيـة فقـال – تعـالى -:] وعلامـات وبـالنجم هم يهتـدون[[2] . فالاسـتدلال بهـذه النجوم على الأزمنة والأمكنة لا بأس به ، مثل أن يقال : إذا طلـــع النجم الفلاني دخـــل وقت المطـــر ، أو وقت الربيـــع، والعـــرب في الجاهليـــة يتشـــاءمون بـــالأنواء ويتفاءلون بها ، فبعض النجوم يقولـون : هـذا نجم نحس لا خير فيه ، وبعضها بالعكس يقولـون : هـذا نجم سـعود وخير ، ولهذا إذا أمطـروا قـالوا : مطرنـا بنـوء كـذا ، ولا يقولون : مطرنا بفضل الله ورحمته ، مع أن النجم ليس سبباً للمطر. ألسنا نجد هذا النوء بعينـه سـنة يكـون فيـه مطر وفي سنة أخرى لا يكون فيه مطر؟! ونجد السنوات تمر بدون مطر مع وجود النجـوم الموسـمية الـتي كـانت كثيراً مـا يكـون في زمنهـا الأمطـار، فـالنوء لا تـأثير لـه فقولنا : طلع هذا النجم كقولنا : طلعت الشــمس فليس له إلا طلوع وغروب ، والنوء وقت تقدير وهـو يـدل على دخول الفصول فقط .
(262) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم تعلم علم النجوم؟ وما الحكمة من خلقها؟
فأجاب – حفظه الله – بقوله : علم النجوم على نوعين :
النوع الأول : علم التأثير وهـذا النـوع ينقسـم إلى ثلاثـة أقسام :
القسم الأول : أن يعتقد أن هذه النجـوم مـؤثرة فاعلـة ، بمعنى أنها هي التي تخلق الحـوادث فهـذا شـرك مخـرج

---

[1] سورة النحل ، الآية "15" .
[2] سورة النحل ، الآية "16".

عن الملة؛ لأنه جعل المخلوق خالقاً فادعى أن مع الله خالقاً آخر.
القسم الثاني : أن يستدل بحركاتها وتنقلاتها على ما يحدث في المستقبل مثل أن يعتقد أن فلاناً ستكون حياته شقاء ؛ لأنه ولد في النجم الفلاني ، ونحو ذلك فهذا قد ادعى علم الغيب ودعوى علم الغيب كفر مخرج من الملة لأنه تكذيب لقوله- تعالى - :]قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله[[1] وهذا من أقوى أنواع الحصر لأنه بالنفي والاستثناء ، فإذا ادعى علم الغيب فقد كذب القرآن.
القسم الثالث: أن يعتقد أنها سبب لحدوث الخير والشر أي إنه إذا وقع شيء نسبه إلى النجوم ، ولاينسب إلى النجوم شيئاً إلا بعد وقوعه فهذا شرك أصغر لأنه أضاف الحوادث إلى ما ليس سبباً لها شرعاً ولا حساً . فإن قيل : ينتقض هذا بما ثبت عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده" فمعنى ذلك أنهما علامة إنذار.
فالجواب :
أن هذا لا يدل على أن للكسوف تأثيراً في الحوادث من الجدب والقحط والحروب ولذلك قال النبي ، صلى الله عليه وسلم : "إنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته" . لا في ما مضى ، ولا في المستقبل ، وإنما يخوف الله بهما العباد لعلهم يرجعون.
النوع الثاني : علم التسيير بأن يستدل بسيرها على شيء ما فهذا على قسمين :
القسم الأول : أن يستدل بسيرها على المصالح الدينية فهذا مطلوب ، وإذا كان على مصالح دينية واجبة كان ذلك واجباً ، كما لو أراد أن يستدل بالنجوم على جهة القبلة ، فالنجم الفلاني يكون ثلث الليل قبلة ، والنجم الفلاني يكون ربع الليل قبلة فهذا فيه فائدة عظيمة.
القسم الثاني: أن يستدل بها على المصالح الدنيوية وهذا لا بأس به وهو نوعان :

---

[1] سورة النمل ، الآية "65".

النـوع الأول:أن يسـتدل بهـا على الجهـات،كمعرفـة أن القطب يقع شمالاً،والجدي وهو قـريب منـه يـدور حولـه شـمالاً وهكـذا ، فهـذا جـائز قـال – تعـالى -:] وعلامـات وبالنجم هم يهتدون[[1] .
النوع الثاني: أن يستدل بها على الفصول؛وهو ما يعرف بتعلم منـازل القمـر،فهـذا كرهـه بعض السـلف،و أباحـه آخرون،والذين كرهوه قالوا:يخشـى إذا قيـل طلـع النجم الفلاني فهووقت الشتاء ، أن بعض العامة يعتقد أنـه هـو الـذي يـأتي بـالبرد،أو بـالحر،أو بالريـاح . والصـحيح عـدم الكراهة.
أما الحكمة من خلقها فاللـه – عـز وجـل- قـد خلـق هـذه النجوم لحكم كثيرة منها :
الأولى: زينة للسماء قال –تعالى - :]ولقـد زينـا السـماء الدنيا بمصابيح وجعلناهـا رجومـاً للشـياطين[[1] ولا يلـزم من ذلك أن تكون النجوم مرصقة في السماء .
فإن قيل : فما الجواب عن قوله – تعالى - :] ولقـد زينـا السماء الـدنيا [[2] قلنـا : إنـه لا يلـزم من تـزيين الشـيء بالشـيء أن يكـون ملاصـقاً لـه ، أرأيت لـو أن رجلاً عمـر قصـراً وجعـل حولـه ثريـات من الكهربـاء كبـيرة وجميلـة وهي حـول القصـر وليسـت على جدرانـه فالنـاظر إلى القصر من بعد يرى أنها زينة له وإن لم تكن ملاصقة له.
الثانية: أنها رجوم للشـياطين،أي لشـياطين الجن الـذين يسـترقون السـمع،فهم لهم قـوة عظيمـة نافـذة قـال–تعـالى–عن عملهم لسـليمان:]والشـياطين كـل بنـاء وغواص . وآخرين مقرنين في الأصفاد[[3]وقال – تعالى- :] قال عفريت من الجن أنـا آتيـك بـه قبـل أن تقـوم من مقامك[[4] أي من سـبأ إلى الشـام،وهـوعرش عظيم لملكة سبأ فهذا يدل على قوته،وسرعته ونفوذه.قال

---

[1] سورة النحل ، الآية "16".

[1] سورة الملك ، الآية "5" .

[2] سورة الملك ، الآية "5" .

[3] سورة ص ، الآيتان "37-38" .

[4] سورة النمل ، الآية "39" .

–تعالى-عن الجن:] أنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له شهاباً رصداً[[1] .
الثالثة : علامات يهتدى بها قال- تعالى - :] وألقى في الأرض رواسي أن تميد بكم وأنهاراً وسبلاً لعلكم تهتدون . وعلامات وبالنجم هم يهتدون[[2] . فالعلامات : تشمل كل ما جعل الله في الأرض من علامة كالجبال ، والأنهار والطرق وهن علامات أرضية ، ثم ذكر العلامة الأفقية في قوله – تعالى - :] وبالنجم هم يهتدون[[3] . والنجم اسم جنس يشمل كل ما يهتدى به ولا يختص بنجم معين ؛ لأن لكل قوم طريقة في الاستدلال بهذه النجوم على الجهات سواء جهة القبلة ، أو المكان براً أو بحراً ، وهذه نعمة من الله أن جعل أشياء علوية لا يحجب دونها شيئ لأنك في الليل لا تشاهد جبالاً ، ولا أودية ، ولا رملاً وهذا من تسخير الله –تعالى-. قال- تعالى- :] وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه[[4] .
(263) وسئل فضيلته : عن التنجيم وحكمه ؟
فأجاب بقوله : التنجيم مأخوذ من النجم ، وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية ، بمعنى أن يربط المنجم ما يقع في الأرض ، أو ما سيقع في الأرض بالنجوم بحركاتها ، وطلوعها ، وغروبها ، واقترانها ، وافتراقها وما أشبه ذلك ، والتنجيم نوع من السحر والكهانة وهو محرم ، لأنه مبني على أوهام لا حقيقة لها ، فلا علاقة لما يحدث في الأرض بما يحدث في السماء ، ولهذا كان من عقيدة أهل الجاهلية أن الشمس والقمر لا ينكسفان إلا لموت عظيم ، فكسفت الشمس في عهد النبي ، صلى الله عليه وسلم ، في اليوم الذي مات فيه ابنه إبراهيم – رضي الله عنه – فقال الناس : كسفت الشمس لموت إبراهيم ، فخطب النبي ، صلى الله عليه وسلم ، الناس حين صلى الكسوف وقال : "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله

---

(1) سورة الجن ، الآية " 9 " .
(2) سورة النحل ، الآيتان " 15-16" .
(3) سورة النحل ، الآية "16" .
(4) سورة الجاثية ، الآية "13".

لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته " فأبطل النبي ، صـلى الله عليـه وسـلم ، ارتبـاط الحـوادث الأرضـية بـالأحوال الفلكية ، وكما أن التنجيم بهذا المعـنى نـوع من السـحر والكهانة فهو أيضاً سبب للأوهـام والانفعـالات النفسـية الـتي ليس لهـا حقيقـة ولا أصـل ، فيقـع الإنسـان في أوهام ، وتشاؤمات ، ومتاهات لا نهاية لها .

وهنـاك نـوع آخـر من التنجيم وهـو أن الإنسـان يسـتدل بطلـوع النجـوم على الأوقـات ، والأزمنـة ، والفصـول ، فهذا لا بأس به ولا حـرج فيـه ، مثـل أن نقـول إذا دخـل نجم فلان فإنـه يكـون قـد دخـل موسـم الأمطـار، أو قـد دخل وقت نضوج الثمار وما أشبه ذلك ، فهذا لا بـأس بـه ولا حرج فيه.

(264) سـئل فضـيلة الشـيخ : مـا العلاقـة بين التنجيم والكهانة ؟ و؟أيهما أخطر ؟

فأجـاب قـائلاً : العلاقـة بين التنجيم والكهانـة أن الكـل مبني على الوهم والدجل ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وإدخال الهموم والغموم عليهم وما أشبه ذلك.

وبالنسـبة لخطرهمـا على المسـلمين فهـذا ينبـني على شيوع هذا الأمر بين الناس فقد يكـون في بعض البلاد لا أثر للتنجيم عندهم إطلاقاً ولا يهتمون به ولا يصدقون به ، ولكن الكهانة منتشرة بينهم فتكون أخطر ، وقـد يكـون الأمر بالعكس . لكن من حيث واقع الكهانة والتنجيم فإن الكهانة أخطر.

(265) سـئل فضـيلة الشـيخ – رعـاه اللـه - : عن حكم الاستسقاء بالأنواء ؟ .

فأجاب بقوله : الاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين :

القسم الأول : شرك أكبر وله صورتان .

الصورة الأولى: أن يدعو الأنواء بالسقيا ، كأن يقول: يـا نوء كذا اسقنا أو أغثنا وما أشبه ذلـك، فهـذا شـرك أكـبر قال الله - تعالى -:] ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهـان له به فإنما حسابه عند ربـه إنـه لا يفلح الكـافرون[[1] . وقال الله – تعـالى - :]وأن المسـاجد للـه فلا تـدعوا مـع

---

(1) سورة المؤمنون ، الآية "117" .

الله أحداً [(2) . وقال – عز وجل -:]ولا تـدع من دون اللـه مالا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين[(3) وهذا شرك في العبادة والربوبية.
الصورة الثانية : أن ينسب حصول الأمطار إلى هذا النـوء ولو لم يدعها على أنها هي الفاعلـة لنفسـها دون اللـه ، بأن يعتقـد أنهـا هي الـتي تـنزل المطـر دون اللـه فهـذا شرك أكبر في الربوبية.
القسم الثاني : شرك أصغر وهـو أن يجعـل هـذه الأنـواء سبباً ، والله هو الخالق الفاعل ، وإنما كان شـركاً أصـغر لأن كل من جعل سبباً لم يجعله الله سـبباً لا بوحيـه ، ولا بقدره ، فهو مشرك شركاً أصغر.
(266) وسـئل – حفظـه اللـه - : عن حكم ربـط المطـر بالضغط الجوي والمنخفض الجوي ؟ .
فأجاب قائلاً : تعليق المطر بالضغط الجوي ، والمنخفض الجوي - وهو وإن كان قد يكـون سـبباً حقيقيـاً – ولكن لا ينبغي فتح هذا الباب للناس ، بل يقـال : هـذا من رحمـة الله ، هذا من فضله ونعمته ، قال اللـه – تعـالى - :] ألم تر أن الله يزجي سـحاباً ثم يؤلـف بينـه ثم يجعلـه ركامـاً فترى الودق يخـرج من خلالـه [(1) وقـال – عـز وجـل -:] اللــه الــذي يرســل الريــاح فتثــير ســحاباً فيبســطه في السماء كيف يشاء ويجعله كسفاً فترى الـودق يخـرج من خلاله[(2) فتعليق المطر بالمنخفضات الجويـة من الأمـور الجاهلية التي تصرف الإنسان عن تعلقه بربه.
وليعلم أن النسبة تنقسم إلى ثلاثة أقسام:
القسم الأول : نسبة إيجاد وهذه شرك أصغر .
القسم الثاني : نسبة سبب وهذه شرك أكبر .
القسم الثالث : نسبة وقت وهذه جائزة . والله أعلم.

---

(2) سورة الجن ، الآية "18" .
(3) سورة يونس ، الآية " 106 " .
(1) سورة النور ، الآية " 43" .
(2) سورة الروم ، الآية "48" .

(267) وسـئل – أعلى الله درجته في المهـديين-: عن حكم اتبـاع العلمـاء أو الأمـراء في تحليل ما حـرم الله أو العكس؟

فأجـاب بقولـه:اتبـاع العلمـاء أوالأمـراء في تحليل ما حرم الله أو العكس ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول : أن يتـابعهم في ذلك راضـياً بقـولهم مقـدماً له سـاخطاً لحكم الله ، فهو كـافر لأنه كـره ما أنزل الله ، وكراهة ما أنزل الله كفر لقوله – تعـالى - :] ذلك بـأنهم كرهـوا ما أنـزل الله فأحبط أعمـالهم [[1] ولا تحبط الأعمال إلا بالكفر فكل من كره ما أنـزل الله فهو كافر.

القسم الثاني : أن يتـابعهم في ذلك راضـياً بحكم الله ، وعالمـاً بأنه أمثل واصـلح للعبـاد والبلاد ، ولكن لهـوى في نفسه تابعهم في ذلك فهذا لا يكفر ولكنه فاسق.

فإن قيل : لماذا لا يكفر ؟

أجيب : بأنه لم يـــــرفض حكم الله ، ولكنه رضي به وخالفه لهوى في نفسه فهو كسائر أهل المعاصي .

القسم الثـالث: أن يتـابعهم جـاهلاً يظن أن ذلك حكم الله فينقسم إلى قسمين:

القسم الأول : أن يمكنه معرفة الحق بنفسه فهو مفـــرط أو مقصر فهو آثم ؛ لأن الله أمر بســـؤال أهل العلم عند عدم العلم.

القسم الثاني: أن يكون جـاهلاً ولا يمكنه معرفة الحق بنفسه فيتـابعهم بفـرض التقليد يظن أن هـذا هو الحق فلا شـــيء عليه ، لأنه فعل ما أمر به وكـــان معـــذوراً بذلك،ولذلك ورد عن رسول الله ، صلى الله عليه وسـلم : "أن من أفـتى بغـير علم فإنما إثمه على من أفتـاه" . ولو قلنا بإثمه بخطأ غـــيره ، للـــزم من ذلك الحـــرج والمشقة ولم يثق الناس بأحد لاحتمال خطئه.

(268) سئل فضيلة الشيخ : عن تعريف الطاغوت؟

---

(1) سورة محمد ، الآية "9" .

فأجـــاب بقوله : الطـــاغوت مشـــتق من الطغيـــان ، والطغيــان مجــاوزة الحد ومنه قوله – تعــالى - :] إنا لما طغى الماء حملنـاكم في الجارية[[1] يعـني لما زاد المـاء عن الحد المعتاد حملناكم في الجارية يعني السفينة .

واصـــطلاحاً أحسن ما قيل في تعريفه ما ذكـــره ابن القيم – رحمه الله – أنه – أي الطـاغوت -: "كل ما تجـاوز به العبد حـده من معبـود ، أو متبـوع أو مطـاع". ومـراده بالمعبود والمتبوع والمطاع غير الصالحين، أما الصالحون فليســوا طــواغيت وإن عبــدوا ، أو اتبعــوا ، أو أطيعــوا فالأصنام التي تعبد من دون الله طواغيت وعلماء السوء الذين يدعون إلى الضلال والكفر ، أو يدعون إلى البدع ، وإلى تحليل ما حرم الله ، أو تحريم ما أحل الله طواغيت والذين يزينون لـولاة الأمر الخـروج عن شـريعة الإسـلام طواغيت ، لأن هؤلاء تجاوزوا حدهم ، فـإن حد العـالم أن يكون متبعاً لما جاء به النبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، ، لأن العلمــاء حقيقة ورثة الأنبيــاء ، يرثــونهم في أمتهم علماً ، وعملاً ، وأخلاقاً ، ودعوة ، وتعليماً ، فإذا تجـاوزوا هـذا الحد وصـاروا يزينـون للحكـام الخـروج عن شـريعة الإسلام بمثل هذه النظم فهم طواغيت ؛ لأنهم تجــاوزوا ما كان يجب عليهم أن يكونوا عليه من متابعة الشريعة.

وأما المطاع في قوله – رحمه الله – فيريد به الأمــراء الذي يطاعون شرعاً ، أو قدراً، فالأمراء يطاعون ، شرعاً إذا أمـروا بما لايخـالف أمر الله ورسـوله فـالواجب على الرعية إذا أمر ولي الأمر بأمر لا يخالف أمر الله الــواجب عليهم السمع والطاعة ، وطاعتهم لـولاة الأمر في هـذه الحال بهذا القيد طاعة الله – عز وجل – ولهـذا ينبغي أن نلاحظ حين ننفذ ما أمر به ولي الأمر مما تجب طاعته فيه أنا في ذلك نتعبد لله – تعالى – ونتقـرب إليه بطاعته ، حتى يكون تنفيـذنا لهـذا الأمر قربة إلى الله – عز وجل – وإنما ينبغي لنا أن نلاحظ ذلك لأن الله – تعالى – يقول : :] يا أيها الـذين آمنـوا أطيعـوا الله وأطيعـوا الرسـول وأولي الأمر منكم[[1] .

---

[1] سورة الحاقة ، الآية "11" .

[1] سورة النساء ، الآية "59" .

وأما طاعة الأمراء إذا قدراً فإن الأمـراء كـانوا أقويـاء في سلطتهم فإن الناس يطيعونهم بقوة السـلطان وإن لم يكن بوازع الإيمان ، لأن طاعة ولي الأمر تكون بـوازع الإيمان وهذه هي الطاعة النافعة ، النافعة لــولاة الأمر ، والنافعة للنـــاس أيضـــاً ، وقد تكـــون الطاعة بـــوازع السلطان بحيث يكـون قويـاً يخشى النـاس منه ويهابونه لأنه ينكل بمن خالف أمره.

ولهذا نقول : إن الناس مع حكامهم في هذه المسـألة ينقسمون إلى أحوال أربع.

الحالة الأولى : أن يقـوى الـوازع الإيمـاني والـرادع السلطاني وهذه أكمل الأحوال وأعلاها .

الحالة الثانية : أن يضـعف الـوازع الإيمـاني والـرادع السلطاني وهذه أدنى الأحـوال وأخطرها على المجتمع ، على حكامه ومحكوميه ؛ لأنه إذا ضـعف الـوازع الإيمـاني والرادع السـلطاني حصـلت الفوضى الفكرية والخلقية ، والعملية .

الحالة الثالثة : أن يضـعف الـوازع الإيمـاني ويقـوى الـرادع السـلطاني وهـذه مرتبة وسـطى لأنه إذا قـوي الـرادع السـلطاني صـار أصـلح للأمة في المظهر فـإذا اختفت قـوة السـلطان فلا تسـأل عن حـال الأمة وسـوء عملها .

الحالة الرابعة : أن يقـوى الـوازع الإيمـاني ويضـعف الـرادع السـلطاني فيكـون المظهر أدنى منه في الحالة الثالثة لكنه فيما بين الإنسان وربه أكمل وأعلى .

والمهم أننا نقـــــول : إنه ينبغي لنا عند تنفيذ أوامر السلطان أن نعتقد أننا نتقرب إلى الله – عز وجل –بذلك . وإنما قال ابن القيم : إن الطاغوت "ما تجـاوز به العبد حده من معبود ، أو متبوع ، أو مطـاع " لأن الأمـير الـذي يطاع قد يأمر بما يخـالف أمر الله ورسـوله فإنه حينئذ لا سـمع له ولا طاعة ، ولا يجـوز لنا أن نطيعه في معصـية الله –سبحانه وتعالى – لأن الله – تعـالى – جعل طـاعتهم تابعة لطاعته وطاعة رسـوله ، صـلى الله عليه وسـلم ، كما يفهم من سياق الآية :] يا أيها الـذين آمنـوا أطيعـوا

الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم[(1)]. ولم يقــل: " وأطيعـوا أولي الأمر منكم" فـدل هـذا على أن طـاعتهم غــير مســتقلة بل هي تبع لطاعة الله – تعــالى– وطاعة رسوله – صلى الله عليه وسلم،وقد ثبت أن النـبي صـلى الله عليه وســلم قــال: "إنما الطاعة في المعــروف" أي فيما أقره الشرع ، وأما ما أنكره فلا يجـوز أن يطـاع فيه أي مخلوق حتى لو كان الوالد أو الوالــدة؛ لأن طاعة الله مقدمة على كل طاعة ، فإذا أطاع الإنسان أميره أو ولي أمره في معصية الله فقد تجاوز به حده.

(269) ســئل فضــيلة الشــيخ : عمن يــدعي أنه ينفع ويضر وحكم تصديقه؟

فأجاب قائلاً : هؤلاء الـذين يـدعون أنهم ينفعـون ، أو يضرون كذبة لا يجوز لأحد أن يصدقهم، ولا أن يسـألهم ، ويجب على من علم بهم أن يبلغ ولاة الأمـــور ليتخـــذوا اللازم ، فلا أحد يملك النفع والضـــرر إلا الله وحــــده لا شريك له حتى النبي ، صلى الله عليه وســلم ، قـال الله له :

] قل إني لا أملك لكم ضـــراً ولا رشـــداً . قل إني لن يجيرني من الله أحد ولن أجد من دونه ملتحداً[(1)]. وأمــره أن يقـول :] لا أملك لنفسي نفعــاً ولا ضـراً إلا ما شــاء الله[(2)] ومن زعم أن أحـداً يملك الضـرر ، أو النفع بغـير أسباب حسية معلومة ، فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ؛ لأنه مكــذب للــه- تعــالى – ولرســوله ، صــلى الله عليه وسلم.

وإني أقول لهؤلاء الذين يتوهمون صدق ما قاله هؤلاء الدجاجلة أقـــول لهم :إثبتـــوا على دينكم وإيمـــانكم ، واعلموا أنه لا يملك أحداً الضـرر والنفع إلا الله وحـده لا شريك له ، وقد ثبت عن النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم، أنه قـــال لابن عبـــاس – رضي الله عنهما - : "واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشـيء لم ينفعـوك إلا بشـيء قد كتبه الله لـك" . وفي القـرآن الكـريم لما ذكر

---

[1] سورة النساء ، الآية "59" .

[1] سورة الجن ، الآيتان "21-22" .

[2] سورة الأعراف، الآيتان "188".

الله السحرة قال:] وما هم بضـارين به من أحد إلا بـإذن الله[[1] فـالمهم أن هـؤلاء كذبة فيما ادعـوه من كـونهم يملكون النفع والضرر ، فإن ذلك إلى الله وحده لا شريك له ، وعليهم أن يتوبـــوا إلى الله من هـــذا العمل ، وأن يعترفوا بقصورهم وتقصيرهم ، وأنهم ضعفاء أمام قدرة الله ، وأنهم لا يملكـون دفع الضـرر عن أنفسـهم فضـلاً عن غـيرهم ، كما لا يملكـون لأنفسـهم جلب نفع فضـلاً عن جلبه لغيرهم إلا ما شاء الله– سبحانه وتعالى– وعلى من يتوهم صدقهم أن يتـوب إلى الله من تصـديقهم وأن يعلم أنهم كذبــة،ولا حق لهم ولا حظ لهم في مثل هــذه الأمور.

(270) سئل فضيلة الشيخ : عن أنواع الشرك ؟

فأجاب بقوله : سبق في غير هـذا الموضع أن التوحيد يتضــمن إثباتــاً ونفيــاً ، وأن الاقتصــار فيه على النفي تعطيل ، والاقتصـار فيه على الإثبـات لا يمنع المشـاركة فلهـــذا لا بد في التوحيد من النفي والإثبـــات ، فمن لم يثبت حق الله – عز وجل – على هذا الوجه فقد أشرك.

والشرك نوعان : شرك أكبر مخرج عن الملة ، وشـرك دون ذلك.

النوع الأول : الشـرك الأكـبر وهو : "كل شـرك أطلقه الشـارع وهو يتضـمن خـروج الإنسـان عن دينـه" مثل أن يصرف شيئاً من أنواع العبـادة لله – عز وجل – لغـير الله ،كأن يصلي لغير الله ، أو يصوم لغير الله ، أو يـذبح لغـير الله ، وكذلك من الشـرك الأكـبر أن يـدعو غـير الله – عز وجل – مثل أن يدعو صاحب قـبر ، أو يـدعو غائبـاً ليغيثه من أمر لا يقدر عليه إلا الله – عز وجل – وأنـواع الشـرك معلومة فيما كتبه أهل العلم .

النوع الثاني : الشرك الأصغر وهو : "كل عمل قولي ، أو فعلي أطلق عليه الشرع وصف الشرك ولكنه لا يخــرج من الملة" مثل الحلف بغـير الله فـإن النـبي، صـلى الله عليه وســـلم، قـــال : "من حلف بغـــير الله فقد كفر أو أشرك". فالحالف بغير الله الـذي لا يعتقد أن لغـير الله – تعـــالى – من العظمة ما يماثل عظمة الله فهو مشـــرك

---

[1] سورة البقرة ، الآية " 102".

شركاً أصغر ، سواء كان هذا المحلوف به معظماً من البشر أم غير معظم ، فلا يجوز الحلف بالنبي ، صلى الله عليه وسلم ، ولا برئيس ، ولا وزير ، ولا يجوز الحلف بالكعبة ، ولا بجبريل ، وميكائيل ، لأن هذا شرك ، لكنه شرك أصغر لا يخرج من الملة .

ومن أنواع الشرك الأصغر : الرياء مثل أن يقوم الإنسان يصلي لله - عز وجل- ولكنه يزين صلاته لأنه يعلم أن أحداً من الناس ينظر إليه فيزين صلاته من أجل مراءاة الناس فهذا مشرك شركاً أصغر ؛ لأنه فعل العبادة لله لكن أدخل عليها هذا التزيين مراءاة للخلق ، وكذلك لو أنفق ماله في شيء يتقرب به إلى الله لكنه أراد أن يمدحه الناس بذلك فإنه مشرك شركاً أصغر ، وأنواع الشرك الأصغر كثيرة معلومة في كتب أهل العلم.

(271) وسئل فضيلة الشيخ : هل قوله – تعالى - :]إن الله لا يغفر أن يشرك به[[1] يشمل الشرك الأصغر؟

فأجاب قائلاً : اختلف في ذلك أهل العلم : فمنهم من قال : يشمل كل شرك ولو كان أصغر كالحلف بغير الله فإن الله لا يغفره ، وأما بالنسبة لكبائر الذنوب كالخمر والزنى فإنها تحت المشيئة إن شاء الله غفرها وإن شاء أخذ بها.

وشيخ الإسلام اختلف كلامه ، فمرة قال: الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر ، ومرة قال : الذي لا يغفره الله هو الشرك الأكبر.

وعلى كل حال يجب الحذر من الشرك مطلقاً ؛ لأن العموم يحتمل أن يكون داخلاً فيه الأصغر لأن قوله :] أن يشرك به [ ] أن[وما بعدها في تأويل مصدر تقديره "إشراكاً به" فهو نكرة في سياق النفي فتفيد العموم.

(272) سئل فضيلة الشيخ : عن الجمع بين قول النبي صلى الله عليه وسلم ، : "لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة" . وكذلك ما وقع إبان ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله تعالى –

---

[1] سورة النساء ، الآية "48" .

وقوله ، صلى الله عليه وسلم : "إن الشيطان يئس أن يعبد في جزيرة العرب" ؟

فأجاب فضيلته بقوله : الجمع بين النصوص المذكورة أن يأس الشيطان أن يعبد في جزيرة العرب لا يقتضي عدم الوقوع لأنه لا يعلم الغيب ، فالشيطان لما رأى تخليص الجزيرة من الشرك وتوطيد دعائم التوحيد ظن أن لا شرك في الجزيرة بعد هذا ، ولكن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، الذي ينطق بالوحي من الله – تعالى -، أخبر أنه سيكون ذلك . وأما وقوع ذلك في الجزيرة إبان ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهاب- رحمه الله تعالى – فلا يخلو إما أن يكون لقلة العلماء،أو لعجزهم عن الإصلاح لغلبة الجهل وكثرة الجهال.والله أعلم بحقيقة الحال.

(273) سئل فضيلة الشيخ : ما معنى قول النبي ، صلى الله عليه وسلم : " إن الشيطان يئس أن يعبد في هذه الجزيرة" ؟

فأجاب قائلاً : يأس الشيطان أن يعبد في جزيرة العرب لا يدل على عدم الوقوع ؛ لأنه لما حصلت الفتوحات وقوي الإسلام ودخل الناس في دين الله أفواجاً أيس أن يعبد سوى الله في هذه الجزيرة . فالحديث خبر عما وقع في نفس الشيطان ذلك الوقت ولكنه لا يدل على انتفائه في الواقع .

(274) سئل فضيلته : عن حكم الرياء؟

فأجاب قائلاً : الرياء من الشرك الأصغر ، لأن الإنسان أشرك في عبادته أحداً غير الله ، وقد يصل إلى الشرك الأكبر ، وقد مثل ابن القيم – رحمه الله – للشرك الأصغر بـ" يسير الرياء" وهذا يدل على أن كثير الرياء قد يصل إلى الشرك الأكبر.

قال الله – تعالى - :] قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً[[1] والعمل الصالح ما كان صواباً خالصاً ، والخالص ما قصد به وجه الله ، والصواب : ما كان على شريعة الله . فما

---

(1) سورة الكهف ، الآية "110" .

قصد به غير الله فليس بصالح ، وما خرج عن شريعة الله فليس بصالح ويكون مردوداً على فاعله
لقول النبي صلى الله عليه وسلم ، : " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد" وقـال: "إنما الأعمـال بالنيـات وإنما لكل امرئ ما نوى" . الحديث . قـال بعض العلمـاء : هــذان الحــديثان مــيزان الأعمــال فحــديث النية مــيزان الأعمال الباطنة والحديث الآخر ميزان الأعمال الظاهرة.
(275) ســئل فضــيلة الشــيخ- أعلى الله درجته في المهديين -: عن حكم العبادة إذا اتصل بها الرياء؟
فأجــاب قــائلاً : حكم العبــادة إذا اتصل بها الريــاء أن يقال : اتصال الرياء على ثلاثة أوجه :
الوجه الأول : أن يكـون البـاعث على العبـادة مـراءاة الناس من الأصل كمن قام يصلي لله مـراءاة النـاس من أجل أن يمدحه الناس على صلاته فهذا مبطل للعبادة.
الوجه الثاني: أن يكـون مشـاركاً للعبـادة في أثنائها : بمعنى أن يكـون الحامل له في أول أمـره الإخلاص لله ، ثم طرأ الرياء في أثناء العبادة ، فهذه العبادة لا تخلو من حالين :
الحال الأولى: أن لا يرتبط أول العبـادة بآخرها فأولها صـحيح بكل حـال، وآخرها باطـل. مثـال ذلك رجل عنـده مائة ريــال يريد أن يتصــدق بها فتصــدق بخمســين منها صدقة خالصة ، ثم طرأ عليه الرياء في الخمسـين الباقية ، فـالأولى صـدقة صـحيحة مقبولة ، والخمسـون الباقية صدقة باطلة لاختلاط الرياء فيها بالإخلاص.
الحال الثانيــة: أن يرتبط أول العبـادة بآخرها فلا يخلو الإنسان حينئذ من أمرين:
الأمر الأول: أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه بل يعــرض عنه ويكرهه ، فإنه لا يـؤثر شـيئاً لقولـه، صـلى الله عليه وسلم : "إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفســها ما لم تعمل أو تتكلم".
الأمر الثــاني: أن يطمئن إلى هــذا الريــاء ولا يدافعه ، فحينئذ تبطل جميع العبـــــادة لأن أولها مرتبط بآخرها . مثال ذلك أن يبتدئ الصـلاة مخلصـاً بها للـه- تعـالى – ثم

يطرأ عليها الرياء في الركعة الثانية فتبطل الصـلاة كلها لارتباط أولها بآخرها.

الوجه الثالث : أن يطرأ الرياء بعد انتهـاء العبـادة فإنه لا يـــؤثر عليها ولا يبطلها لأنها تمت صـــحيحة فلا تفسد بحــدوث الريـــاء بعد ذلــك. وليس من الريـــاء أن يفــرح الإنســان بعلم النــاس بعبادته ؛ لأن هــذا إنما طــرأ بعد الفـراغ من العبـادة ، وليس من الريـاء أن يسر الإنسـان بفعل الطاعة ، لأن ذلك دليل إيمانه قـال النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم : "من سـرته حسـنته وسـاءته سـيئته فذلك المؤمن" . وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم ، عن ذلك فقال : "تلك عاجل بشرى المؤمن" .

(276) سئل فضـيلة الشـيخ : يتحـرج بعض طلبة العلم الشــرعي عند قصــدهم العلم والشــهادة فكيف يتخلص طالب العلم من هذا الحرج؟

فأجاب بقوله : يجاب عن ذلك بأمور :

أحــدها : أن لا يقصــدوا بــذلك الشــهادة لــذاتها ، بل يتخــذون هــذه الشــهادات وســيلة للعمل في الحقــول النافعة للخلق ؛ لأن الأعمـــال في الــوقت الحاضر مبنية على الشــهادات ، والنــاس لا يســتطيعون الوصــول إلى منفعة الخلق إلا بهذه الوسيلة وبذلك تكون النية سليمة.

الثـــاني: أن من أراد العلم قد لا يجـــده إلا في هـــذه الكليـات فيــدخل فيها بنية طلب العلم ولا يــؤثر عليه ما يحصل له من الشهادة فيما بعد.

الثـالث: أن الإنسـان إذا أراد بعمله الحسـنيين حسـنى الدنيا ، وحسنى الآخـرة فلا شـيء عليه في ذلك لأن الله يقـــول ::] ومن يتق الله يجعل له مخرجـــاً .ويرزقه من حيث لا يحتسب[[1] . وهــذا تــرغيب في التقــوى بــأمر دنيوي.

فـــإن قيل : من أراد بعمله الـــدنيا كيف يقـــال : بأنه مخلص؟

أجيب : أنه أخلص العبـادة ولم يــرد بها الخلق إطلاقــاً فلم يقصد مـراءاة النـاس ومـدحهم على عبادته بل قصد أمـراً ماديــاً من ثمـرات العبـادة فليس كـالمرائي الـذي

---

(1) سورة الطلاق، الآيتان "2-3" .

يتقـــرب إلى النـــاس بما يتقـــرب به إلى الله ويريد أن يمدحوه به ، لكنه بإرادة هـذا الأمر المـادي نقص إخلاصه فصار معه نوع من الشرك وصارت منزلته دون منزلة من أراد الآخرة.

وبهـــذه المناســـبة أود أن أنبه على أن بعض النـــاس عندما يتكلمـون على فوائد العبـادات يحولونها إلى فوائد دنيوية فمثلاً يقولـــون: في الصـــلاة رياضة وإفـــادة للإعصاب ، وفي الصـيام فائـدة لإزالة الفضـلات وتـرتيب الوجبـــات ، والمفـــروض ألا تجعل الفوائد الدنيوية هي الأصل لأن ذلك يـؤدي إلى إضـعاف الإخلاص والغفلة عن إرادة الآخـرة ، ولـذلك بين الله – تعـالى – في كتابه عن حكمة الصـــوم – مثلاً – أنه ســـبب للتقـــوى ، فالفوائد الدينية هي الأصل ، والدنيوية ثانوية ، وعنـدما نتكلم عند عامة النـاس فإننا نخـاطبهم بـالنواحي الدينية ، وعنـدما نتكلم عند من لا يقتنع إلا بشـــيء مـــادي فإننا نخاطبه بالنواحي الدينية والدنيوية ولكل مقام مقال.

(277) سئل فضيلة الشيخ – حفظه الله - : عندما يهم الإنســان بعمل الخــير ، يــأتي الشــيطان فيوســوس له ويقــول : : إنك تريد ذلك ريــاء وســمعة . فيبعد عن فعل الخير ، فكيف يمكن تجنب مثل هذا الأمر؟ .

فأجــاب فضــيلته بقوله : يمكن تجنب مثل هــذا الأمر بالاسـتعاذة بالله من الشـيطان الـرجيم ، والمضي قـدماً في فعل الخــير ، ولا يلتفت إلى هــذه الوســاوس الــتي تثبطه عن فعل الخير ، وهو إذا أعرض عن هـذا واسـتعاذ بالله من الشيطان الرجيم زال عنه ذلك بإذن الله.

(278) سئل فضـيلة الشـيخ : جـاء في الحـديث "إنه لا يأتي على الناس زمان إلا وما بعده شر منـه" ولكن مـاذا يقــال : عن أن هنــاك أزمنة انتشر فيها الشــرك والبــدع والجهل ثم أتى زمن من بعدها كان خيراً منها حيث محي الشــرك أو تقلص وزالت البــدع وانتشر العلم ومن أمثلة ذلك الفــترة الــتي ســبقت دعــوة الشــيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ثم الفترة التي رافقت دعوته؟ .

فأجـــاب بقوله : هـــذا الحـــديث قاله أنس بن مالك – رضي الله عنـــه- حين شــكا النــاس إليه ما يجــدون من

الحجاج الثقفي فحدثهم بهذا الحـديث عن النـبي ، صـلى الله عليه وسلم ، "إنه لا يـأتي على النـاس زمـان إلا وما بعده شر منه حـتى تلقـوا ربكم". والإنسـان لا ينظر إلى جهة من الأرض أو إلي جيل من النـــــــاس وإنما النظر للعمـوم، فـإذا قـدر أن هـذه الجهة من الأرض زال عنها الشرك والفتن بعد أن كـان حـالاً فيها فلا يعـني ذلك أنه رفع عن جميع الأرض أو خف في جميع الأرض ، وهــــذا النص يقصد به العمـــــــوم لا كل طائفة أو كل جهة من الأرض بعينها ، وقد يقـال : إن هـذا الحـديث بنـاءً على الأغلب ، فما وقع من خير بعد الشر ولو كـان عامـاً فإنه يكون مخصصاً لهذا الحديث.

(279) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم حلف بالمصحف؟

فأجاب قائلاً : هذا السؤال ينبغي أن نبسط الجـواب فيـه وذلك أن القسم بالشيء يدل على تعظيم ذلـك المقسـم به تعظيماً خاصاً لدى المقسـم ، ولهـذا لا يجـوز لأحـد أن يحلـف إلا باللـه – تعـالى – بأحـد أسـمائه ، أو بصـفة من صـفاته مثـل أن يقـول : واللـه لأفعلن ، ورب الكعبـة لأفعلن ، وعزة الله لأفعلن ، ومـا أشـبه ذلـك من صـفات الله- تعالى- .

والمصحف يتضـمن كلام اللـه ، وكلام اللـه – تعـالى -من صفاته وهو – أعني كلام الله – صـفة ذاتيـة فعليـة ؛ لأنـه بالنظر إلى أصله وأن الله لم يزل ولا يـزال موصـوفاً بـه لأن الكلام كمال فهـو من هـذه الناحيـة من صـفات اللـه الذاتيـة إذ لم يـزل ولا يـزال متكلمـاً فعـالاً لمـا يريـده ، وبالنظر إلى آحاده يكون من الصفات الفعلية لأنـه يتكلم متى شاء قال الله – تعالى -:] إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول : له كن فيكون[[1] فقرن القول بالإرادة وهو دليل على أن كلام اللـه يتعلـق بإرادتـه ومشـيئته – سـبحانه وتعالى – والنصـوص في هـذا متضـافرة كثـيرة وأن كلام الله تحدث آحاده حسب ما تقتضيه حكمته ، وبهذا نعـرف

([1] سورة يس ، الآية "82" .

بطلان قول من يقول : إن كلام الله أزلي ، ولا يمكن أن يكون تابعاً لمشيئته ، وأنـه هـو المعـنى القـائم بنفسـه ، وليس هو الشيء المسموع الذي يسمعه من يكلمه الله – عز وجل – فإن هذا قول باطـل حقيقتـه أن قائلـه جعـل كلام الله المسموع مخلوقاً.

وقد ألف شـيخ الإسـلام ابن تيميـة – رحمـه اللـه – كتابـاً يعرف باسم "التسعينية بين فيـه بطلان هـذا القـول من تسعين وجهاً.

فإذا كان المصحف يتضمن كلام الله ، وكلام الله – تعالى – من صـفاته فإنـه يجـوز الحلـف بالمصـحف بـأن يقـول الإنسان : والمصحف ويقصد ما فيـه من كلام اللـه – عـز وجل – وقد نص على ذلك فقهاء الحنابلة – رحمهم الله - ومع هذا فـإن الأولى للإنسـان أن يحلـف بمـا لا يشـوش على السامعين بأن يحلف باسم الله – عز وجل – فيقول : والله ، ورب الكعبة ، أو والذي نفسـي بيـده ومـا أشـبه ذلـك من الأشـياء الـتي لا تسـتنكرها العامـة ولا يحصـل لديهم فيها تشويش ، فـإن تحـديث النـاس بمـا يعرفـون وتطمئن إليه قلوبهم خير وأولى ، وإذا كان الحلـف إنمـا يكون بالله وأسمائه وصفاته فإنه لا يجوز أن يحلـف أحـد بغير الله لا بالنبي ، صلى الله عليه وسلم ، ولا بجبريل ، ولا بالكعبة ، ولا بغير ذلك من المخلوقات ، قـال النـبي ، صلى الله عليه وسلم : "من كان حالفاً فليحلف باللـه أو ليصمت". وقـال النـبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم : "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك" . فإذا سـمع الإنسـان شخصاً يحلف بالنبي ، أو بحياة النـبي ، أو بحيـاة شـخص آخر فلينهه عن ذلك ، وليبين له أن هذا حرام ولا يجـوز ، ولكن ليكن نهيـه وبيانـه على وفـق الحكمـة حيث يكـون باللطف واللين والإقبال على الشخص وهـو يريـد نصـحه وانتشاله من هذا المحرم ؛ لأن بعض الناس تأخذه الغيرة عند الأمر والنهي فيغضب ويحمـر وجهـه وتنتفخ أوداجـه وربما يشـعر في هـذه الحـال أنـه ينهـاه انتقامـاً لنفسـه فيلقي الشيطان في نفسه هذه العلة ، ولو أن الإنسـان أنـزل النـاس منـازلهم ودعـا إلى اللـه بالحكمـة واللين والرفـق لكـان ذلـك أقـرب إلى القبـول وقـد ثبت عن

النبي ، صلى الله عليه وسلم : "إن الله يعطي على الرفق مالا يعطي على العنف". ولا يخفى على الكثير ما حصل من النبي ، صلى الله عليه وسلم ، في قصة الأعرابي الذي جاء إلى المسجد فبال في طائفة منه فزجره الناس ، وصاحوا به ، فنهاهم النبي ، صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فلما قضى بوله دعاه النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: "إن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من الأذى أو القذر وإنما هي للتكبير والتسبيح وقراءة القرآن" . أو كما قال، صلى الله عليه وسلم ، ثم أمر أصحابه أن يصبوا على البول ذنوباً من ماء ، فبهذا زالت المفسدة وطهر المكان ، وحصل المقصود بالنسبة لنصيحة الأعرابي الجاهل، وهكذا ينبغي لنا نحن في دعوة عباد الله إلى دين الله أن نكون داعين إلى الله – سبحانه وتعالى – فنسلك الطريق التي تكون أقرب إلى إيصال الحق إلى قلوب الخلق وإصلاحهم والله الموفق.

(280) وسئل فضيلة الشيخ : عن حكم الحلف بغير الله- تعالى – ؟ وهل منه ما روي عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، من قوله : "أفلح وأبيه إن صدق" أفتونا مأجورين؟

فأجاب بقوله : الحلف بغير الله –عز وجل – مثل أن يقول : وحياتك ، أو وحياتي، أو والنبي أو والسيد الرئيس، أو والشعب، أو ما أشبه ذلك ، كل هذا محرم بل هو من الشرك ؛ لأن هذا النوع من التعظيم لا يصلح إلا لله – عز وجل- ومن عظم غير الله بما لا يكون إلا لله فهو شرك ، لكن لما كان هذا الحالف لا يعتقد أن عظمة المحلوف به كعظمة الله لم يكن الشرك شركاً أكبر بل كان شركاً أصغر، فمن حلف بغير الله فقد أشرك شركاً أصغر، قال النبي ، صلى الله عليه وسلم : "لا تحلفوا بآبائكم ، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت" . وقال ، صلى الله عليه وسلم : "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك". فلا تحلف بغير الله أيّاً كان المحلوف به حتى لو كان النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أو جبريل ، أو من دونهما من الرسل من الملائكة ، أو البشر ، أو

من دون الرسل فلا تحلف بشيء سوى اللـه – عـز وجـل - .
وأما قول النبي صلى اللـه عليـه وسـلم: "أفلح وأبيـه إن صدق" فهذه الكلمة "وأبيه" اختلف الحفاظ فيها :
فمنهم من أنكرها وقال : لم تصح عن النبي ، صلى الله عليه وسلم وبناء على ذلك فلا إشكال في الموضـوع لأن المعـارض لا بـد أن يكـون قائمـاً وإذا لم يكن المعـارض قائماً فهو غير مقاوم ولا يلتفت إليه.
وعلى القول بأنها ثابتة فإن الجواب على ذلـك : أن هـذا من المشكل ، والنهي عن الحلف بغير اللـه من المحكم ، فيكون لدينا محكم ومتشابه وطريق الراسخين في العلم في المحكم والمتشـابه أن يـدعوا المتشـابه ويأخـذوا بـالمحكم قـال اللـه- تعـالى - :] هـو الـذي أنـزل عليـك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغـاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسـخون في العلم يقول :ون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب[[1] .
ووجه كونه متشابهاً أن فيه احتمالات متعددة:
1- 1- قد يكون هذا قبل النهي.
2- 2- قد يكـون هـذا خاصـاً بالرسـول ، عليـه الصـلاة والسلام ، لبعد الشرك في حقه.
3- 3- قد يكون هذا مما يجري على اللسان بغير قصد.
ولمـا كـانت هـذه الاحتمـالات وغيرهـا واردة على هـذه الكلمـة – إن صـحت – عن الرسـول ، عليـه الصـلاة والسـلام ، صـار الـواجب علينـا أن نأخـذ بـالمحكم وهـو النهي عن الحلف بغير الله.
ولكن يقول : بعض الناس إن الحلف بغير اللـه قـد جـرى على لساني ويصعب علي أن أدعه فما الجواب؟
نقول: إن هـذا ليس بحجـة بـل جاهـد نفسـك على تركـه والخـروج منـه وحـاول بقـدر مـا تسـتطيع أن تمحـو من لسانك هذه الكلمة لأنها شرك والشرك خطره عظيم ولو كان أصغر حتى إن شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –

---

(1) سورة آل عمران ، الآية "7".

يقول : : "الشرك لا يغفره الله ولو كـان أصـغر" . وقـال ابن مسعود – رضـي اللـه عنـه-: "لأن أحلـف باللـه كاذبـاً أحب إلي من أن أحلــف بغــيره صــادقاً". قــال شــيخ الإســلام : وذلــك لأن ســيئة الشــرك أعظم من ســيئة الكبيرة.

(281) وسئل أيضاً : عن حكم الحلف بغير الله؟ والحلــف بالقرآن الكريم؟

فأجاب بقوله : الحلف بغير الله أو بغير صفة من صـفاته محرم وهو نوع من الشرك ولهذا قال النبي، صـلى اللـه عليه وسلم: "لا تحلفوا بآبائكم ، من كان حالفاً فليحلـف بالله أو ليصمت" . وجاء عنه ، صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : "من حلف بغـير اللـه فقـد كفـر أو أشـرك" . رواه الترمذي وحسنه وصححه الحاكم . وثبت عنه ، صلى اللـه عليه وسلم ، أنه قال : "من قال واللات والعزى فليقل : لا إلـه إلا اللـه". وهـذا إشـارة إلى أن الحلـف بغـير اللـه شرك يطهر بكلمة الإخلاص لا إله إلا الله .

وعلى هـذا فيحـرم على المسـلم أن يحلـف بغـير اللـه- سبحانه وتعالى – لا بالكعبة ، ولا بالنبي ، صلى الله عليه وسلم ، ولا بجبريل ،ولا بولي من أولياء الله، ولا بخليفـة من خلفاء المسلمين ، ولا بالشـرف ، ولا بالقوميـة ، ولا بالوطنية كل حلف بغـير اللـه فهـو محـرم وهـو نـوع من الشرك والكفر.

وأما الحلف بالقرآن الكريم فإنه لا بأس به ، لأن القـرآن الكريم كلام الله – سبحانه وتعالى – تكلم الله به حقيقـة بلفظه مريـداً لمعنـاه وهـو – سـبحانه وتعـالى- موصـوف بالكلام فعليه يكون الحلف بـالقرآن الكـريم حلفـاً بصـفة من صفات الله – سبحانه وتعالى – وذلك جائز.

(282) وسئل : عن حكم الحلف بغير الله؟ والحلف بآيات الله؟

فأجاب قائلاً : الحلف لا يجوز إلا بالله – سبحانه وتعالى – أو صفة من صـفاته ، أمـا الحلـف بغـير اللـه فهـو شـرك سواء كان المحلوف به وجيهاً عند الله –عز وجل-أم كـان من سائر العباد، ولهذا لا يجوز لنـا أن نحلـف بـالنبي ، أو أن نحلــف بجبريــل ، أو بالكعبــة ، أو بــأي شــيء من

المخلوقات قال النبي ، صلى الله عليه وسلم ، : "من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت" . وقال النبي ، صلى الله عليه وسلم : "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك" . والنبي محمد صلى الله عليه وسلم ، هو نفسه لا يرضى أن يحلف به ولما قال له رجل : ما شاء الله وشئت قال: "أجعلتني لله نداً بل ماشاء الله وحده" .
فيحلف المرء بالله – عز وجل – فيقول :والله، والرحمن، ورب العالمين ، ومجري السحاب ، ومنزل الكتاب وما أشبه ذلك ، وكذلك يحلف بصفاته – سبحانه وتعالى – مثل وعزة الله ، وقدرة الله ، وما أشبه ذلك ، ويحلف بالمصحف لأنه كلام الله ، لأنه لا يريد الحلف بالورق والجلود وإنما يريد الحلف بما تضمنته هذه الأوراق.
وأما قول السائل: هل يجوز الحلف بآيات الله بأن يقول الإنسان: وآيات الله أو بآيات الله لأفعلن كذا؟ فنقول في الجواب: إن قصد بالآيات الآيات الشرعية وهي القرآن الكريم فلا بأس، وإن قصد بالآيات الآيات الكونية كالشمس ، والقمر والليل والنهار فهذا لا يجوز . والله أعلم.
(283) وسئل فضيلته عن حكم القسم بقول: "وحياة الله" ، وقول المرأة لزوجها : "حرام علي ربنا أن تفعل كذا" ، وقولهم : "حد الله بيني وبينك" ؟
فأجاب بقوله : أما صيغة القسم بقول الإنسان : "وحياة الله" فهذه لا بأس بها ؛ لأن القسم يكون بالله – سبحانه وتعالى- وبأي اسم من أسمائه ، ويكون كذلك بصفاته كالحياة ، والعلم ، والعزة والقدرة وما أشبه ذلك فيجوز أن يقول الحالف : وحياة الله، وعلم الله ، وعزة الله ، وقدرة الله، وما أشبه هذا مما يكون من صفات الله – سبحانه وتعالى – كما يجوز القسم بالقرآن الكريم لأنه كلام الله ، وبالمصحف لأنه مشتمل على كلام الله – سبحانه وتعالى-.
أما قول تلك المرأة : "حرام على ربنا" فإذا كانت تقصد أن الله حرام عليها فهذا لا معنى له ، ولا يجوز مثل هذا الكلام ، فما معنى هذا التحريم ؟ هل معناه عبادة الله حرام عليها ؟ لا أدري مامعنى هذا الكلام .

أما إذا كانت تريد حرام علي هذا الشيء ، وحرام علي أن لا تفعل أنت هذا الشيء وتقصد بربنا أي يا ربنا فهذه صيغة لتحريم الشيء ، والشيء إذا حرم وقصد به الإنسان الامتناع عنه صار بمنزلة اليمين كما قال الله – عز وجل-:]يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك والله غفور رحيم .قد فرض الله لكم تحله أيمانكم [[1] .فجعل الله هذا التحريم يميناً وقال:] قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم [[2] فالإنسان إذا قال : هذا حرام علي، أو حرام علي إن لم أفعل كذا وقصده بذلك الامتناع عن هذا الشيء فحكمه حكم اليمين بمعنى أن نقول كأنك قلت : "والله لا أفعل هذا الشيء ،أو والله لا ألبس هذا الثوب ، أو والله لا آكل هذا الطعام" فإذا حنث كفر كفارة يمين .

وأما بالنسبة للصيغة الثالثة: "حد الله بيني وبينك" فهذا كأنه من باب الاستعاذة بالله – عز وجل- والاستعاذة بالله أمر النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أن يجاب الإنسان عليها بمعنى أنه إذا استعاذ الرجل بالله – عز وجل – وجب علينا أن نعيذه ، إلا إذا كان ظالماً في هذه الاستعاذة فإن الله – سبحانه وتعالى – لا يجيره إذا كان ظالماً مثل لو أردنا أن نأخذ الزكاة من شخص لا يؤديها فقال: أعوذ بالله منكم ، فإننا لا نعيذه لأن إعاذته مقتضاها إقراره على معصية الله – عز وجل- والله- سبحانه وتعالى- لا يرضى ذلك فإذا كان الله لا يرضاه فنحن لا نوافقه عليه ، فالمهم أن من استعاذ بالله – سبحانه وتعالى- فإننا مأمورون بإعاذته وتجنبه ما لم يستعذ بالله من أمر واجب عليه يخاف أن نلزمه به فإننا لا نعيذه في هذه الحال. والله المستعان.

(284) وسئل – حفظه الله تعالى -:عن حكم الحلف بالنبي، صلى الله عليه وسلم، والكعبة ؟ والشرف والذمة ؟ وقول الإنسان "بذمتي" ؟

فأجاب بقوله : الحلف بالنبي ، عليه الصلاة والسلام ، لا يجوز بل هو نوع من الشرك ، وكذلك الحلف بالكعبة لا

---

[1] سورة التحريم ، الآيتان "1-2".

[2] سورة التحريم ، الآية "2" .

يجوز بل هو نوع من الشرك ، لأن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، والكعبة كلاهما مخلوقان والحلف بأي مخلوق نوع من الشرك.

وكذلك الحلف بالشرف لا يجوز ، وكذلك الحلف بالذمة لا يجوز ، لقول النبي ، صلى الله عليه وسلم : "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك" . وقال ، صلى الله عليه وسلم : "لا تحلفوا بآبائكم ، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت".

لكن يجب أن نعلم أن قول الإنسان : "بذمتي" لا يراد به الحلف ولا القسم بالذمة ، وإنما يراد بالذمة العهد ، يعني هذا على عهدي ومسؤوليتي هذا هو المراد بها ، أما إذا أراد بها القسم فهي قسم بغير الله فلا يجوز ، لكن الذي يظهر لي أن الناس لا يريدون بها القسم إنما يريدون بالذمة العهد والذمة بمعنى العهد.

(285) وسئل : عن قول الإنسان : "والله وحياتك" ؟

فأجاب قائلاً : قوله : "والله وحياتك" فيها نوعان من الشرك:

الأول : الحلف بغير الله.

الثاني: الإشراك مع الله بقوله : " والله وحياتك " وضمها إلى الله بالواو المقتضية للتسوية .

والقسم بغير الله إن اعتقد أن المقسم به بمنزلة الله في العظمة فهو شرك أكبر وإلا فهو شرك أصغر.

(286) وسئل فضيلته : عن حكم القسم بصفة من صفات الله تعالى ؟

فأجاب قائلاً : القسم بصفة من صفات الله – تعالى – جائز مثل أن تقول : وعزة الله لأفعلن ، وقدرة الله لأفعلن وما أشبه ذلك ، وقد نص على هذا أهل العلم حتى قالوا : إنه لو أقسم بالمصحف لكان جائزاً لأن المصحف مشتمل على كلام الله وكلام الله من صفاته.

(287) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم عن من لم يقتنع بالحلف بالله؟

فأجاب قائلاً : من لم يقتنع بالحلف بالله فلا يخلو ذلك من أمرين:

الأمـر الأول: أن يكـون ذلـك من الناحيـة الشـرعية فإنـه يجب الرضا بـالحلف بالله فيمـا إذا تـوجهت اليمين على المدعى عليه فحلف فيجب الرضا بهذا الحكم الشرعي.
الأمر الثاني: أن يكـون ذلـك من الناحيـة الحسـية ، ففي هذا تفصيل:
أولاً : إذا كان الحـالف موضـع صـدق وثقـة فإنـك ترضـى بيمينه.
ثانياً : إذا كان غير ذلـك أن تـرفض الرضـا بيمينـه ،ولهـذا لما قال النبي ،صلى الله عليه وسلم ، لحويصة ومحيصـة : "تبرئكم يهود بخمسين يمينـاً" قـالوا : كيـف نرضـى يـا رسول الله بأيمان اليهـود؟ فـأقرهم النـبي ، صـلى اللـه عليه وسلم ، على ذلك.
(288) وسئل فضيلة الشيخ : عما يقول :ه بعض الناس : "أنا نصراني لو فعلت كذا . . " ؟
فأجاب بقوله : هذا من باب اليمين فحكمه حكم اليمين ، إذا حنث فيه يكفر كفارة يمين إذا تمت شروط الكفارة ، لكن ينبغي للإنسان أن يحلف بالله – عز وجل – لأن بعض الناس يظن أن هذه العبارة أوكد من الحلف بالله ، فيريد أن يؤكد ما يقول بمثل هذه العبارة،ولكننا نقـول: يفعـل ما أرشد إليه النبي،عليه الصلاة والسلام، في قولـه:"من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت".

(289) سئل فضيلة الشيخ: عمن يعبد القبور بـالطواف حولها ودعاء أصحابها والنذر لهم إلى غير ذلك من أنـواع العبادة؟ .
فأجاب بقوله : هذا السؤال سؤال عظيم ، وجوابه يحتاج إلى بسط بعون اللـه – عـز وجـل – فنقـول : إن أصـحاب القبور ينقسمون إلى قسمين :
القسم الأول:قسـم تـوفي على الإسـلام ويثـني النـاس عليه خيراً فهذا يرجى له الخير، ولكنه مفتقر إلى إخوانه المسلمين يدعون الله له بالمغفرة والرحمـة وهـو داخـل

في عموم قوله – تعالى - :] والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم[[1]. وهو بنفسه لا ينفع أحداً إذ إنه ميت جثة لا يستطيع أن يدفع عن نفسه الضر ولا عن غيره ، ولا أن يجلب لنفسه النفع ولا لغيره فهو محتاج إلى نفع إخوانه غير نافع لهم.

القسم الثاني من أصحاب القبور: من أفعاله تؤدي إلى فسقه الفسق المخرج من الملة كأولئك الذين يدعون أنهم أولياء ، ويعلمون الغيب ويشفون من المرض ، ويجلبون الخير والنفع بأسباب غير معلومة حساً ولا شرعاً ، فهؤلاء الذين ماتوا على الكفر، لا يجوز الدعاء لهم ولا الترحم عليهم لقول الله – تعالى - :] ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم . وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه إن إبراهيم لأواه حليم[[1] وهم لا ينفعون أحداً ولا يضرونه ولا يجوز لأحد أن يتعلق بهم ، وإن قدر أن أحداً رأى كرامات لهم مثل أن يتراءى له أن في قبورهم نوراً ، أو أنه يخرج منها رائحة طيبة أو ما أشبه ذلك وهم معروفون بأنهم ماتوا على الكفر فإن هذا من خداع إبليس وغروره ليفتن هؤلاء بأصحاب هذه القبور.

وإنني أحذر إخواني المسلمين من أن يتعلقوا بأحد سوى الله – عز وجل – فإنه – سبحانه وتعالى – هو الذي بيده ملكوت السماوات والأرض وإليه يرجع الأمر كله ، ولا يجيب دعوة المضطر إلا الله ، ولا يكشف السوء إلا الله ، قال – تعالى - :] وما بكم من نعمة فمن الله ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون[[2] . ونصيحتي لهم أيضاً أن لا يقلدوا في دينهم ولا يتبعوا أحداً إلا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، لقول الله – تعالى - :] لقد كان لكم

([1] سورة الحشر ، الآية "10" .

([1] سورة التوبة ، الآيتان "113-114" .

([2] سورة النحل ، الآية "53" .

في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو اللـه واليـوم الآخـر وذكـر اللـه كثـيراً[[3] ولقولـه – تعـالى - :]قـل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله[[4].
ويجب على جميع المسلمين أن يزنـوا أعمـال من يـدعي الولاية بما جـاء في الكتـاب والسـنة فـإن وافـق الكتـاب والسنة فإنه يرجى أن يكـون من أوليـاء اللـه وإن خـالف الكتاب والسنة فليس من أولياء اللـه وقـد ذكـر اللـه في كتابه ميزاناً قسطاً عدلاً في معرفة أولياء الله حيث قـال :]ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولا هم يحزنون . الذين آمنوا وكانوا يتقون[[1] فمن كان مؤمناً تقياً كان لله وليّاً ، ومن لم يكن كذلك فليس بولي لله، وإن كان معه بعض الإيمان والتقوى كان فيـه شـيء من الولايـة، ومـع ذلـك فإننـا لا نجـزم لشـخص بعينـه بشـيء ولكننـا نقـول على سبيل العموم: كل من كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً .
وليعلم أن الله – عز وجل – قد يفتن الإنسان بشــيء من مثل هذه الأمور فقد يتعلق الإنسان بالقبر فيدعو صاحبه أو يأخذ من ترابه يتبرك به فيحصل مطلوبه ويكـون ذلـك فتنة من الله – عز وجل – لهذا الرجل لأننـا نعلم أن هـذا القــبر لا يجيب الـدعاء وأن هـذا الـتراب لا يكـون سـبباً لزوال ضرر أو جلب نفع نعلم ذلك لقول الله – تعـالى - :] ومن أضل ممن يـدعو من دون اللـه من لا يسـتجيب لـه إلى يوم القيامـة وهم عن دعـائهم غـافلون . وإذا حشـر النـاس كـانوا لهم أعـداءا وكـانوا بعبـادتهم كـافرين[[2] وقــال – تعــالى - :] والــذين يــدعون من دون اللــه لا يخلقـون شـيئاً وهم يخلقـون .أمـوات غـير أحيـاء ومـا يشعرون أيان يبعثون[[3] . والآيات في هذا المعنى كثيرة تـدل على أن كـل من دعي من دون اللـه فلن يسـتجيب الـدعاء ولن ينفـع الـداعي ، ولكن قـد يحصـل المطلـوب المدعو به عند دعاء غير الله فتنة وامتحاناً ونقـول : إنـه

---

[3] سورة الأحزاب ، الآية "21".

[4] سورة آل عمران ، الآية "31" .

[1] سورة يونس ، الآيتان "62-63".

[2] سورة الأحقاف ، الآيتان "5 – 6".

[3] سورة النحل ، الآيتان "20-21".

حصل هذا الشيء عند الدعاء – أي عند دعاء هذا الذي دعي من دون الله – لا بدعائه وفرق بين حصول الشيء بالشيء ، وبين حصول الشيء عند الشيء فإننا نعلم علم اليقين أن دعاء غير الله ليس سبباً لجلب النفع أو دفع الضرر بالآيات الكثيرة التي ذكرها الله – عز وجل – في كتابه ولكن قد يحصل الشيء عند هذا الدعاء فتنة وامتحاناً ، والله- تعالى – قد يبتلي الإنسان بأسباب المعصية ليعلم ، - سبحانه وتعالى – من كان عبداً لله ومن كان عبداً لهواه ، إلا ترى إلى أصحاب السبت من اليهود حيث حرم الله عليهم أن يصطادوا الحيتان في يوم السبت فابتلاهم الله – عز وجل – فكانت الحيتان تأتي يوم السبت بكثرة عظيمة وفي غير يوم السبت تختفي فطال عليهم الأمد ، وقالوا : كيف نحرم أنفسنا من هذه الحيتان ثم فكروا وقدروا ونظروا فقالوا : نجعل شبكة ونضعها يوم الجمعة ونأخذ الحيتان منها يوم الأحد، فأقدموا على هذا الفعل الذي هو حيلة على محارم الله فقلبهم الله قردة خاسئين قال الله – تعالى - :] واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعاً ويوم لا يسبتون لا تأتيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون[[1] وقال عز وجل-:] ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين . فجعلناها نكالاً لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين[[2] . فانظر كيف يسر الله لهم هذه الحيتان في اليوم الذي منعوا من صيدها فيه ولكنهم – والعياذ بالله – لم يصبروا فقاموا بهذه الحيلة على محارم الله.

ثم انظر إلى ما حصل لأصحاب النبي ، صلى الله عليه وسلم ، حيث ابتلاهم الله – تعالى – وهم محرمون بالصيود المحرمة على المحرم فكانت في متناول أيديهم ولكنهم – رضي الله عنهم – لم يجرؤوا على شيء منها قال الله – تعالى - :] يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم ليعلم الله من

---

[1] سورة الأعراف ، الآية "163".

[2] سورة البقرة ، الآية "65-66" .

يخافه بالغيب فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم] [1].
كانت الصيود في متناول أيديهم يمسكون الصيد العادي باليد وينالون الصيد الطائر بالرماح فيسهل عليهم جداً ، ولكنهم – رضي الله عنهم – خافوا الله – عز وجل – فلم يقدموا على أخذ شيء من الصيود. وهكذا يجب على المرء إذا هيئت له أسباب الفعل المحرم أن يتقي الله – عز وجل – وأن لا يقدم على فعل هذا المحرم وأن يعلم أن تيسير أسبابه من باب الابتلاء والامتحان فليحجم وليصبر فإن العاقبة للمتقين.
(290) وسئل - جزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء : عن حكم النذر والتبرك بالقبور ، والأضرحة؟ .
فاجاب – حفظه الله تعالى- بقوله : النذر عبادة لا يجوز إلا لله – عز وجل – وكل من صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فهو مشرك كافر ، قد حرم الله عليه الجنة ، ومأواه النار ، قال الله – تعالى - :] إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ، ومأواه النار وما للظالمين من أنصار[[2] .
وأما التبرك بها : فإن كان يعتقد أنها تنفع من دون الله – عز وجل – فهذا شرك في الربوبية مخرج عن الملة ، وإن كان يعتقد أنها سبب وليست تنفع من دون الله فهو ضال غير مصيب ، وما اعتقده فإنه من الشرك الأصغر ، فعلى من ابتلي بمثل هذه المسائل أن يتوب إلى الله – سبحانه وتعالى – وأن يقلع عن ذلك قبل أن يفاجئه الموت ، فينتقل من الدنيا على أسوأ حال ، وليعلم أن الذي يملك الضر والنفع هو الله – سبحانه وتعالى – وأنه هو ملجأ كل أحد ، كما قال الله – تعالى - :] أمَّن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض أإله مع الله قليلاً ما تذكرون[[4(1)] [1]، وبدلاً من أن يتعب نفسه في الالتجاء إلى قبر فلان وفلان ، ممن يعتقدونهم أولياء ، ليلتفت إلى ربه- عز

---

[1] سورة المائدة ، الآية "94" .

[2] سورة المائدة ، الآية " 72 " .

[4(1)] سورة النمل ، الآية " 62 " .

وجـل- وليسـأله جلب النفـع ودفـع الضـر ، فـإن اللـه – سبحانه وتعالى – هو الذي يملك هذا.

(291) سـئل فضـيلة الشـيخ : كيـف نجيب عبـاد القبـور الذين يحتجون بدفن النبي ، صلى الله عليه وسـلم ، في المسجد النبوي؟.

فأجاب بقوله : الجواب عن ذلك من وجوه :

الوجه الأول : أن المسجد لم يبن على القبر بل بني في حياة النبي ، صلى الله عليه وسلم ، .

الوجه الثاني : أن النبي صلى الله عليه وسلم – لم يدفن في المسجد حتى يقال : إن هذا من دفن الصـالحين في المسجد؛ بل دفن ، صلى الله عليه وسلم ، في بيته.

الوجـه الثـالث: أن إدخـال بيـوت الرسـول ، صـلى اللـه عليهم وسـلم ، ومنهـا بيت عائشـة مـع المسـجد ليس باتفاق الصحابة بل بعـد أن انقـرض أكـثرهم ، وذلـك في عـام أربعـة وتسـعين هجريـة تقريبـاً ، فليس ممـا أجـازه الصحابة ؛ بـل إن بعضـهم خـالف في ذلـك وممن خـالف أيضاً سعيد بن المسيب .

الوجه الرابع: أن القبر ليس في المسجد حتى بعد إدخاله ، لأنـه في حجـرة مسـتقلة عن المسـجد فليس المسـجد مبنياً عليه، ولهـذا جعـل هـذا المكـان محفوظـاً ومحوطـاً بثلاثـة جـدران ، وجعـل الجـدار في زاويـة منحرفـة عن القبلة أي إنه مثلث، والركن في الزاويـة الشـمالية حيث لا يستقبله الإنسان إذا صلى لأنه منحرف ، وبهـذا يبطـل احتجاج أهل القبور بهذه الشبهة.

(292) سئل فضيلة الشيخ:عن رجل بنى مسجداً وأوصى أن يدفن فيه فدفن فما العمل الآن؟.

فأجاب بقوله : هذه الوصية أعـني الوصـية أن يـدفن في المسجد غير صـحيحة ، لأن المسـاجد ليسـت مقـابر ، ولا يجوز الدفن في المسجد ، وتنفيـذ هـذه الوصـية محـرم ، والــواجب الآن نبش هــذا القــبر وإخراجــه إلى مقــابر المسلمين.

(293) وسئل فضيلته : عن حكم البناء على القبور؟ .

فأجاب بقوله : البناء على القبـور محـرم وقـد نهى عنـه النبي ، صلى الله عليه وسلم ، لما فيـه من تعظيم أهـل

القبور وكونه وسيلة وذريعة إلى أن تعبد هذه القبور وتتخذ آلهة مع الله كما هو الشأن في كثيرمن الأبنية التي بنيت على القبور فأصبح الناس يشركون بأصحاب هذه القبور، ويدعونها مع الله – تعالى – ودعاء أصحاب القبور والاستغاثة بهم لكشف الكربات شرك أكبر وردة عن الإسلام. والله المستعان.

(294) وسئل الشيخ – حفظه الله – تعالى : عن حكم دفن الموتى في المساجد؟ .

فأجاب قائلاً : الدفن في المساجد نهى عنه النبي ، صلى الله عليه وسلم ، ونهى عن اتخاذ المساجد على القبور ولعن من اتخذ ذلك وهو في سياق الموت يحذر أمته ويذكر ، صلى الله عليه وسلم ، أن هذا من فعل اليهود والنصارى ، ولأن هذا وسيلة إلى الشرك بالله – عز وجل- لأن إقامة المساجد على القبور ودفن الموتى فيها وسيلة إلى الشرك بالله- عز وجل- في أصحاب هذه القبور فيعتقد الناس أن أصحاب هذه القبور المدفونين في المساجد ينفعون أو يضرون أو أن لهم خاصية تستوجب أن يتقرب إليهم بالطاعات من دون الله – سبحانه وتعالى – فيجب على المسلمين أن يحذروا من هذه الظاهرة الخطيرة وأن تكون المساجد خالية من القبور مؤسسة على التوحيد والعقيدة الصحيحة قال الله – تعالى- :]وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً[[1] فيجب أن تكون المساجد لله- سبحانه وتعالى – خالية من مظاهر الشرك تؤدى فيها عبادة الله وحده لا شريك له هذا هو واجب المسلمين . والله الموفق .

(295) وسئل : عن حكم الصلاة في المسجد الذي فيه قبر؟

فأجاب بقوله : إذا كان هذا المسجد مبنياً على القبر فإن الصلاة فيه محرمة ويجب هدمه لأن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، لعن اليهود والنصارى حيث اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد تحذيراً مما صنعوا.

وأما إذا كان المسجد سابقاً على القبر فإنه يجب إخراج القبر من المسجد ويدفن فيما يدفن فيه المسلمون ،

---

(1) سورة الجن ، الآية "18" .

ولا حرج علينا في هذه الحـال إذا نبشـنا هـذا القـبر لأنـه دفن في مكـان لا يحـل أن يـدفن فيـه فـإن المسـاجد لا يحل دفن الموتى فيها.
والصلاة في المسجد إذا كان سـابقاً على القـبر صـحيحة بشرط ألا يكون القبر في ناحيـة القبلـة فيصـلي النـاس إليه لأن النبي ، صلى عليه وسلم ، نهى عن الصــلاة إلى القبــور وبالإمكــان إذا لم يتمكنــوا من نبش القــبر أن يهدموا سور المسجد.
(296) وسئل فضيلة الشـيخ : عن المـراد بقـول النـبي ، صلى الله عليه وسلم : "لا تجعلوا بيوتكم قبوراً"؟ .
فأجاب بقوله : اختلف في المعنى المراد بقـول النـبي ، صلى الله عليه وسـلم : "لا تجعلـوا بيـوتكم قبـوراً" على قولين:
القول الأول : أن المعـنى لا تـدفنوا فيهـا موتـاكم وهـذا ظاهر اللفظ ، ولكنـه أورد على ذلـك دفن النـبي ، صـلى الله عليه وسلم ، في بيته . وأجيب بأنه من خصائصه .
القول الثاني: أن المعنى لا تجعلوا البيوت مثـل المقـابر لا تصلون فيها ؛ لأنه من المتقـرر عنـدهم أن المقـابر لا يصلى فيها ، ويؤيده ما جاء في بعض الطرق "اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ، ولا تجعلوها قبوراً" .
وكلا المعنيين صحيح فإن الدفن في الـبيوت وسـيلة إلى الشرك ، ولأن العادة المتبعة من عهد النبي ، صـلى اللـه عليه وسلم ، إلى يومنا أن الدفن مع المســلمين ، ولأنــه يضيق على الورثة وربمـا يستوحشـون منـه، وقـد يحـدث عنده من الأفعال المحرمة ما يتنافى مع مقصود الشـارع وهــو تــذكير الآخــرة. وفي هــذا الحــديث دليــل على أن المقـابر ليسـت محلاً للصـلاة ؛ لأن اتخـاذ المقـابر مكانـاً للصلاة سبب للشرك .
والحديث يدل أيضاً على أن الأفضل أن المــرء يجعــل من صلاته في بيته ، وذلك جميع النوافل لقوله ، صــلى اللــه عليه وسلم : "أفضل صلاة المـرء في بيتـه إلا المكتوبـة" إلا ما ورد في الشرع أن يفعـل في المسـجد مثـل صـلاة الكسوف ، وقيام الليل في رمضان ، حتى ولو كانت في مكة أو المدينة فإن صلاة النافلة في بيتك أفضل لعمــوم

الحديث ، ولأن النبي ، صلى الله عليه وسـلم، قـال ذلـك وهو في المدينة.
(297) وسئل أيضـاً : عن حكم إضـاءة مقامـات الأوليـاء ونذر ذلك؟ .
فأجاب فضيلته : إضاءة مقامـات الأوليـاء والأنبيـاء الـتي يريد بها السائل قبورهم هـذه الإضـاءة محرمـة وقـد ورد عن النـبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم ، لعن فاعليهـا فلا يجوز أن تضاء هذه القبور وفاعل ذلك ملعون على لسان رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم ، فعلى هـذا إذا نـذر الإنسان إضاءة هذا القبر فإن نذره محرم وقد قال النبي ، صلى الله عليه وسـلم ، : "من نـذر أن يعصـي اللـه فلا يعصه" . فلا يجوز له أن يفي بهذا النذر.
ولكن هل يجب عليـه أن يكفـر كفـارة يمين لعـدم وفائـه بنـــذره أو لا يجب؟ هـــذا محـــل خلاف بين أهـــل العلم ، والاحتيـاط أن يكفـر كفـارة يمين عن عـدم وفائـه بهـذا النذر . والله أعلم.
(298) وسئل فضيلة الشيخ : عن حكم إسراج المقابر؟ .
فأجاب بقوله : المقبرة التي لا يحتاج الناس إليها كما لو كانت المقبرة واسـعة ، وفيهـا موضـع قـد انتهى النـاس من الدفن فيه فلا حاجة إلى إسراجه، أما الموضـع الـذي يقبر فيه فيسرج ما حولـه فقـد يقـال : بجـوازه لأنهـا لا تسـرج إلا بالليـل فليس في ذلـك مـا يـدل على تعظيم القبر بل اتخذت للحاجة . ولكن الذي نـرى المنـع مطلقـاً للأسباب الآتية :
السبب الأول : أنه ليس هناك ضرورة .
السـبب الثـاني : أن النـاس إذا وجـدوا ضـرورة لـذلك فيمكنهم أن يحملوا سراجاً معهم.
السبب الثالث: أنه إذا فتح هذا الباب فإن الشـر سيتسـع في قلوب الناس ولا يمكن ضبطه فيما بعد.
أما إذا كان في المقبرة حجرة يوضع فيها اللبن ونحـوه ، فلا بـأس بإضـاءتها لأنهـا بعيـدة عن القبـور ، والإضـاءة داخلة لا تشاهد.
(299) وسـئل فضـيلته : عن حكم السـفر لزيـارة قـبر النبي صلى الله عليه وسلم، ؟

فأجاب بقوله : شد الرحـال إلى زيـارة القبـور أيّـاً كـانت هذه القبور لا يجوز لأن النـبي ، صـلى اللـه عليـه وسـلم يقول : "لا تشد الرحـال إلا إلى ثلاثـة مسـاجد : المسـجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصـى" والمقصـود بهذا أنه لا تشد الرحـال إلى أي مكـان في الأرض لقصـد العبادة بهذا الشد ، لأن الأمكنة التي تخصص بشد الرحال هي المساجد الثلاثة فقط وما عداها من الأمكنـة لا تشـد إليها الرحال فقبر النبي ، صلى الله عليه وسلم، لا تشـد الرحال إليه وإنما تشد الرحـال إلى مسـجده فـإذا وصـل المسجد فإن الرجال يسن لهم زيارة قـبر النـبي ، صـلى الله عليه وسلم ، وأما النسـاء فلا يسـن لهن زيـارة قـبر النبي ، صلى الله عليه وسلم، والله الموفق.

(300) سـئل فضـيلة الشـيخ : هنـاك مسـجد في اليمن يقال : إنه مسجد معاذ بن جبل المشهور بمسجد الجنـد ، ويأتي الناس لزيارته في الجمعة من شهر رجب من كـل سنة رجـالاً ونسـاء فمـا حكم هـذا العمـل ومـا نصـيحتكم لهؤلاء؟ .

فأجاب بقوله : هذا غير مسنون لأمور:

أولاً : لأنه لم يثبت أن معاذ بن جبـل – رضـي اللـه عنـه – حين بعثه النبي ، صلى الله عليه وسلم،إلى اليمن اختـط مسجداً له هناك ، وإذا لم يثبت ذلـك فـإن دعـوى أن هـذا المسجد له دعوى بغير بينة ، وكل دعوى بغير بينة فإنهـا غير مقبولة.

ثانياً : لو ثبت أن معاذ بن جبل اختط مسجداً هنـاك فإنـه لا يشرع إتيانـه وشـد الرحـل إليـه ، بـل شـد الرحـل إلى مساجد غـير المسـاجد الثلاثـة منهي عنـه ، قـال النـبي ، صلى الله عليه وسـلم ، : "لا تشـد الرحـال إلا إلى ثلاثـة مسـاجد :المسـجد الحـرام ، ومسـجدي هـذا ، والمسـجد الأقصى" .

ثالثاً : أن تخصيص هذا العمل بشهر رجب بدعة أيضاً فإن شـهر رجب لم يخص بشـيء من العبـادات لا بصـوم ولا بصلاة وإنما حكمه حكم الأشهر الحرم الأخرى ، والأشـهر الحرم هي : رجب ، وذو القعـدة ، وذو الحجـة ، ومحـرم . هذه الأشهر التي قال الله – تعـالى – عنهـا في كتابـه :]

إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم[[1] ولم يثبت أن شهر رجب خص من بينها في شيء لا بصيام ولا بقيام ، فإذا خص الإنسان هذا الشهر بشيء من العبادات من غير أن يثبت ذلك عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، كان مبتدعاً لقوله ، صلى الله عليه وسلم : "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة" . فنصيحتي لإخوتي هؤلاء الذين يقومون بهذا العمل في الحضور إلى المسجد الذي يزعم أنه مسجد معاذ في اليمن أن لا يتعبوا أنفسهم ويتلفوا أموالهم ويضيعوها في هذا الأمر الذي لا يزيدهم من الله إلا بعداً ونصيحتي لهم أن يصرفوا هممهم إلى ماثبتت مشروعيته في كتاب الله وسنة نبيه، صلى الله عليه وسلم ، وهذا كافٍ للمؤمن ، والله الموفق.

(301) سئل فضيلة الشيخ : هل استجاب الله دعوة نبيه ، صلى الله عليه وسلم ، بأن لا يجعل قبره وثناً يعبد أو اقتضت حكمته غير ذلك؟ .

فأجاب بقوله : يقول : ابن القيم : إن الله استجاب له فلم يذكر أن قبره ، صلى الله عليه وسلم ، جعل وثناً ، بل إنه حمي قبره بثلاثة جدران فلا أحد يصل إليه حتى يجعله وثناً يعبد من دون الله ، ولم نسمع في التاريخ أنه جعل وثناً .

صحيح أنه يوجد أناس يغلون فيه ، ولكن لم يصلوا إلى جعل قبره وثناً . ولكن قد يعبدون الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، ولو في مكان بعيد .

(302) وسئل فضيلته : عن رجل توفي وبعد مدة رآه رجل في المنام وطلب منه أن يخرجه من القبر ويبني له مقاماً ففعل فما حكم هذا العمل؟ .

فأجاب قائلاً : الحكم في هذا أنه فعل محرم ، وأن المرائي التي ترى في المنام إذا كانت مخالفة للشرع فإنها باطلة ، وهي من ضرب الأمثلة التي يضربها

---

[1] سورة التوبة ، الآية "36" .

الشيطان ومن وحي الشيطان فلا يجوز تنفيذها أبداً ، لأن الأحكام الشرعية لا تتغير بالمنامات ، والواجب عليهم الآن أن يهدموا هذا المقام الذي بنوه له وأن يردوه إلى مقابر المسلمين.

ونصيحتي لهؤلاء وأمثالهم أن يعرضوا كل ما رأوه في المنام على الكتاب والسنة ، فما خالف الكتاب والسنة ، فمطروح مردود ولا عبرة به، ولا يجوز للإنسان أن يعتمد في أمور دينه على هذه المرائي الكاذبة ؛ لأن الشيطان أقسم بعزة الله – عز وجل – أن يغوي بني آدم إلا عباد الله المخلصين ، فمن كان مخلِصاً لله ومخلَصاً له، متبعاً لدينه مبتغياً لدينه فإنه يسلم من إغواء الشيطان وشره ، وأما من كان خلاف ذلك فإن الشيطان يتلاعب به في عبادته ، وفي اعتقاداته ، وفي أفكاره ، وفي أعماله ، فليحذره يقول : الله – عز وجل - :] إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوّاً إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير[(1).

(303) سئل فضيلة الشيخ: عن مقبرة قديمة أصبحت طريقاً للناس والبهائم كيف يعمل بها؟

فأجاب بقوله : أود أن أبين بهذه المناسبة أن لأصحاب القبور حقوقاً لأنهم مسلمون ، ولهذا نهى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أن يوطأ على القبر وأن يجلس عليه وقال : "لأن يجلس أحدكم على جمرة فتخرق ثيابه فتمضي إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر" وكما نهى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، عن امتهان القبور فإنه نهى أيضاً عن تعظيمها بما يفضي إلى الغلو والشرك ، فنهى أن يجصص القبر ، وأن يبنى عليه ، وأن يكتب عليه . وهذه القضية التي ذكرت في السؤال المقبرة القديمة التي أصبحت ممراً وطريقاً للمشاة والسيارات ومرعى للبهائم يجب أن يرفع أمرها إلى ولاة الأمور لاتخاذ اللازم في حمايتها وصيانتها وفتح طرق حولها يعبر الناس منها إلى الجهات الأخرى.

(304) سئل فضيلة الشيخ : هل يشرع للإنسان أن يقول : :

---

(1) سورة فاطر ، الآية "6".

"اللهم اجعلني لقبر نبيك محمد، صلى الله عليه وسلم ، من الزائرين" أو يقول : : "لمسجد نبيك محمد، صلى الله عليه وسلم ، من الزائرين؟" .
فأجاب قائلاً : المشروع أن يقول : لمسجده ، صلى الله عليه وسلم ، من الزائرين ؛ لأن مسجده هو الذي تشد إليه الرحال وليس قبره ، قال النبي ، صلى الله عليه وسلم ، : "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى".
وها هنا نقطة أحب أن أنبه عليها وهي : أن كثيراً من الناس يتشوقون إلى زيارة قبر النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أكثر مما يتشوقون إلى زيارة مسجده،بل أكثر مما يتشوقون إلى زيارة الكعبة ،بيت الله – عز وجل – وهذا من الضلال البين ،فإن حق النبي ،صلى الله عليه وسلم ، لا يشك أحد أنه دون حق الله – تعالى – فالرسول ، عليه الصلاة والسلام ، بشر مرسل من عند الله ، ولولا أن الله اجتباه برسالته ،لم يكن له من الحق هذا الحق الذي يفوق حق كل بشر، أما أن يكون مساوياً لحق الله- عز وجل- أو يكون في قلب الإنسان محبة لرسول الله ، صلى الله عليه وسلم ،تزيد على محبة الله ، فإن هذا خطأ عظيم ، فمحبة الرسول صلى الله عليه وسلم تابعة لمحبة الله ، وتعظيمنا له ، صلى الله عليه وسلم ، تابع لتعظيم الله – عز وجل – وهو دون تعظيم الله – تعالى – ولهذا نهى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أن نغلو فيه وأن نجعل له حقاً مساوياً لحق الله – عز وجل – فقد قال له رجل مرة : ما شاء الله وشئت . فقال النبي ، صلى الله عليه وسلم، : "أجعلتني لله نداً بل ما شاء الله وحده" .
والخلاصة : أنه يجب على الإنسان أن يكون تعظيم الله – تعالى – ومحبته في قلبه أعظم من محبة وتعظيم كل أحد ، وأن تكون محبة النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وتعظيمه في قلبه أعظم من محبة وتعظيم كل مخلوق، وأما أن يساوي بين حق الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، وحق الله – تعالى – فيما يختص الله به فهذا خطأ عظيم.

(305) وسئل حفظه الله تعالى : عن رجل حفر لتأسيس بيته فوجد عظاماً فأخرجها فما حكم عمله هذا؟ .
فأجـاب قـائلاً :إذا تيقن أو غلب على ظنـه أنهـا عظـام موتى مسلمين فإنه لا يجوز لـه نقـل العظـام، وأصحاب القبور أحق بالأرض منه ، لأنهم لما دفنوا فيها ملكوهـا ، ولا يحل له أن يبـني بيتـه على قبـور المسـلمين ، ويجب عليه إذا تيقن أن هذا المكان فيه قبـور أن يزيـل البنـاء ، وأن يـدع القبـور لا بنـاء عليهـا . وفي مثـل هـذه الحـال الواجب مراجعة ولاة الأمور.
(306) وسئل رعاه الله بمنه وكرمـه : هـل تـرد أرواح المـوتى إليهم يـومي الاثـنين والخميس لـيردوا السـلام على الزوار؟ .
فأجاب بقوله : هذا لا أصل له وزيـارة المقـابر مشـروعة كل وقت لقـول النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم: "زوروا القبور فإنهم تذكركم الآخرة" . وينبغي للزائـر أن يفعـل ما كان يفعله النبي ، صلى الله عليه وسلم ، من السـلام عليهم دون القراءة فقد كان مما يقوله ،صـلى الله عليه وسلم: "السلام عليكم دار قوم مؤمـنين أنتم السـابقون وإنا إن شاء الله بكم للاحقـون يـرحم اللـه المسـتقدمين منكم والمستأخرين ، نسأل الله لنا ولكم العافية ، اللهم لا تحرمنا أجرهم ، ولا تفتنا بعدهم ، واغفـر لنـا ولهم" . ولا تنبغي القراءة على القبر لأن ذلك لم يرد عن النبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، ومـا لم يـرد عنـه فإنـه لاينبغي للمؤمن أن يعمله .
واعلم ان المقصود بالزيارة أمران:
أحدهما : انتفاع الزائر بتذكر الآخرة والاعتبار والاتعـاظ ، فإن هؤلاء القوم الذين هم الآن في بطن الأرض ، كـانوا بالأمس على ظهرها وسيجري لهذا الزائر ما جـرى لهم ، فيعتـبر ويغتنم الأوقـات والفـرص ، ويعمـل لهـذا اليـوم الذي سيكون في هذا المثوى الذي كان عليه هؤلاء .
وثانيهما : الدعاء لأهل القبور بما كـان الرسـول ، صـلى الله عليه وسلم ، يدعو به من السـلام وسـؤال الرحمـة ، وأما أن يسأل الأموات ويتوسل بهم فإن هذا محرم ومن الشـرك ؛ ولا فـرق في هـذا بين قـبر النـبي ، صـلى الله

عليه وسلم ، وقبر غيره فإنه لا يجوز أن يتوسل أحد بقبر النبي ، عليه الصلاة والسلام ، أو بالنبي ، صلى الله عليه وسلم ، بعد موته فإن هذا من الشرك
لأنه لو كان هذا حقاً لكان أسبق الناس إليه الصحابة- رضي الله عنهم- ومع ذلك فإنهم لا يتوسلون به بعد موته فقد استسقى عمر –رضي الله عنه – ذات يوم فقال:"اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا" ثم قام العباس – رضي الله عنه – فدعا وهذا دليل على أنه لا يتوسل بالميت مهما كانت درجته ومنزلته عند الله – تعالى – وإنما يتوسل بدعاء الحي الذي ترجى إجابة دعوته ؛ لصلاحه واستقامته في دين الله – عز وجل – فإذا كان الرجل ممن عرف بالدين والاستقامة وتوسل بدعائه، فإن هذا لا بأس به كما فعل أمير المؤمنين عمر – رضي الله عنه - ، وأما الأموات فلا يتوسل بهم أبداً ، ودعاؤهم شرك أكبر مخرج من الملة قال الله – تعالى - :] وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين[[1].
(307) سئل فضيلة الشيخ – حفظه الله - : هل المسلم إذا ألقى السلام على الميت في قبره يرد الله عليه روحه ويرد السلام؟
فأجاب -حفظه الله- بقوله : هذا الذي ذكره السائل جاء فيه حديث مرفوع صححه ابن عبد البر وهو أنه "ما من مسلم يمر بقبر رجل مسلم كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد عليه روحه فرد عليه السلام" .
(308) وسئل فضيلة الشيخ – حفظه الله -: عن حكم زيارة المقابر ؟ وحكم قراءة الفاتحة عند زيارتها ؟ وحكم زيارة النساء للقبور؟.
فأجاب بقوله: زيارة القبور سنة أمر بها النبي ، صلى الله عليه وسلم ،بعد أن نهى عنها كما ثبت ذلك عنه ، صلى الله عليه وسلم ، في قوله : "كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكركم الآخرة" رواه مسلم. فزيارة القبور للتذكر والاتعاظ سنة ، فإن

---

(1) سورة غافر ، الآية "60".

الإنسان إذا زار هؤلاء الموتى في قبورهم ، وكان هـؤلاء بـالأمس معـه على ظهـر الأرض يـأكلون كمـا يأكـل ، ويشربون كما يشرب ، ويتمتعون بـدنياهم وأصـبحوا الآن رهناً لأعمالهم إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر فإنـه لا بـد أن يتعـظ ويلين قلبـه ويتوجـه إلى اللـه – عـز وجـل – بالإقلاع عن معصيته إلى طاعته.
وينبغي لمن زار المقبرة أن يدعو بما كان النـبي ، صـلى الله عليه وسلم يدعو به وعلمه أمته: "السـلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقـون ، يـرحم اللـه المستقدمين منا ومنكم والمسـتأخرين ، نسـأل اللـه لنـا ولكم العافية ، اللهم لا تحرمنا أجـرهم ولا تفتنـا بعـدهم واغفر لنا ولهم" يقول : هذا الدعاء.
ولم يرد عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أنه كان يقرأ الفاتحة عند زيارة القبور وعلى هذا فقراءة الفاتحة عند زيارة القبور خلاف المشروع عن النبي ، صلى الله عليـه وسلم ،.
وأما زيارة القبـور للنسـاء فـإن ذلـك محـرم لأن النـبي ، صلى الله عليه وسـلم ، لعن زائـرات القبـور والمتخـذين عليهــا المســاجد والســرج، فلا يحــل للمــرأة أن تــزور المقبرة هذا إذا خرجت من بيتها لقصد الزيـارة ، أمـا إذا مـرت بـالمقبرة بـدون قصـد الزيـارة فلا حـرج عليهـا أن تقـف وأن تسـلم على أهـل المقـبرة بمـا علمـه النـبي ، صلى الله عليه وسـلم ، أمتـه ، فيفـرق بالنسـبة للنسـاء بين من خــرجت من بيتهــا لقصــد الزيــارة ،ومن مــرت بالمقبرة بـدون قصـد فـوقفت وسـلمت، فـالأولى الـتي خــرجت من بيتهــا للزيــارة قــد فعلت محرمــاً وعرضــت نفسها للعنة الله –عز وجل– وأما الثانية فلا حرج عليها .
(309) وسـئل فضـيلة الشـيخ : هنـاك من يـزور القبـور ويدعو الأموات وينذر لهم ويسـتغيث بهم ويسـتعين بهم لأنهم كما يزعم أولياء لله فما نصيحتكم لهم؟ .
فأجــاب بقولــه : نصــيحتنا لهــؤلاء وأمثــالهم أن يرجــع الإنسان إلى عقله وتفكيره ، فهذه القبور التي يزعم أن فيها أولياء تحتاج:

أولاً : إلى إثبات أنها قبور إذ قد يوضع شيء يشبه القـبر ويقال : هذا قبر فلان كما حدث ذلك مع أنه ليس بقبر.
ثانياً : إذا ثبت أنها قبور فإنه يحتاج إلى إثبـات أن هـؤلاء المقبورين كانوا أولياء لله لأننا لا نعلم هل هم أولياء لله أم أولياء للشيطان.
ثالثاً : إذا ثبت أنهم من أولياء الله فـإنهم لا يـزارون من أجل التـبرك بزيـارتهم ، أو دعـائهم ، أو الاسـتغاثة بهم ، والاستعانة بهم ، وإنما يزارون كما يـزار غـيرهم للعـبرة والدعاء لهم فقط ، على أنه إن كـان في زيـارتهم فتنـة أو خوف فتنة بالغلو فيهم ، فإنه لا تجـوز زيـارتهم دفعـا للمحظور ودرءاً للمفسدة.
فأنت أيها الإنسان حكم عقلك ، فهذه الأمور الثلاثة التي سبق ذكرها لا بد أن تتحقق وهي:
ا- ثبوت القبر.
ب- ثبوت أنه ولي .
ج- الزيارة لأجـل الـدعاء لهم.فهم في حاجـة إلى الـدعاء مهما كانوا فهم لاينفعون ولا يضرون ، ثم إننا قلنــا : إن زيــارتهم من أجــل الــدعاء لهم جــائزة مــالم تســتلزم محظوراً.
أما من زارهم ونذر لهم وذبح لهم أو استغاث بهم ، فـإن هذا شرك أكبر مخرج عن الملة ، يكون صاحبه بـه كـافراً مخلداً في النار.
(310) سـئل فضـيلة الشـيخ – حفظـه اللـه - : عن حكم الدين في بناء المقـابر بـالطوب والأسـمنت فـوق ظهـر الأرض؟ .
فأجـاب -حفظـه اللـه – بقولـه : أولاً أنـا أكـره أن يوجـه للشخص مثل هذا السؤال بأن يقال :: ما حكم الدين، مــا حكم الإسلام وما أشبه ذلك لأن الواحد من الناس لا يعبر عن الإسـلام إذ قـد يخطئ ويصـيب ونحن إذا قلنـا : إنـه يعـبر عن الإسـلام معنـاه أنـه لا يخطئ ، لأن الإسـلام لا خطأ فيه ، فالأولى في مثـل هـذا التعبـير أن يقـال : مـا ترى في حكم من فعل كذا وكـذا أو مـا تـرى فيمن فعـل كذا وكذا ، أو ما تـرى في الإسـلام هـل يكـون كـذا وكـذا حكمه ، المهم أن يضاف السؤال إلى المسؤول فقط.

أما بالنسبة لما أراه في هذه المسـألة فهـو أنـه لا يجـوز أن يبـنى على القبـور فقـد ثبت عن النـبي ، صـلى الله عليه وسلم ، " أنه نهى عن البنـاء على القبـور ونهى أن يجصـص القـبر وأن يبـنى عليـه" . فالبنـاء على القبـور محرم لأنه وسيلة إلى أن تعبد ويشرك بها مع اللـه – عـز وجل- .

(311) سئل فضيلة الشـيخ – حفظـه اللـه – : عنـدنا عـدد من المسـاجد بأسـماء الأنبيـاء مثـل جـامع النـبي يـونس وغـيره من الجوامـع ويوجـد داخـل المسـجد مرقـد ذلـك النبي ويذهب الناس ويصـلون في داخـل هـذه المسـاجد وفي الحـديث الـذي مـا معنـاه "لعن اللـه اليهـود اتخـذوا قبور أنبيائهم مساجد" ما حكم عملهم هذا؟ .

فأجاب – حفظه الله – بقوله : تسـمية المسـاجد بأسـماء الأنبياء لا ينبغي لأن هذا إنمـا يتخـذ على سـبيل التقـرب إلى الله-عز وجل- أو التـبرك بأسـماء الأنبيـاء ،والتقـرب إلى الله بما لم يشرعه ، والتبرك بما لم يجعله الله سبباً للبركة لا ينبغي ، بل هو نوع من البدع .

وأما كون قبور الأنبياء في هـذه المسـاجد فإنـه كـذب لا أصل له فلا يعلم قبر أحد من الأنبيـاء سـوى قـبر النـبي، صلى الله عليه وسلم ،وقبور الأنبياء كلهـا مجهولـة فمن زعم أن مسجد النبي يونس كان مرقد يونس أو كان قبر يونس فإنه قد قال قولاً بلا علم ، وكذلك بقية المســاجد أو الأمـاكن الـتي يقـال عنهـا : إن فيهـا شـيئاً من قبـور الأنبيـاء فـإن هـذا قـول بلا علم وأمـا صـحة الصـلاة في المساجد التي بنيت على القبور فإن كـان القـبر سـابقاً على المسجد بأن بني المسـجد على القـبر فـإن الصـلاة فيه لا تصح ويجوز هدم المسـجد لأن النـبي ، صـلى اللـه عليه وسلم ،قال: " قاتل الله اليهود والنصارى ، اتخــذوا قبور أنبيائهم مسـاجد ، يحـذر مـا صـنعوا" وأمـا إذا كـان المسجد سابقاً على القبر بأن كان المسجد قائمـاً مبنيـاً ثم دفن فيـه أحـد فإنـه يجب أن ينبش القـبر وأن يـدفن فيما يدفن فيه الناس.

والصلاة في هذا المسجد السابق على القـبر صـحيحة إلا إذا كان القبر تجاه المصـلين فـإن الصـلاة إلى القبـور لا

تصح – كما في صحيح مسلم من حديث أبي مرثد الغنـوي – أن النبي ، صلى الله عليـه وسـلم ، قـال : "لا تجلسـوا على القبور ولا تصلوا إليها" .

(312) سـئل فضـيلة الشـيخ – حفظـه اللـه - : عن حكم التبرك بالقبور والطـواف حولهـا بقصـد قضـاء حاجـة أو تقرب وعن حكم الحلف بغير الله ؟ .

فأجاب بقوله : التـبرك بـالقبور حـرام ونـوع من الشـرك وذلك لأنه إثبات تأثير شيء لم ينزل الله به سـلطاناً ولم يكن من عادة السلف الصالح أن يفعلوا مثل هـذا التـبرك فيكون من هذه الناحية بدعة أيضاً وإذا اعتقد المتبرك أن لصاحب القـبر تـأثيراً أو قـدرة على دفـع الضـرر أو جلب النفع كان ذلك شركاً أكبر إذا دعاه لجلب المنفعة أو دفع المضرة . وكذلك يكون من الشرك الأكبر إذا تعبد لصاحب القبر بركوع أو سجود أو ذبح تقرباً له وتعظيمـاً لـه قـال الله تعالى :]ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهـا ن لـه بـه فإنمـا حسـابه عنـد ربـه إنـه لا يفلح الكـافرون[[1] قـال تعالى :] فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبـادة ربـه أحـداً[[2] والمشـرك شـركاً أكـبر كـافر مخلد في النار والجنة عليه حرام لقوله تعـالى:] إنـه من يشرك باله فقد حرم الله عليـه الجنـة ومـأواه النـار ومـا للظالمين من أنصار[[3] .

وأمـا الحلـف بغـير اللـه فـإن كـان الحـالف يعتقـد أن للمحلوف به منزلة مثل اللـه تعـالى فهـو مشـرك شـركاً أكـبر وإن كـان لا يعتقـد ذلـك ولكن كـان في قلبـه من تعظيم المحلوف به ما حملـه على أن يحلـف بـه دون أن يعتقد أن له منزلة مثـل منزلـة اللـه فهـو مشـرك شـركاً أصغر لقول النبي ، صلى اللـه عليـه وسـلم : "من حلـف بغير الله فقد كفر أو أشرك" .

ويجب الإنكار على من تبرك بـالقبور أو دعـا المقبـور أو حلف بغير الله وأن يبين له أنه لن ينجيـه من عـذاب اللـه قوله : هذا شيء أخذنا عليـه فـإن هـذه الحجـة هي حجـة

---

[1] سورة المؤمنون ، الآية "117" .

[2] سورة الكهف ، الآية " 110".

[3] سورة المائدة ، الآية "72" .

المشركين الذين كذبوا الرسل وقالوا:] إنا وجـدنا آباءنـا على أمــة وإنــا على آثــارهم مقتــدون[[1] فقــال لهم الرسول:]أولـو جئتكم بأهـدى ممـا وجـدتم عليـه آبـاءكم قالوا إنا بما أرسـلتم بـه كـافرون[[2] قـال اللـه تعـالى :]فانتقمنا منهم فانظر كيف كان عاقبة المكذبين[[3].
ولا يحل لأحد أن يحتج لباطله بكونـه وجـد عليـه آبـاءه أو بكونه عادة له ونحو ذلـك ولـو احتج بهـذا فحجتـه داحضـة عند الله تعالى لا تنفعه ولا تغني عنه شيئاً . وعلى الذين ابتلوا بمثل هذا أن يتوبوا إلى الله وأن يتبعوا الحق أينمـا كـان وممن كـان ومـتى كـان وأن لا يمنعهم من قبولـه عادات قومهم أو لوم عوامهم فإن المؤمن حقاً هو الذي لا تأخذه في الله لومة لائم ولا يصده عن دين الله عائق.
وفق الله الجميع لما فيه رضاه وحمانا عمـا فيـه سـخطه وعقوبته.

(313) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم التصـوير؟ وحكم اقتنــاء الصــور وحكم الصــور الــتي تمثل الوجه وأعلى الجسم؟ .
فأجاب- حفظه الله – بقوله : التصوير نوعان :
أحدهما : تصوير باليد .
والثاني : تصوير بالآلة .
فأما التصـوير باليد فحــرام بل هو كبــيرة من كبــائر الـذنوب لأن النـبي صـلى الله عليه وسـلم ، لعن فاعله ، ولا فرق بين أن يكون للصورة ظل أو تكـون مجـرد رسم على القول الراجح لعمـوم الحـديث ، وإذا كـان التصـوير هذا من الكبائر ، فتمكين الإنسان غـيره أن يصـور نفسه إعانة على الإثم والعدوان فلا يحل .

---

[1] سورة الزخرف ، الآية "23".
[2] سورة الزخرف ، الآية "24".
[3] سورة الزخرف ، الآية "25".

وأما التصـــوير بالآلة وهي (الكـــاميرا) الـــتي تنطبع الصـورة بواسـطتها من غـير أن يكـون للمصـور فيها أثر بتخطيط الصـــــورة وملامحها فهـــــذه موضع خلاف بين المتـــــأخرين فمنهم من منعها ، ومنهم من أجازها فمن نظر إلى لفظ الحــديث منع لأن التقــاط الصــورة بالآلة داخل في التصـوير ولـولا عمل الإنسـان بالآلة بالتحريك والــترتيب وتحميض الصــورة لم تلتقط الصــورة ، ومن نظر إلى المعـــنى والعلة أجازها لأن العلة هي مضـــاهاة خلق الله ، والتقــاط الصـورة بالآلة ليس مضـاهاة لخلق الله بل هو نقل للصـــورة الـــتي خلقها الله – تعـــالى – نفسها فهو ناقل لخلق الله لا مضـاه له ، قـالوا: ويوضح ذلك أنه لو قلد شخص كتابة شـخص لكـانت كتابة الثـاني غـــــير كتابة الأول بل هي مشـــــابهة لها ولو نقل كتابته بالصـورة الفوتوغرافية لكـانت الصـورة هي كتابة الأول وإن كان عمل نقلها من الثاني فهكذا نقل الصورة بالآلة الفوتغرافية (الكاميرا) الصورة فيه هي تصـوير الله نقل بواسطة آلة التصوير. والاحتيـاط الامتنـاع من ذلك ، لأنه من المتشـابهات ومن اتقى الشـبهات فقد اسـتبرأ لدينه وعرضه ، لكن لو احتـاج إلى ذلك لأغـراض معينة كإثبـات الشخصـــية فلا بـــأس به ، لأن الحاجة ترفع الشـــبهة لأن المفسـدة لم تتحقق في المشـتبه فكـانت الحاجة رافعة لها.

وأما إقتناء الصور فعلى نوعين :

النوع الأول: أن تكون الصـورة مجسـمة أي ذات جسم فاقتناؤها حرام وقد نقل ابن العربي الإجمـاع عليه نقله عنه في فتح البـاري ص 388 ج10ط . السـلفية قـال : "وهـذا الإجمـاع محله في غـير لعب البنـات كما سـأذكره في باب من صور صورة" وقد أحـال في البـاب المـذكور على كتـــاب الأدب وذكـــره في كتـــاب الأدب في بـــاب الانبسـاط إلى النـاس ص 527 من المجلد المـذكور على حـــديث عائشة – رضي الله عنهـــا- قـــالت : كنت ألعب بالبنـات عند النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، وكـان لي صواحب يلعبن معي فكـان رسـول الله ، صـلى الله عليه

وســــلم ، إذا دخل يتقمعن منه فيســـــربهن إلي فيلعبن معي.
قـال في شـرحه: "واسـتدل بهـذا الحـديث على جـواز اتخــاذ صــور البنــات واللعب من أجل لعب البنــات بهن ، وخص ذلك من عمـوم النهي عن اتخـاذ الصـور وبه جـزم عياض ونقله عن الجمهور ، قال : وذهب بعضهم إلى أنه منسوخ وخصه بعضهم بالصغار" .
وإن المؤسف أن بعض قومنا الآن ، صــــاروا يقتنــــون هذه الصور ويضعونها في مجالسهم أو مـداخل بيـوتهم ، نزلــوا بأنفســـهم إلى رتبة الصــبيان مع اكتســـاب الإثم والعصيان نسأل الله لنا ولهم الهداية.
النوع الثاني : أن تكون الصورة غير مجسمة بأن تكون رقماً على شيء فهذه أقسام :
القسم الأول : أن تكــون معلقة على ســبيل التعظيم والإجلال مثل ما يعلق من صـــور الملــوك ، والرؤســـاء، والــوزراء، والعلمــاء، والوجهــاء، والآبــاء، وكبــار الإخــوة ونحوها ، فهذا القسم حرام لما فيه من الغلو بــالمخلوق والتشــبه بعبــاد الأصــنام والأوثــان ، مع أنه قد يجر إلى الشـــرك فيما إذا كـــان المعلق صـــورة عـــالم أو عابد و ونحوه.
القسم الثـاني : أن تكـون معلقة على سـبيل الـذكرى مثل من يعلقون صور أصحابهم وأصدقائهم في غــرفهم الخاصة فهذه محرمة فيما يظهر لوجهين :
الوجه الأول: أن ذلك يـــــوجب تعلق القلب بهـــــؤلاء الأصدقاء تعلقاً لا ينفك عنه وهذا يـؤثر تـأثيراً بالغـاً على محبة الله ورسوله وشـرعه ويـوجب تشـطير المحبة بين هؤلاء الأصدقاء وما تجب محبته شرعاً وكأن قارعاً يقـرع قلبه كلما دخل غرفته. انتبه .انتبه. صديقك صـديقك وقد قيل:
أحبب حبيبك هونـاً ما * فعسى أن يكـون بغيضك يومـاً ما.
الوجه الثاني : أنه ثبت في صحيح البخـاري من حـديث أبي طلحة – رضي الله عنه- قـال سـمعت النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، يقـول : : "لا تـدخل الملائكة بيتـاً فيه

كلب ولا صــورة" وهــذه عقوبة ولا عقوبة إلا على فعل محرم.

القسم الثـالث: أن تكـون معلقة على سـبيل التجميل والزينة ، فهذه محرمة أيضـاً لحـديث عائشة – رضي الله عنها – قالت : قدم رسول الله ، صلى الله عليه وسـلم ، من سـفر وقد سـترت بقـرام لي على سـهوة لي فيها تماثيـل، فلما رآه رسـول الله ، صـلى الله عليه وسـلم ،هتكه وقـال : "أشد النـاس عـذاباً يـوم القيامة الـذين يضاهون بخلق الله" . قالت : فجعلته وسادة أو وسادتين رواه البخـاري . والقـرام : خرقة تفـرش في الهـودج أو يغطى بها يكـون فيها رقـوم ونقـوش ، والسـهوة بيت صغير في جانب الحجرة يجعل فيه المتاع .

وعن عائشة – رضي الله عنها – أنها اشـــترت نمرقة فيها تصـاوير فلما رآها النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، قـام على البـاب فلم يـدخل فعـرفت في وجهه الكراهية قـالت : فقلت : أتـوب إلى الله مـاذا أذنبت؟ قـال : "ما هـذه النمرقـة؟" قلت : لتجلس عليها وتوسـدها فقـال النبي ، صلى الله عليه وسلم ، : "إن أصحاب هذه الصور يعـذبون يـوم القيامة يقـال لهم :أحيـوا ما خلقتم وإن الملائكة لا تـدخل بيتـاً فيه الصـورة" .رواه البخـاري .النمرقة:الوسادة العريضة تصلح للاتكاء والجلوس.

القسم الرابع : أن تكون ممتهنة كالصورة التي تكـون في البساط والوسـادة ، وعلى الأواني وسـماط الطعـام ونحوها ، فنقل النووي عن جمهور العلمـاء من الصـحابة والتابعين جوازها ، وقال : هو قول الثـوري ومالك وأبي حنيفة والشافعي، وهو كذلك مذهب الحنابلة . ونقل في فتح الباري- ص 391- ج 10ط . السلفية – حاصل ما قيل في ذلك عن ابن العـربي فقـال : حاصل ما في اتخـاذ الصور ؛ أنها إن كـانت ذات أجسـام حـرم بالإجمـاع ، وإن كانت رقماً فأربعة أقوال:

الأول : يجوز مطلقاً على ظاهر قوله في حديث الباب : " إلا رقماً في ثوب" .

الثاني : المنع مطلقاً حتى الرقم .

الثـالث: إن كـانت الصـورة باقية الهيئة قائمة الشـكل حرم ، وإن قطع الـرأس أو تفـرقت الأجـزاء جـاز قـال : وهذا هو الأصح .

الرابع : إن كـان مما يمتهن جـاز وإن كـان معلقـاً لم يجزأ . هـ .

والـذي صـححه هو ظـاهر حـديث النمرقة ، والقـول الرابع هو ظاهر حديث القـرام ويمكن الجمع بينهما بـأن النبي، صـلى الله عليه وسـلم ، لما هتك السـتر تفـرقت أجـــزاء الصـــورة فلم تبق كاملة بخلاف النمرقة فـــإن الصورة كانت فيها كاملة فحرم اتخاذها وفي حـديث أبي هريـــرة – رضي الله عنه – أن النـــبي ، صـــلى الله عليه وسلم ، قـال : "أتـاني جبريل فقـال : أتيتك البارحة فلم يمنعـني أن أكـون دخلت إلا أنه كـان على البـاب تماثيل ،وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل ، وكان في البيت كلب فمر بـرأس التمثـال الـذي على بـاب الـبيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ، ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان منبوذتان توطأان ، ومر بالكلب فليخرج" ففعل رسـول الله ، صـلى الله عليه وسـلم ، رواه أهل السـنن وفي رواية النســـائي "إما أن تقطع رؤوســـها أو تجعل بسـطاً توطـأ" . ذكر هـذا الحـديث في فتح البـاري ص 392من المجلد العاشر الســـــابق وزعم في ص390 أنه مؤيد للجمع الذي ذكرناه وعنـدي أن في ذلك نظـراً فـإن هـذا الحـديث ولا سـيما رواية النسـائي تـدل على أن الصـورة إذا كـانت في شـيء يمتهن فلا بـأس بها وإن بقيت كاملة وهو رأي الجمهور كما سبق .

القسم الخـامس: أن تكـون مما تعم به البلـوى ويشق التحـرز منه كالـذي يوجد في المجلات والصـحف وبعض الكتب ولم تكن مقصـودة لمقتنيها بوجه من الوجـوه بل هي مما يكرهه ويبغضه ولكن لا بد له منها والتخلص منها فيه عسر ومشـقة وكـذلك ما في النقـود من صـور الملوك والرؤساء والأمراء مما ابتليت به الأمة الإسلامية فالـذي يظهر لي أن هـذا لا حـرج فيه على من وقع في يـده بغـير قصد منه إلى اتخـاذه من أجل صـوره بل هو يكرهه أشد الكراهة ويبغضه ويشق عليه التحرز منه فـإن

الله – تعـالى – لم يجعل على عبـاده في دينهم من حـرج ولا يكلفهم شـيئاً لا يسـتطيعونه إلا بمشـقة عظيمة أو فساد مـال ، ولا يصـدق على مثل هـذا أنه متخذ للصـورة ومقتن لها .

وأما سـؤالكم عن الصـورة الـتي تمثل الوجه وأعلى الجسم ، فـإن حـديث أبي هريـرة الـذي أشـرنا إليه يـدل على أنه لا بد من قطع الـرأس وفصـله فصـلاً تامـاً عن بقية الجسم ، فأما إذا جمع إلى الصـــدر فما هو إلا رجل جالس بخلاف ما إذا أبين الرأس إبانة كاملة عن الجسم ، ولهذا قال الإمـام أحمد -رحمه الله - : الصـورة الـرأس . وكـان إذا أراد طمس الصـورة حك رأسـها وروي عن ابن عباس – رضي الله عنهما- أنه قال: الصورة الـرأس فـإذا قطع الرأس فليس هو صورة . فتهاون بعض النـاس في ذلك مما يجب الحـذر منه . نسـأل الله لنا ولكم ولإخواننا المسلمين السلامة والعافية مما لا تحمد عقباه إنه جـواد كريم.

(314) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم التصوير ؟ .

فأجاب بقوله : التصوير على أنواع:

النـــوع الأول : أن يصـــور ماله ظل وجسم على هيئة إنسـان أو حيـوان ، وهـذا حـرام ولو فعله عبثـاً ولو لم يقصد المضـاهاة ؛ لأن المضـاهاة لا يشـترط فيها القصد حتى لو وضع هذا التمثال لابنه لكي يهدئه به.

فإن قيل : أليس المحرم ما صور لتذكار قوم صالحين كما هو أصل الشرك في قوم نوح؟ .

أجيب : إن الحديث في لعن المصـورين عـام ، لكن إذا انضاف إلى التصوير هذا القصد صار أشد تحريماً .

النـــوع الثـــاني: أن يصـــور صـــورة ليس لها جسم بل بالتلوين والتخطيط ، فهذا محرم أيضاً لعمـوم الحـديث ، ويـــدل له حـــديث النمرقة حيث أقبل النـــبي ، صـــلى الله عليه وســـلم ، إلى بيته فلما أراد أن يـــدخل رأى نمرقة فيها تصاوير فوقف وتأثر ، وعـرفت الكراهة في وجهه ، صـــلى الله عليه وســـلم ،فقـــالت عائشة – رضي الله عنهـا- : ما أذنبت يا رسـول الله ؟ فقـال : "إن أصـحاب هذه الصور يعذبون يقال لهم : أحيوا ما خلقتم" فالصـور

بـالتلوين كالصـور بالتجسـيم على الصـحيح ، وقوله في صحيح البخاري : "إلا رقمـاً في ثـوب" إن صـحت الرواية هـذه فـالمراد بالاسـتثناء ما يحل تصـويره من الأشـجار ونحوها ليتفق مع الأحاديث الأخرى.

النوع الثالث: أن تلتقط الصورة التقاطاً بأشـعة معينة بدون أي تعديل أو تحسين من الملتقط فهذا محل خلاف بين العلماء المعاصرين على قولين:

القول الأول : أنها صـورة وإذا كـان كـذلك فـإن حركة هذا الفاعل تعتبر تصويراً إذ لولا تحريكه إياها ما انطبعت هـذه الصـورة على هـذه الورقة ونحن متفقـون على أن هــذه صــورة فحركته تعتــبر تصــويراً فيكــون داخلاً في العموم .

القول الثاني : أنها ليست بتصوير ، لأن التصوير فعل المصـــور ، وهـــذا الرجل ماصـــورها في الحقيقة وإنما التقطها بالآلة ، والتصوير من صنع الله، ومثـال ذلك : لو أدخلت كتاباً في آلة التصوير ثم خرج من هـذه الآلة فـإن رسم الحروف من الكاتب الأول لا من المحرك بـدليل أنه قد يحركها شخص أمي لا يعرف الكتابة إطلاقاً أو أعمى.

وهــذا القــول أقــرب ، لأن المصــور يعتــبر مبــدعاً ، ومخططاً ، ومضاهياً لخلق الله تعالى وليس هذا كذلك.

(315) سـئل فضـيلة الشـيخ : هل يجب إتلاف الـرأس في الصور لزوال التحريم؟ أو يكفي فصله عن الجســم؟ وما حكم الصــور الــتي في العلب والمجلات والصــحف ورخص القيــــادة والــــدراهم ؟ وهل تمنع من دخــــول الملائكة؟ .

فأجـاب بقوله : إذا فصل الـرأس عن الجسم فظـاهر الحديث " مر بـرأس التمثـال فليقطـع" أنه لا يجب إتلاف الـرأس ، لأنه لم يـذكر في الحـديث إتلافه وإن كـان في ذلك شيء من التردد.

وأما الجسم بلا رأس فهو كالشـــــــــجرة لا شك في جوازه.

أما بالنســبة لما يوجد في العلب والمجلات والصـحف من الصور: فما يمكن التحـرز منه فـالورع تركه ، وأما ما لا يمكن التحـــرز منه ، والصـــورة فيه غـــير مقصـــودة

فالظــاهر أن التحــريم يرتفع فيه بنــاء على القاعــدة الشــــرعية]وما جعل عليكم في الـــدين من حــــرج[[1] والمشقة تجلب التيسير والبعد عنه أولى.

وكذلك بالنسبة لما يوجد في رخص القيـادة ، وحفائظ النفوس ، والشهادات والدراهم ، فهو ضرورة لا إثم فيه ، ولا يمنع ذلك من دخول الملائكة.

وأما قوله ، صــلى الله عليه وســلم ، : "وأن لا تــدع صورة إلا طمستها" ففيه احتمـال قـوي ؛ أن المـراد كل صورة مقصودة اتخذت لذاتها لا سيما في أوقــاتهم ، فلا تجد صـورة في الغـالب إلا مقصـودة لـذاتها. ولا ريب أن الصـور المقصـودة لا يجـوز اقتناؤها كالصـور الـتي تتخذ للذكرى أو للتمتع بالنظر إليها أو للتلذذ بها ونحو ذلك.

(316) وســئل جــزاه الله عنا وعن المســلمين خــير الجزاء: عن حكم صنع التماثيل؟ .

فأجاب قـائلاً : صـنع التماثيل المجسـمة إن كـانت من ذوات الأرواح ، فهي محرمة لا تجوز لأن النبي صلى الله عليه وسـلم ثبت أنه لعن المصـورين وثبت أيضـاً عنه أنه قــال: قــال الله عز وجــل: (ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي) وهـذا محـرم . أما إذا كـانت التماثيل ليست من ذوات الأرواح فإنه لا بــأس به وكســبها حلال ؛ لأنها من العمل المباح . والله الموفق.

(317) وســئل : عن حكم رسم ذوات الأرواح وهل هو داخل في عمـــوم الحـــديث القدسي {ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقــوا ذرة أو ليخلقــوا حبة أو ليخلقوا شعيرة}؟

فأجـاب قـائلاً : نعم هو داخل في هـذا الحـديث ، لكن الخلق خلقــان خلق جســمي وصــفي وهــذا في الصــور المجسـمة ، وخلق وصـفي لا جسـمي وهـذا في الصـور المرسومة.

وكلاهما يدخل في الحديث المتقدم فـإن خلق الصـفة كخلق الجسم ، وإن كـــان الجسم أعظم لأنه جمع بين الأمـرين الخلق الجسـمي والخلق الوصـفي ، ويـدل على

---

[1] سورة الحج، الآية "78" .

ذلك - أي العمـوم- وأن التصـوير محـرم باليد سـواء كـان تجسيماً أم كان تلويناً عموم لعن النبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، للمصـورين فعمـوم لعن النـبي صـلى الله عليه وسـلم للمصـورين يـدل على أنه لا فـرق بين الصـور المجسـمة والملونة الـتي لا يحصل التصـوير فيها إلا بالتلوين فقط ، ثم إن هذا هو الأحوط والأولى بـالمؤمن أن يكـون بعيـداً عن الشـبه ولكن قد يقـول قائل : أليس الأحوط في اتباع ما دل عليه النص لا في اتباع الأشد؟.

فنقول : صحيح أن الأحـوط اتبـاع ما دل عليه النص لا اتباع الأشد ، لكن إذا وجد لفظ عام يمكن أن يتناول هـذا وهـذا فـالأحوط الأخذ بعمومه ، وهـذا ينطبق تمامـاً على حديث التصـوير ، فلا يجـوز للإنسـان أن يرسم صـورة ما فيه روح من إنسـان وغـيره ؛ لأنه داخل في لعن المصورين . والله الموفق .

(318) وسـئل فضـيلة الشـيخ: عن حكم التصـوير الفوتوغرافي؟.

فأجـاب – حفظه الله – تعـالى – بقوله : الصـور الفوتوغرافية الذي نرى فيها ؛ أن هذه الآلة الـتي تخـرج الصـورة فـوراً ، وليس للإنسـان في الصـورة أي عمل ، نرى أن هـذا ليس من بـاب التصـوير ، وإنما هو من بـاب نقل صورة صورها الله – عز وجل – بواسطة هـذه الآلة ، فهي انطبـاع لا فعل للعبد فيه من حيث التصـوير ، والأحـاديث الـواردة إنما هي في التصـوير الـذي يكـون بفعل العبد ويضاهي به خلق الله ، ويتـبين لك ذلك جيـداً بما لو كتب لك شـخص رسـالة فصـورتها في الآلة الفوتوغرافية ، فإن هذه الصورة الـتي تخـرج ليست هي من فعل الذي أدار الآلة وحركها ، فـإن هـذا الـذي حـرك الآلة ربما يكون لا يعرف الكتابة أصلاً ، والنـاس يعرفـون أن هـذا كتابة الأول، والثـاني ليس له أي فعل فيها ، ولكن إذا صور هذا التصوير الفوتوغرافي لغرض محـرم ، فإنه يكون حراماً تحريم الوسائل.

(319) وسئل : أيضـاً عن حكم التصـوير؟ وكيف يفعل من طلب منه التصوير في الامتحـان؟ وما حكم مشـاهدة الصور التي في المجلات والتلفزيون؟ .

فأجاب بقوله : سؤالكم عن التصوير فالتصوير نوعان:

أحدهما : أن يكون التصوير غير ذوات الأرواح كالجبال والأنهـار والشـمس والقمر والأشـجار فلا بـأس به عند أكـثر أهل العلم ، وخـالف بعضـهم فمنع تصـوير ما يثمر كالشجر والزروع ونحوها ، والصواب قول الأكثر.

الثـاني: أن يكـون تصـوير ذوات الأرواح وهـذا على قسمين :

القسم الأول : أن يكـون باليد فلا شك في تحريمه وأنه من كبـائر الـذنوب لما ورد فيه من الوعيد الشـديد مثل حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، قـال : "كل مصـور في النـار يجعل له بكل صـورة صـورها نفسـاً فتعذبه في جهنم" . رواه مسـلم . وحـديث أبي جحيفة رضي الله عنه أن النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم: "لعن آكل الربا وموكله ، والواشـمة ، والمستوشـمة ، والمصـور"، رواه البخـاري . وحـديث عائشة رضي الله عنها عن النـبي ، صـلى الله عليه وسلم ، قال : "أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله". رواه البخاري ومسـلم ، وفي رواية مسلم : "الذين يشبهون بخلق الله" . وحديث أبي هريـرة رضي الله عنه قـال: سـمعت النـبي ،صـلى الله عليه وسلم، يقول : : "قـال الله – تعـالى – : ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقي فليخلقوا ذرة ، أو ليخلقـوا حبة ، أو ليخلقوا شعيرة". رواه البخاري ومسـلم . والتصـوير المذكور ينطبق على التصـوير باليد بـأن يخطط الإنسـان الصورة بيده حتى يكملها فتكون مثل الصورة الـتي خلق الله- تعـالى – لأنه حـاول أن يبـدع كإبـداع اللـه- تعـالى – ويخلق كخلقه وإن لم يقصد المشـابهة لكن الحكم إذا علق على وصف تعلق به ، فمـتى وجد الوصف وجد الحكم ، والمصـور إذا صـنع الصـورة تحققت المشـابهة بصنعه وإن لم ينوها والمصور في الغالب لا يخلو من نية المضاهاة ، ولذلك تجده يفخر بصنعه كلما كـانت الصـورة أجود ، وأتقن . وبهذا تعرف سقوط ما يموه به بعض من يستسـيغ التصـوير من أن المصـور لا يريد مشـابهة خلق الله لأننا نقول له: المشابهة حصلت بمجرد صنعك شـئت

أم أبيت ولهـذا لو عمل شـخص عملاً يشـبه عمل شـخص آخر لقلنا نحن وجميع النـاس : إن عمل هـذا يشـبه عمل ذاك وإن كان هذا العامل لم يقصد المشابهة.

القسم الثـاني: أن يكـون تصـوير ذوات الأرواح بغـير اليـد، مثل التصـوير بالكـاميرا الـتي تنقل الصـورة الـتي خلقها الله تعـالى على ما هي عليـه، من غـير أن يكـون للمصـــور عمل في تخطيطها ســوى تحريك الآلة الـــتي تنطبع بها الصورة على الورقة ، فهذا محل نظر واجتهاد لأنه لم يكن معروفــاً على عهد النــبي ، صــلى الله عليه وسلم ، وعهد الخلفـاء الراشـدين والسـلف الصـالح ومن ثم اختلف فيه العلمـــاء المتــــأخرون : فمنهم من منعه وجعله داخلاً فيما نهي عنه نظراً لعموم اللفظ له عرفاً ، ومنهم من أحله نظراً للمعـنى ، فـإن التصـوير بالكـاميرا لم يحصل فيه من المصور أي عمل يشـابه به خلق اللــه- تعــالى- وإنما انطبع بالصــورة خلق الله – تعــالى – على الصفة التي خلقه الله- تعالى – عليها ونظير ذلك تصوير الصـــكوك والوثــــائق وغيرها بـــالفوتوغراف ، فإنك إذا صورت الصك فخرجت الصورة لم تكن الصورة كتابتك بل كتابة من كتب الصك انطبعت على الورقة بواسـطة الآلة . فهــذا الوجه أو الجسم المصــور ليست هيئته وصــورته وما خلق الله فيه من العينين والأنف والشفتين والصـدر والقدمين وغيرها ، ليست هذه الهيئة والصورة بتصويرك أو تخطيطك بل الآلة نقلتها على ما خلقها الله – تعـــالى -عليه وصورها ، بل زعم أصحاب هذا القـول أن التصـوير بالكـــاميرا لا يتناوله لفظ الحـــديث كما لا يتناوله معنـــاه فقد قال في القـاموس : الصـورة الشـكل قـال: وصـور الشـــيء قطعه وفصــــله . قـــالوا وليس في التصـــوير بالكــــاميرا تشــــكيل ولا تفصـــيل وإنما هو نقل شــــكل وتفصيل شكله وفصله الله – تعالى – قـالوا :والأصل في الأعمال غير التعبدية الحل إلا ما أتى الشرع بتحريمه كما قيل:

والأصل في الأشياء حل وامنع عبادة إلا بإذن الشارع

فإن يقع في الحكم شك فارجع للأصل في النوعين ثم اتبع

والقول بتحريم التصوير بالكاميرا أحوط ، والقول بحله أقعد لكن القول بالحل مشروط بأن لا يتضمن أمراً محرماً فإن تضمن أمراً محرماً كتصوير امرأة أجنبية ، أو شخص ليعلقه في حجرته تذكاراً له ، أو يحفظه فيما يسمونه (البوم) ؛ ليتمتع بالنظر إليه وذكراه ، كان ذلك محرماً لأن اتخاذ الصور واقتناءها في غير ما يمتهن حرام عند أهل العلم أو أكثرهم ، كما دلت على ذلك السنة الصحيحة.

ولا فرق في حكم التصوير بين ما له ظل وهو المجسم ، وما لاظل له لعموم الأدلة في ذلك وعدم المخصص.

ولا فرق أيضاً في ذلك بين ما يصور لعباً ولهواً وما يصور على السبورة لترسيخ المعنى في أفهام الطلبة كما زعموا وعلى هذا فلا يجوز للمدرس أن يرسم على السبورة صورة إنسان أو حيوان.

وإن دعت الضرورة إلى رسم شيء من البدن فليصوره منفرداً ، بأن يصور الرجل وحدها ، ثم يشرح ما يحتاج إلى شرح منها ثم يمسحها ويصور اليد كذلك ثم يمسحها ويصور الرأس وهكذا كل جزء وحده فهذا لا بأس به إن شاء الله – تعالى - .

وأما من طلب منه التصوير في الامتحان فليصور شجرة أو جبلاً أو نهراً؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، مع أني لا أظن ذك يطلب منه إن شاء الله - تعالى - .

وأما مشاهدة الصور في المجلات والصحف والتلفزيون فإن كانت صور غير آدمي فلا بأس بمشاهدتها ، لكن لا يقتنيها من أجل هذه الصور وإن كانت صور آدمي؛ فإن كان يشاهدها تلذذاً أو استمتاعاً بالنظر فهو حرام ، وإن كان غير تلذذ ولا استمتاع ولا يتحرك قلبه ولا شهوته بذلك ،فإن كان ممن يحل النظر

إليه كنظر الرجل إلى الرجل ونظر المرأة إلى المـرأة أو إلى الرجل أيضاً على القـول الـراجح فلا بـأس به لكن لا يقتنيه من أجل هــذه الصــور، وإن كــان ممن لا يحل له النظر إليه كنظر الرجل إلى المرأة الأجنبية فهـذا موضع شك وتردد، والاحتياط أن لا ينظر خوفــاً من الفتنة وفي صـحيح البخـاري عن عبد الله بن مسـعود رضي الله عنه عن النــبي ، صــلى الله عليه وســلم ، قــال: "لا تباشر المـرأة المـرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليهـا" والنعت بالصورة أبلغ من النعت بالوصف إلا أن هذا الحديث رواه الإمام أحمد من وجه آخر بلفـظ: "لتنعتها لزوجهـا" وذكر في فتح البـــــاري ص 338 ج 9 الطبعة الســــــلفية أن النســـائي زاد في روايته : "في الثـــوب الواحـــد" وهو مفهوم من قوله: "لا تباشر" ومجمـوع الروايـات يقتضي أن الزوجة عمدت إلى مباشـرة المـرأة لتصف لزوجها ما تحت الثيـــاب منها ، ومن أجل هـــذا حصل عنـــدنا الشك والــتردد في جــواز نظر الرجل إلى صــورة المــرأة في الصحف والمجلات والتلفزيـون والبعد عن وسـائل الفتن مطلوب والله المستعان.

(320) سئل فضيلة الشيخ : جاء في الفتوى الســابقة رقم "319" فيما يتعلق بمشـاهدة الصـور ما نصه : "وإن كـان ممن لا يحل له النظر إليه كنظر الرجل إلى المـرأة الأجنبية فهــذا موضع شك وتــردد والاحتيــاط أن لا ينظر خوفـاً من الفتنـة" فهـذا يفهم منه أن فضـيلتكم لا يـرى بأساً في نظر الرجل إلى الصورة ولو كانت صورة امـرأة أجنبية فنرجو التوضيح؟

فأجــاب فضــيلته بقولــه: النقطة الــتي أشــار إليها السـائل وهي أنه يفهم من كلامنا أننا لا نـرى بأسـاً في نظر الرجل إلى الصـورة ولو كـانت صـورة امـرأة أجنبية فنقول هذه النقطة فيها تفصيل:

فإن كانت امـرأة معينة ونظر إليها نظر تلـذذ وشـهوة فهــذا حــرام ، لأن نفسه حينئذ تتعلق بها وتتبعها وربما يحصل بــذلك شر وفتنة ، فــإن لم ينظر إليها نظر تلــذذ وشهوة وإنما هي نظرة عابرة لم تحـرك له سـاكناً ، ولم توجب له تأملاً فتحريم هذا النظر ، فيه نظر فـإن إلحـاق

نظر الصـورة بنظر الحقيقة غـير صـحيح ، لما بينهما من الفرق العظيم في التأثير ، لكن الأولى البعد عنه لأنه قد يفضي إلى نظر التأمل ثم التلذذ والشهوة ، ولهـذا قـال النبي، صـلى الله عليه وسـلم : "لا تباشر المـرأة المـرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليهـا" رواه البخـاري ، ورواه أحمد وأبو داود بلفظ : "لتنعتها لزوجها" . واللام للتعليل . وأما إن كـانت الصـورة لامـرأة غـير معينة فلا بـأس بالنظر إليها إذا لم يخش من ذلك محظور شرعي.

(321) وسـئل فضـيلة الشـيخ : عن تهـاون كثـير من الناس في النظر إلى صـور النسـاء الأجنبيـات بحجة أنها صورة لا حقيقة لها؟

فأجاب – حفظه الله تعالى – بقوله : هذا تهاون خطير جـداً وذلك أن الإنسـان إذا نظر للمـرأة سـواء كـان ذلك بواسطة وسائل الإعلام المرئية ، أو بواسطة الصحف أو غـير ذلك ، فإنه لا بد أن يكـون من ذلك فتنة على قلب الرجل تجـره إلى أن يتعمد النظر إلي المـرأة مباشـرة ، وهـذا شـيء مشـاهد . ولقد بلغنا أن من الشـباب من يقتـني صـور النسـاء الجميلات ليتلـذذ بـالنظر إليهن ، أو يتمتع بـالنظر إليهن ، وهـذا يـدل على عظم الفتنة في مشاهدة هذه الصور، فلا يجـوز للإنسـان أن يشـاهد هـذه الصور، سواء كانت في مجلات أو في صحف أو غـير ذلك ، إن كـان يـرى من نفسه التلـذذ والتمتع بـالنظر إليهن ، لأن ذلك فتنة تضـره في دينه ، وفي اتجاهاته ، ويتعلق قلبه بالنظر إلى النساء فيبقى ينظر إليهن مباشرة.

(322) سـئل فضـيلة الشـيخ: لقد كـثر عـرض الصـور الكبـيرة والصـغيرة في المحلات التجارية وهي صـور إما لممثلين عـالميين أو أنـاس مشـهورين . وذلك للتعريف بنـوع أو أصـناف من البضـائع . وعند إنكـار هـذا المنكر يجيب أصـحاب المحلات بـأن هـذه الصـور غـير مجسـمة وهـذا يعـني أنها ليست محرمة وهي ليست تقليـداً لخلق الله باعتبارها بدون ظل ويقولون: إنهم قد اطلعـوا على فتـوى لفضـيلتكم بجريـدة "المسـلمون" مفادها أن التصوير المجسم هو المحـرم وغـير ذلك فلا. فـنرجو من فضيلتكم توضيح ذلك؟ .

فأجاب فضيلته بقوله : من نسب إلينا أن المحــرم من الصـور هو المجسم وأن غـير ذلك غـير حـرام فقد كـذب علينا ، ونحن نرى أنه لا يجـوز لبس ما فيه صـورة سـواء كان من لباس الصغار أو من لباس الكبـار ، وأنه لا يجـوز اقتنـاء الصـور للـذكرى أو غيرها إلا ما دعت الضـرورة أو الحاجة إليه مثل التابعية والرخصة . والله الموفق.

رســـــالة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وأصلي وأسلم على نبينا محمد ، وعلى آله ، وصحبه أجمعين ، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد : فقد كثر السـؤال حـول ما نشر في المقابلة التي جرت بيني وبين منـدوب جريـدة "المسـلمون" يـوم الجمعة 29/11/1410هـ بالعـدد 281 حـول حكم التصـوير "الفوتوغرافي" وذكرت في هذه المقابلة أني لا أرى أن التصــوير "الفوتــوغرافي" الفــوري- الــذي تخــرج فيه الصــورة فــوراً دون تحميض – داخل في التصــوير الــذي نهى عنه الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، ولعن فاعله .

وذكـرت علة ذلك ثم قلت : ولكن ينبغي أن يقـال : ما الغرض من هذا العمل؟

"إذا كان الغـرض شـيئاً مباحـاً صـار هـذا العمل مباحـاً بإباحة الغرض المقصود منه ، وإذا كان الغرض غير مبــاح صــار هـذا العمل حرامــاً لا لأنه من التصــوير ، ولكن لأنه قصد به شيء حرام" .

وحيث إن الذي يخاطبني رجل صـحفي ، ذكـرت مثـالاً من المحـرم يتعلق بالصـحافة ، وهو تصـوير النسـاء على صـفحات الجرائد والمجلات ، ولم أسـتطرد بـذكر الأمثلة اكتفاء بالقاعدة الآنفة الذكر ، وهي أنه متى كان الغرض مباحاً كـان هـذا العمل مباحـاً ، ومـتى كـان الغـرض غـير مباح كان هذا العمل حراماً.

ولكن بعض السائلين عن هذه المقابلة رغبـوا في ذكر المزيد من الأمثلة للمبــاح والمحــرم . وإجابة لــرغبتهم أذكر الآن من الأمثلة المباحة:

أن يقصد بهــذا التصــوير ما تــدعو الحاجة إلى إثباته كإثبــــات الشخصــــية ، والحادثة المرورية والجنائية ، والتنفيذية مثل أن يطلب منه تنفيذ شــيء فيقـوم بهـذا التصوير لإثباته.

ومن الأمثلة المحرمة :

1- 1- التصــوير للــذكرى ، كتصــوير الأصــدقاء ، وحفلات الــزواج ، ونحوها ، لأن ذلك يســتلزم اقتنــاء الصــور بلا

حاجة وهو حــرام ، لأنه ثبت عن النــبي-صــلى الله عليه وسلم – أن الملائكة لا تدخل بيتـاً فيه صـورة . ومن ذلك أن يحتفظ بصـــورة ميت حـــبيب إليه كأبيه وأمه وأخيه يطالعها بين الحين والآخر لأن ذلك يجدد الأحــزان عليه ، ويوجب تعلق قلبه بالميت.

2- 2- التصوير للتمتع النفسي أو التلـذذ الجنسي برؤية الصورة، لأن ذلك يجر إلى الفاحشة.

والواجب على من عنـده شـيء من هـذه الصـور لهـذه الأغراض ، أن يقوم بإتلافها لئلا يلحقه الإثم باقتنائها.

هـذه أمثلة للقاعـدة الآنفة الـذكر، ليست على سـبيل الحصر ، ولكن من أعطـاه الله فهمـاً فسـوف يتمكن من تطبيق بقية الصور على هذه القاعـدة . هـذا وأسـأل الله للجميع الهداية والتوفيق لما يحب ويرضى.

(323) سـئل فضـيلة الشـيخ : يحتـاج بعض الطلبة إلى رسم بعض الحيوانـات لغـرض التعليم والدراسة فما حكم ذلك؟ .

فأجاب بقوله : لا يجوز أن تصـور هـذه الحيوانـات لأن النبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، لعن المصـورين وقـال : أشد النـاس عـذاباً يـوم القيامة المصـورون" وهـذا يـدل على أن التصوير من كبائر الذنوب لأن اللعن لا يكــون إلا على كبيرة والوعيد بشدة العذاب لا يكون إلا على كبــيرة ، ولكن من الممكن أن تصـــور أجـــزاء من الجسم كاليد والرجل وما أشبه ذلك ؛ لأن هذه الأجـزاء لا تحلها الحيـاة ، وظاهر النصوص أن الذي يحرم ما يمكن أن تحله الحياة لقوله في بعض الأحــاديث : " كلف أن ينفخ فيها الــروح وليس بنافخ" .

(324) سـئل فضـيلة الشـيخ : يطلب من الطـالب في بعض المــدارس أن يرسم صــورة لــذات روح ، أو يعطى مثلاً بعض دجاجة ويقال : : أكمل الباقي، وأحيانــاً يطلب منه أن يقص هـــذه الصـــورة ويلزقها على الـــورق ، أو يعطى صورة فيطلب منه تلوينها فما رأيكم في هذا؟

فأجاب فضـيلته بقولـه: الـذي أرى في هـذا أنه حـرام يجب منعه ، وأن المســؤولين عن التعليم يلـــزمهم أداء الأمانة في هـذا البـاب ، ومنع هـذه الأشـياء ،وإذا كـانوا

يريـدون أن يثبتـوا ذكـاء الطـالب بإمكـانهم أن يقولـوا : اصنع صورة سيارة أو شجرة ، أو ما أشبه ذلك مما يحيط به علمه ، ويحصل بـــذلك معرفة مـــدى ذكائه وفطنته وتطبيقه للأمــور ، وهــذا مما ابتلي به النــاس بواســطة الشـــيطان ، وإلا فلا فـــرق بلا شك في إجـــادة الرسم والتخطيط بين أن يخطط الإنســان صــورة شــجرة ، أو سيارة ،أو قصر ، أو إنسان.

فالذي أرى أنه يجب على المسؤولين منع هذه الأشياء ، وإذا ابتلي الطالب ولا بد فليصور حيواناً ليس له رأس.

(325) وســئل الشـــيخ : قلتم – حفظكم اللـــه- في الفتــوى الســابقة : "إذا ابتلي الطــالب ولا بد فليصــور حيوانـــاً ليس له رأس" ولكن قد يرسب الطـــالب إذا لم يرسم الرأس فما العمل؟ .

فأجاب قائلاً : إذا كان هذا فقد يكون الطالب مضـطراً لهذا الشيء ، ويكـون الإثم على من أمـره وكلفه بـذلك ، ولكـني آمل من المسـؤولين ألا يصل بهم الأمر إلى هـذا الحد ، فيضطروا عباد الله إلى معصية الله.

(326) وســئل – حفظه الله تعـــالى- :عن حكم لبس الثياب التي فيها صورة حيوان أو إنسان؟ فأجاب بقوله : لا يجــوز للإنســان أن يلبس ثيابــاً فيها صــورة حيــوان أو إنســان، ولا يجــوز أيضــاً أن يلبس غـترة أو شــماغاً أو ما أشبه ذلك وفيه صورة إنسان أو حيوان وذلك لأن النبي ، صلى الله عليه وســلم ، ثبت عنه أنه قــال : "إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة" .

ولهذا لا نرى لأحد أن يقتني الصور للذكرى كما يقـول :ون ، وأن من عنده صور للـذكرى فـإن الـواجب عليه أن يتلفها ؛ سواء كـان قد وضـعها على الجـدار ، أو وضـعها في ألبوم ، أو في غير ذلك ؛ لأن بقاءها يقتضي حرمــان أهل البيت من دخول الملائكة بيتهم . وهذا الحديث الذي أشـرت إليه قد صح عن النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، والله أعلم.

(327) سـئل فضـيلة الشـيخ: عن حكم إلبـاس الصـبي الثياب التي فيها صور لذوات الأرواح؟ .

فأجـاب قـائلاً : يقـول : أهل العلم : إنه يحـرم إلبـاس الصــبي ما يحــرم إلباسه الكبــير ، وما كــان فيه صــور فإلباسه الكبير حرام ، فيكون إلباسه الصغير حراماً أيضاً ، وهو كذلك ، والذي ينبغي للمســلمين أن يقـاطعوا مثل هذه الثياب وهذه الأحذية حــتى لا يــدخل علينا أهل الشر والفساد من هذه النواحي ، وهي إذا قوطعت فلن يجدوا سبيلاً إلى إيصالها إلى هذه البلاد وتهوين أمرها بينهم.

(328) سئل فضيلة الشيخ : هل استثناء بعض العلمــاء لعب الأطفــال من التصويرصــحيح؟ وهل قــول الشــيخ ..بجــواز الصــور الــتي ليس لها ظل وإنما هي نقــوش بالألوان قول صحيح؟ .

فأجاب بقوله : استثناء لعب الأطفال صــحيح ، لكن ما هي اللعب المستثناة أهي اللعب التي كانت معهـودة من قبل وليست على هــذه الدقة في التصــوير، فــإن اللعب المعهـــودة من قبل ليس فيها تلك العيـــون والشـــفاه والأنوف كما هو المشـاهد الآن في لعب الأطفـال أم إن الرخصة عامة فيما هو لعب أطفال ولو كان على الصــور المشاهدة الآن؟ .

هذا محل تأمل والاحتياط تجنب هــذه الصـور الشـائعة الآن والاقتصار على النوع المعهود من قبل.

وأما الصـــور الـــتي ليس لها ظل وإنما هي نقـــوش بـالألوان فـإن دعـوى الجـواز فيها نظر حيث اسـتند في ذلك إلى أنه كـــان ممنوعـــاً ثم أجـــيز ؛ لأن من شـــروط النسخ تعــذر إمكــان الجمع بين النصــين ، والعلم بتــأخر الناسخ ، وأما مع إمكــان الجمع فلا تقبل دعــوى النسخ ، لأن الجمع يكون فيه العمل بالــدليلين والنسخ يكـون فيه إبطــال أحد الــدليلين ثم إن طريق العلم بالمتــأخر ليس الاســتنتاج والتخمين ، بل النقل المجــرد هو الطريق إلى العلم بالمتأخر ثم إن قول النبي ، صلى الله عليه وســلم : "إن الملائكة لا تــدخل بيتــاً فيه صـورة" خــبر والخــبر لا يدخله النسخ إلا إذا أريد به الإنشــاء وليس هــذا مما أريد به الإنشـاء. نعم الخـبر يدخله التخصـيص فينظر هل هـذا الحـديث مخصص بالصـور الـتي ذكرهـا؟ هـذا محل خلاف بين أهل العلم ، فمنهم من يرى أن هذا الحديث مخصص

بقوله: "إلا رقماً في ثـوب" وبحـديث عائشـة- رضي الله عنها- في الستر الذي فيه تمثـال طـائر وقد ذكر الشـيخ . . . . . أن حديث "إلا رقماً في ثـوب" رواه الخمسة وقد رواه البخاري ومسلم أيضاً ومن العلماء من يرى أن هـذا الترخيص في الرقم في الثوب وتمثـال الطـائر كـان في أول الأمر ثم نهي عنه على العكس من قول الشيخ . . .

والــذي يظهر لي أن الجمع ممكن وهو أن يحمل قوله : "إلا رقمــــاً في ثـــوب" على ما ورد حله مما يتكأ عليه ويمتهن فيكون الـرقم في الثـوب المـراد به ما كـان في مخـدة ونحوها لأنه الـذي ورد حله وأن زيد بن خالد ألحق به الستر ونحوه وهو إلحاق غير صحيح لأن حـديث عائشة – رضي الله عنها – في السـهوة صـــريح في المنع منه حيث هتكه النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، وتلـون من أجله وجهه.

وأما حديث مسلم في تمثـال الطـائر فيحمل على أنه تمثـــال لا رأس فيه وعلى أن النـــبي ، صـــلى الله عليه وســـلم ، كرهه لا من أجل أنه صـــورة ولكن من أجل أنه من بـاب الـترف الزائد ولهـذا قـال: "حوليه فـإني كلما دخلت ورأيته ذكـرت الـدنيا" . ويؤيد هـذا الحمل ما رواه مسـلم من حـديث عائشة – رضي الله عنها – قـالت : إن النبي ، صلى الله عليه وسـلم ، خـرج في غزاته فأخـذت نمطاً فسترته على الباب فلما قدم فـرأى النمط عـرفت الكراهية في وجهه فجذبه حــتى هتكه أو قطعه وقـال : "إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجـــارة والطين" . وعلى هــذا فتكــون النتيجة في هــذا تحــريم اقتنــاء الصــور المجسمة والملونة والمنقـورة والمزبـورة إلا الملونة إذا كانت في شـيء يمتهن كـالفراش ونحـوه فلا تحـرم لكن الأولى التـنزه عنها أيضـاً لما في الصـحيحين من حـديث عائشة أنها اشترت نمرقة للنبي ، صلى الله عليه وسـلم ، فيها تصـاوير ليقعد عليها ويتوسـدها ، فلما رآها قـام على البـاب ولم يـدخل وعـرفت الكراهية في وجهه ثم أخـبر أن أصـحاب هـذه الصـور يعـذبون يقـال : أحيـوا ما خلقتم ثم قـال: "إن الـبيت الـذي فيه الصـور لا تدخله الملائكة" . والله الموفق.

(329) سئل فضيلة الشيخ : هناك أنواع كثيرة من العرائس منها ما هو مصنوع من القطن، وهو عبارة عن كيس مفصل برأس ويدين ورجلين ، ومنها ما يشبه الإنسان تماماً ، ومنها ما يتكلم أو يبكي أو يمشي ، فما حكم صنع أو شراء مثل هذه الأنواع للبنات الصغار للتعليم والتسلية؟ .

فأجاب قائلاً : أما الذي لا يوجد فيه تخطيط كامل وإنما يوجد فيه شيء من الأعضاء والرأس ولكن لم تتبين فيه الخلقة فهذا لا شك في جوازه وأنه من جنس البنات اللاتي كانت عائشة – رضي الله عنها – تلعب بهن.

وأما إذا كان كامل الخلقة وكأنما تشاهد إنساناً ولا سيما إن كان له حركة أو صوت فإن في نفسي من جواز هذه شيئاً ، لأنه يضاهي خلق الله تماماً ، والظاهر أن اللعب التي كانت عائشة تلعب بهن ليست على هذا الوصف، فاجتنابها أولى ؛ ولكني لا أقطع بالتحريم نظراً لأن الصغار يرخص لهم ما لا يرخص للكبار في مثل هذه الأمور ، فإن الصغير مجبول على اللعب والتسلي ، وليس مكلفاً بشيء من العبادات حتى نقول: إن وقته يضيع عليه لهواً وعبثاً ، وإذا أراد الإنسان الاحتياط في مثل هذا فليقلع الرأس أو يحميه على النار حتى يلين ثم يضغطه حتى تزول معالمه.

(330) وسئل فضيلة الشيخ : هل هناك فرق بين أن يصنع الاطفال تلك اللعب وبين أن نصنعها نحن لهم أو نشتريها لهم؟ .

فأجاب فضيلته بقوله : أنا أرى أن صنعها على وجه يضاهي خلق الله حرام ، لأن هذا من التصوير الذي لا شك في تحريمه ، لكن إذا جاءتنا من النصارى أو غيرهم من غير المسلمين فإن اقتناءها كما قلت أولاً .

لكن بالنسبة للشراء بدلاً من أن نشتريها ينبغي أن نشتري أشياء ليست فيها صور كالدراجات أو السيارات أو الرافعات وما أشبهها.

أما مسألة القطن والذي ما تتبين له صورة على الرغم مما هناك من أنه أعضاء ورأس ورقبة ولكن ليس

فيه عيـون ولا أنف فما فيه بـأس ، لأن هـذا لا يضـاهي خلق الله .

(331) وسئل فضـيلته : عن حكم صـنع ما يشـبه هـذه العرائس بمادة الصلصال ثم عجنها في الحال؟ .

فأجـاب بقوله : كل من صـنع شـيئاً يضـاهي خلق الله فهو داخل في الحديث ، وهو لعن النبي ، صلى الله عليه وسـلم ، المصـورين . وقوله : "أشد النـاس عـذاباً يـوم القيامة المصـــــورون" لكن كما قلت : إنه إذا لم تكن الصـــورة واضـــحة أي ليس فيها عين أو أنف ولا فم ولا أصابع فهذه ليست صورة كاملة ولا مضـاهية لخلق اللـه- عز وجل-.

(332) سئل فضيلة الشـيخ : كثـير من الألعـاب تحـوي صوراً مرسومة باليد لـذوات الأرواح والهـدف منها غالبـاً التعليم مثل هذه الموجودة في الكتاب النـاطق فهل هي جائزة؟.

فأجاب قائلاً : إذا كانت لتسلية الصـغار فـإن من أجـاز اللعب للصغار يجيز مثل هـذه الصـور ، وأما من منع هـذه الصور على أن هذه الصور ليست أيضـاً مطابقة للصـورة التي خلق الله عليها هذه المخلوقات المصورة كما يتضح مما هو أمامي . والخطب في هذا سهل.

(333) سـئل فضـيلة الشـيخ : ما حكم صـور الكرتـون التي تخرج في التلفزيـون؟ وما قـولكم في ظهـور بعض المشـايخ فيـه؟ وما حكم استصـحاب الـدراهم الـتي فيها صور؟ .

فأجاب قائلاً : أما صور الكرتون التي ذكرتم أنها تخرج في التلفزيون فإن كـانت على شـكل آدمي فحكم النظر فيها محل تردد ، هل يلحق بالصور الحقيقية أو لا؟ .

والأقرب أنه لا يلحق بها . وإن كـانت على شـكل غـير آدمي فلا بـأس بمشـاهدتها إذا لم يصـحبها أمر منكر من موسيقى أو نحوها ولم تله عن واجب .

وأما ظهــور بعض المشــايخ في التفزيــون فهو محل اجتهاد إن أصاب الإنســان فيه فله أجـران وإن أخطأ فله أجر واحد ، ولا شك أن المحب للخــــير منهم قصد نشر العلم وأحكــام الشــريعة؛ لأن التلفزيــون أبلغ وســائل

الإعلام وضـوحاً ، وأعمها شـمولاً ، وأشـدها من النـاس تعلقـاً فهم يقولـون: إن تكلمنا في التفزيـون وإلا تكلم غيرنا وربما كـان كلام غيرنا بعيـداً من الصـواب ، فننصح الناس ونوصد البـاب ونسد الطريق أمـام من يتكلم بغـير علم فيضل ويضل.

وأما استصـحاب الرجل ما ابتلي به المسـلمون اليـوم من الدراهم التي عليها صور الملوك والرؤساء فهذا أمر قديم ، وقد تكلم عليه أهل العلم ، ولقد كـان النـاس هنا يحملـون الجنيه الفـرنجي وفيه صـورة فـرس وفـارس ، ويحملـــون الريـــال الفرنسي وفيه صـــورة رأس ورقبة وطير. والذي نرى في هذا أنه لا إثم على من استصـحبه لـــدعاء الحاجة إلى حمله إذ الإنســـان لا بد له من حمل شـيء من الـدراهم في جيبه ومنع النـاس من ذلك فيه حـرج وتعسـير وقد قـال الله -تعـالى - :] يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر[[1] وقال – تعالى - :] ما جعل عليكم في الدين من حرج[[2] وصح عن النبي ، صلى الله عليه وسلم، أنه قال : "إن الـدين يسر ولن يشـاد الـدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا" . رواه البخـاري . وقال لمعـاذ بن جبل وأبي موسى عند بعثهما إلى اليمن : "يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفراً وقـال للنـاس حين زجـروا الأعـرابي الـذي بـال في المسـجد: "دعـوه فإنما بعثتم ميسـرين ولم تبعثـوا معسـرين" رواهما البخـاري أيضاً.

فـــإذا حمل الرجل الدراهم الـــتي فيها صـــورة ، أو التابعية ، أو الرخصة وهو محتـاج إليهما أو يخشى الحاجة فلا حرج في ذلك ولا إثم إن شاء الله - تعالى – إذا كـان الله – تعالى – يعلم أنه كاره لهذا التصـوير وإقـراره وأنه لولا الحاجة إليه ما حمله.

والله أسـأل أن يعصـمنا جميعـاً والمسـلمين من أن تحيط بنا خطايانا وأن يرزقنا الثبـات والاسـتقامة على دينه إنه جواد كريم.

---

(1) سورة البقرة ، الآية "185" .

(2) سورة الحج ، الآية "78" .

(334) سـئل فضـيلة الشـيخ : عن حكم إقامة مجسم لقلب إنسـان لأجل التـذكير بقـدرة الله وعظمتـه- عز وجل-؟ .

فأجـاب فضـيلته : صـورة القلب أو غـيره من الأجـزاء ليس من الصـور المحرمة لأنه بعض صـورة وعلى هـذا فيجـوز رسم القلب ، أو اليد ، أو الرجل أو الـرأس كل واحد على حـدة ، ولكن المشـكل في السـؤال صـرف الأمـوال في مثل هـذا لأن النفع الحاصل به لا يسـاوي الأمـوال المصـروفة فيه ولا يقـرب منها فجـواز صـرف الأمـوال في هـذا محل نظر والسـلامة أسـلم . والله – تعالى – الموفق .

(335) سـئل فضـيلة الشـيخ : كيف نجمع بين قـول النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم : "إن أشد النـاس عـذاباً يـوم القيامة الـذين يضـاهون بخلق اللـه" وبين كـون المشرك أشد الناس عذاباً يوم القيامة؟ .

فأجـــــاب حفظه الله بقوله : ذكر في الجمع بينهما وجوه:

الوجه الأول : أن الحديث على تقـدير "من" أي إن من أشد النـاس عـذاباً بـدليل أنه قد جـاء بلفظ "إن من أشد الناس عذاباً" فيحمل ما حذفت منه على ما ثبتت فيه.

الوجه الثـاني: أن الأشـدية لا تعـني أن غـيرهم لا يشاركهم بل يشاركهم غيرهم قال- تعالى- :

]أدخلـوا آل فرعـون أشد العـذاب[[1] فيكـون الجميع مشتركين في الأشد.

ولكن يـرد على هـذا أن المصـور فاعل كبـيرة فقط فكيف يسوى بمن هو كافر مستكبر؟ .

الوجه الثالث: أن الأشدية نسـبية يعـني أن المصـورين أشد النـاس عـذاباً بالنسـبة للعصـاة الـذين لم تبلغ معصـيتهم الكفر لا بالنسـبة لجميع النـاس. وهـذا أقـرب الوجوه والله أعلم .

(336) وسئل : عن حكم تعليق الصـور على الجـدران؟ .

---

(1) سورة غافر ، الآية "46" .

فأجاب بقوله : تعليق الصـور على الجـدران ولا سـيما الكبـيرة منها حـرام حـتى وإن لم يخـرج إلا بعض الجسم والـرأس ، وقصد التعظيم فيها ظـاهر وأصل الشـرك هو هذا الغلو كما جاء ذلك عن أبن عبـاس – رضي الله عنه – أنه قال في أصنام قوم نوح الـتي يعبـدونها : إنها كـانت أسماء رجال صالحين صوروا صـورهم ليتـذكروا العبـادة، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم .

(337) وسئل أيضاً : عن حكم إقتناء الصور للذكرى؟.

فأجاب الشيخ بقوله: اقتناء الصور للذكرى محـرم لأن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أخبر أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ، وهذا يدل على تحريم اقتناء الصـور في البيوت . والله المستعان.

(338) سئل فضيلة الشيخ : هل يلزم الإنســان طمس الصــــورة الــــتي في الكتب؟ وهل وضع خط بين الرقبة والجسم يزيل الحرمة؟ .

فأجــاب حفظه الله تعــالى بقوله : لا أرى أنه يلــزم طمسها لأن في ذلك مشقة كبيرة، ولأنها أي هذه الكتب ما قصد بها هذه الصورة إنما قصد ما فيها من العلم.

ووضع خط بين الرقبة والجسم هـذا لا يغـير الصـورة عما هي عليه.

339- ســـئل فضــيلة الشــيخ : عن حكم تصـــوير المحاضرات والندوات بأجهزة الفيديو؟

فأجــاب قــائلاً : الــذي أرى أنه لا بــأس بتصــوير المحاضـرات والنـدوات بـأجهزة الفيـديو التلفزيونية إذا دعت الحاجة إلى ذلك أو اقتضته المصلحة لأمور:

أولاً : أن التصوير الفوتوغرافي الفوري لا يـدخل في مضاهاة خلق الله كما يظهر للمتأمل.

ثانياً : أن الصورة لا تظهر على الشريط فلا يكون فيه اقتناء للصورة.

ثالثـاً: أن الخلاف في دخـول التصـوير الفوتـوغرافي الفوري في مضاهاة خلق الله – وإن كان يـورث شـبهة – فــإن الحاجة أو المصــلحة المحققة لا تــترك لخلاف لم

يتـبين فيه وجه المنع . هـذا ما أراه في هـذه المسـألة . والله الموفق .

(340) سئل فضـيلة الشـيخ – حفظه الله – عن معـنى جملة : "إلا رقماً في ثوب" الـتي وردت في الحـديث هل تدل على حل الصور التي في الثوب؟

فأجـاب – حفظه اللـه- بقوله : إن رأينا في الحـديث : "إلا رقماً في ثـوب" من النصـوص المتشـابهة والقاعـدة السليمة : يرد إلى المحكم . ولقوله تعالى - :] منه آيـات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات ، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغـاء الفتنة وابتغـاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراســـــخون في العلم يقول :ون آمنا به كل من عند ربنا[[1] .

ويرد المتشابه إلى المحكم ولا يبقى فيه اشتباه.

فهذا الحديث : "إلا رقمـاً في ثـوب" يحتمل أنه عـام ، رقماً : يشمل صورة الحيوان وصورة الأشجار وغــير ذلك ، فإنه كـــان محتملاً لهــــذا فإنه يحمل على النصــــوص المحكمة الــتي تــبين أن المــراد بــرقم الثــوب ما ليس بصورة حيـوان أو إنسـان حـتى تبقى النصـوص متطابقة متفقة.

ونحن لا نرى ذلك والتفصـيل فيما له ظل وما ليس له ظل لأن حـديث علي بن أبي طـالب - رضي الله عنـه- في صحيح مسلم أنه قـال : "يا أبا الهيـاج ألا أبعثك على ما بعثـني عليه رسـول اللـه، صـلى الله عليه وسـلم ، ألا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته ولا صورة إلا طمستها" .

(341) ســئل فضـــيلة الشـــيخ – حفظه الله - : عن التصوير باليد؟ .

فأجــاب حفظه الله بقولــه: الحمد لله رب العــالمين والصــلاة والســلام على نبينا محمد وعلى آله وصــحبه أجمعين ، التصـوير باليد حـرام بل هو من كبـائر الـذنوب لأن النبي صلى الله عليه وسـلم لعن المصـورين واللعن لا يكـون إلا على كبـيرة من كبـائر الـذنوب وسـواء رسم الصورة يختبر إبداعه أو رسمها للتوضيح للطلاب أو لغـير

---

(1) سورة آل عمران ، الآية "7" .

ذلك فإنه حـــرام ، لكن لو رسم أجــزاء من البـــدن كاليد وحدها أو الرأس وحده فهذا لا بأس به.

(342) ســـئل فضـــيلة الشـــيخ – حفظه الله – : عن التصوير بالآلة الفوتوغرافية الفورية؟ .

فأجـــاب حفظه الله بقوله : التقـــاط الصـــورة بالآلة الفوتوغرافية الفورية الـتي لا تحتـاج إلى عمل بيد فـإن هذا لا بأس به ؛ لأنه لا يـدخل في التصـوير ، ولكن يبقى النظر ، ما هو الغرض من هذا الالتقاط : إذا كان الغـرض من هـذا الالتقـاط هو أن يقتنيها الإنسـان ولو للـذكرى صار ذلك الالتقاط حرامـاً وذلك لأن الوسـائل لها أحكـام المقاصد ، واقتنـاء الصـور للـذكرى محـرم لأن النـبي ، صلى الله عليه وسلم ، أخـبر أن " الملائكة لا تـدخل بيتـاً فيه صـورة" وهـذا يـدل على تحـريم اقتنـاء الصـور في البيوت ، وأما تعليق الصور على الجدران فإنه محــرم ولا يجوز والملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة.

(343) سئل فضيلة الشـيخ – حفظه الله - : عما ابتلي به النـاس اليـوم من وجـود الصـور بأشـياء من حاجـاتهم الضرورية؟ .

فأجـــــاب – حفظه الله – بقوله : ما ابتلي به النــــاس اليوم من وجود الصور بأشـياء من حاجـاتهم الضـرورية ، فــأرى أنه إذا أمكن مـدافعتها فـذاك ، وإن لم يكن فــإن فيها من الحــرج والمشــقة والعسر مما ارتفع عن هــذه الأمة ، بمعـــــنى أنه يوجد في بعض المجلات وفي بعض الصــحف الــتي يقتنيها الإنســان لما فيها من المنــافع والإرشــاد والتوجيه فــأرى أن مثل هــذا ما دام لم يقصد الصـورة نفسـها فلا بـأس أن يقتنيها لا سـيما إذا كـانت الصورة مغلقة لا تبرز ولا تبين.

(344) ســئل فضــيلة الشــيخ- حفظه الله – عن نشر صور المشوهين الأفغان؟ .

فأجـــاب حفظه الله بقوله : نشر صـــور المشـــوهين الأفغـان مصـلحة في الحقيقة وهي أنها تـوجب انـدفاع الناس بالتبرع لهم ، لكن أقول : إن هذا قد يحصل بـدون نشر هذه الأشياء أو ربما يمكن أن نضع شيئاً على الوجه

بحيث لا يتبين الرأس لأن الرأس إذا قطع لا تبقى صورة كما جاء في الحديث "ألا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً إلا سويته" وهذا ظاهره أن المراد بالصـورة حـتى صـورة التلـوين وإن لم يكن لها ظل لأنه لم يقل : إلا كسـرتها ، والطمس إنما يكون لما كان ملوناً .

وكـذلك أيضـاً حـديث عائشة في البخـاري حينما دخل عليه الصلاة والسلام فوجد نمرقة فيها صورة فـوق على الباب وعرفت في وجهه الكراهيـة، وقـال ، عليه الصـلاة والسلام : "إن أصحاب هؤلاء الصور يعذبون" ، فهذا دليل على أنه يشـمل الصـورة الـتي لها ظل والـتي ليس لها ظل وهذا هو الصحيح.

رســـالة
بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد الصالح العثيمين إلى أخيه المكرم الشيخ . . . . . حفظه الله - تعالى - ، وجعله من عبـاده الصـالحين، وأوليائه المؤمنين المتقين ، وحزبه المفلحين ، آمين.

وبعد فقد وصـــلني كتـــابكم الـــذي تضـــمن الســـلام والنصـــيحة ، فعليكم الســـلام، ورحمة الله وبركاتـــه، وجزاكم الله عني على نصيحتكم البالغة التي أسأل الله- تعالى – أن ينفعني بها.

ولا ريب أن الطريقة التي سلكتموها في النصيحة هي الطريقة المثلى للتناصح بين الإخــوان ، فــإن الإنســان محل الخطأ والنسيان ، والمـؤمن مـرآة أخيه ، ولا يـؤمن أحد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

ولقد بلغت نصيحتكم مني مبلغاً كبيراً بما تضـمنته من العبـارات الواعظة والـدعوات الصـادقة ، أسـأل الله أن يتقبلها ، وأن يكتب لكم مثلها.

وما أشرتم إليه- حفظكم اللـه- من تكـرر جـوابي على إباحة الصورة المأخوذة بالآلة : فـإني أفيد أخي أنـني لم أبح اتخاذ الصورة – والمراد صورة ما فيه روح من إنسان أو غيره – إلا ما دعت الضـرورة أو الحاجة إليه ، كالتابعية ، والرخصة ، وإثبات الحقائق ونحوها.

وأما اتخــاذ الصــورة للتعظيم ، أو للــذكرى، أو للتمتع بالنظر إليها ، أو التلذذ بها فإني لا أبيح ذلك ، سواء كـان تمثــالاً أو رقمــاً وســواء كـان مرقومـــاً باليد أو بالآلة ، لعموم قول النبي ، صلى الله عليه وسـلم ، -: "لا تـدخل الملائكة بيتاً فيه صورة " . وما زلت أفتي بذلك وآمر من عنــده صــور للــذكرى بإتلافها ، وأشــدد كثـيراً إذا كـانت الصورة صورة ميت.

وأما تصوير ذوات الأرواح من إنسان أو غـيره فلا ريب في تحريمه وأنه من كبــائر الــذنوب ، لثبـوت لعن فاعله على لسـان رسـول الله ، صـلى الله عليه وسـلم ، وهـذا ظاهر فيما إذا كان تمثـالاً – أي مجسـماً – أو كـان باليد ، أما إذا كان بالآلة الفورية التي تلتقط الصـورة ولا يكـون

فيها أي عمل من الملتقط من تخطيط الوجه وتفصيل الجسم ونحوه ، فإن التقطت الصورة لأجل الذكرى ونحوها من الأغراض التي لا تبيح اتخاذ الصورة فإن التقاطها بالآلة محرم تحريم الوسائل ، وإن التقطت الصورة للضرورة أو الحاجة فلا بأس بذلك.

هذا خلاصة رأيي في هذه المسألة ، فإن كان صواباً فمن الله وهو المان به ، وإن كان خطأ فمن قصوري أو تقصيري ، وأسأل الله أن يعفو عني منه، وأن يهديني إلى الصواب ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(345) سئل فضيلة الشيخ – حفظه الله تعالى -: عن البدعة؟

فأجاب قائلاً : البدعة قال فيها رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : "إياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار". وإذا كان كذلك فإن البدع سواء كانت ابتدائية أم استمرارية يأثم من تلبس بها لأنها كما قال الرسول، عليه الصلاة والسلام : "في النار"؛ أعني أن الضلالة هذه تكون سبباً للتعذيب في النار ، وإذا كان الرسول ، عيه الصلاة والسلام حذر أمته من البدع فمقتضى ذلك أنها مفسدة محضة لأن الرسول صلى الله عليه وسلم ، عمم ولم يخص قال: "كل بدعة ضلالة" .

ثم إن البدع في الحقيقة هي انتقاد غير مباشر للشريعة الإسلامية ؛ لأن معناها أو مقتضاها أن الشريعة لم تتم،وأن هذا المبتدع أتمها بما أحدث من العبادة التي يتقرب بها إلى الله كما زعم.

فعليه نقول: كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ، والواجب الحذر من البدع كلها وألا يتعبد الإنسان إلا بما شرعه الله ورسوله ، صلى الله عليه وسلم ، ليكون إمامه حقيقة لأن من سلك سبيل بدعة فقد جعل المبتدع إماماً له في هذه البدعة دون رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، .

(346) وسئل : عن معنى البدعة وعن ضابطها؟ وهل هناك بدعة حسنة ؟ وما معنى قول النبي ، صلى الله عليه وسلم : "من سن في الإسلام سنة حسنة؟

فأجاب بقوله : البدعة شرعاً ضابطها" التعبد لله بما لم يشرعه الله" ، وإن شئت فقل : "التعبد لله – تعالى بما ليس عليه النبي ، صلى الله عليه وسلم ، ولا خلفاؤه الراشدون" فالتعريف الأول مأخوذ من قوله- تعالى-:]أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله[[1] . والتعريف الثاني مأخوذ من قول النبي ، صلى الله عليه وسلم ، : "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور" فكل من تعبد لله بشيء لم يشرعه الله، أو بشيء لم يكن عليه النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وخلفاؤه الراشدون فهو مبتدع سواء كان ذلك التعبد فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته أو فيما يتعلق بأحكامه وشرعه. أما الأمور العادية التي تتبع العادة والعرف فهذه لا تسمى بدعة في الدين وإن كانت تسمى بدعة في اللغة ، ولكن ليست بدعة في الدين وليست هي التي حذر منها رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، .

وليس في الدين بدعة حسنة أبداً ، والسنة الحسنة هي التي توافق الشرع ، وهذه تشمل أن يبدأ الإنسان بالسنة أي يبدأ العمل بها، أو يبعثها بعد تركها ، أو يفعل شيئاً يسنه يكون وسيلة لأمر متعبد به فهذه ثلاثة أشياء:

الأول : إطلاق السنة على من ابتدأ العمل ويدل له سبب الحديث فإن النبي، صلى الله عليه وسلم ، حث على التصدق على القوم الذين قدموا عليه ، صلى الله عليه وسلم ، وهم في حاجة وفاقة ، فحث على التصدق فجاء رجل من الأنصار بصرة من فضة قد أثقلت يده فوضعها في حجر النبي ، عليه الصلاة والسلام ، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم ، : "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها" فهذا الرجل سن سنة ابتداء عمل لا ابتداء شرع.

---

[1] سورة الشورى، الآية "21" .

الثاني : السنة التي تركت ثم فعلها الإنسان فأحياها فهذا يقال عنه: سنها بمعنى أحياها وإن كان لم يشرعها من عنده.
الثالث: أن يفعل شيئاً وسيلة لأمر مشروع مثل بناء المدارس وطبع الكتب فهذا لا يتعبد بذاته ولكن لأنه وسيلة لغيره فكل هذا داخل في قول النبي ، صلى الله عليه وسلم : "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها" . والله أعلم.
(347) وسئل فضيلة الشيخ : كيف يتعامل الإنسان الملتزم بالسنة مع صاحب البدعة؟ وهل يجوز هجره؟ .
فأجاب بقوله : البدع تنقسم إلى قسمين :
بدع مكفرة ، وبدع دون ذلك وفي كلا القسمين يجب علينا نحن أن ندعو هؤلاء الذين ينتسبون إلى الإسلام ومعهم البدع المكفرة وما دونها إلى الحق؛ ببيان الحق دون أن نهاجم ما هم عليه إلا بعد أن نعرف منهم الاستكبار عن قبول الحق لأن الله – تعالى – قال للنبي ، صلى الله عليه وسلم :]ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم[[1] فندعو أولاً هؤلاء إلى الحق ببيان الحق وإيضاحه بأدلته ، والحق مقبول لدى كل ذي فطرة سليمة ، فإذا وجد العناد والاستكبار فإننا نبين باطلهم ، على أن بيان باطلهم في غير مجادلتهم أمر واجب.
أما هجرهم فهذا يترتب على البدعة ، فإذا كانت البدعة مكفرة وجب هجره ، وإذا كانت دون ذلك فإننا نتوقف في هجره ؛ إن كان في هجره مصلحة فعلناه ، وإن لم يكن فيه مصلحة اجتنبناه ، وذلك أن الأصل في المؤمن تحريم هجره لقول النبي ، صلى الله عليه وسلم ، : "لا يحل لرجل مؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث" فكل مؤمن وإن كان فاسقاً فإنه يحرم هجره مالم يكن في الهجر مصلحة ، فإذا كان في الهجر مصلحة هجرناه ، لأن الهجر حينئذ دواء ، أما إذا لم يكن فيه مصلحة أو كان فيه زيادة في المعصية والعتو، فإن ما لا مصلحة فيه تركه هو المصلحة.

---

[1] سورة الأنعام، الآية "108".

فإن قال قائل : يرد على ذلك أن النبي ، صـلى الله عليه وسلم ، هجر كعب بن مالك وصـاحبيه الـذين تخلفـوا عن غزوة تبوك؟
فـالجواب : أن هـذا حصـل من النـبي، صـلى الله عليه وسلم ، وأمر الصـحابة بهجـرهم لأن في هجـرهم فائـدة عظيمة ، فقد ازدادوا تمسكاً بما هم عليـه حـتى إن كعب بن مالك – رضي الله عنـه- جـاءه كتـاب من ملـك غسـان يقول : فيه بأنه سمع أن صاحبك – يعني الرسول، صـلى الله عليه وسلم - قد جفـاك وأنـك لسـت بـدار هـوان ولا مذلة فالحق بنا نواسك . فقام كعب مع ما هـو عليـه من الضيق والشدة وأخذ الكتاب وذهب به وأحرقه في التنور . فهؤلاء حصل في هجرهم مصلحة عظيمـة ، ثم النتيجـة التي لا يعادلها نتيجة أن الله أنـزل فيهم قرآنـاً يتلى إلى يوم القيامة قال- تعـالى - :] لقـد تـاب اللـه على النـبي والمهاجرين والأنصـار الـذين اتبعـوه في سـاعة العسـرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنـه بهم رءوف رحيم . وعلى الثلاثـة الـذين خلفـوا حـتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسـهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبـوا إن الله هو التواب الرحيم[[1] الآيتان.
(348) وسئل فضيلة الشيخ : كيف نـرد على أهـل البـدع الـذين يسـتدلون على بـدعهم بحـديث "من سـن في الإسلام سنة حسنة . . . . " إلخ؟ .
فأجاب بقوله : نرد على هؤلاء فنقـول : إن الـذي قـال : "من سن في الإسلام سنة حسـنة فلـه أجرهـا وأجـر من عمل بها" . هو الذي قال: "عليكم بسنتي وسنة الخلفـاء الراشدين المهديين من بعـدي وإيـاكم ومحـدثات الأمـور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعـة ضـلالة وكـل ضـلالة في النار". وعلى هذا يكون قوله: "من سن في الإسلام سنة حسنة" . منزلاً على سـبب هـذا الحـديث، وهـو أن النـبي صلى اللـه عليـه وسـلم حث على الصـدقة للقـوم الـذين جاؤوا من مضر في حاجة وفاقـة فجـاء رجـل بصـرة من فضة فوضـعها بين يـدي النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم،

---

[1] سورة التوبة ، الآيتان "117-118" .

فقال النبي ، صلى الله عليه وسلم ، : "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة" . وإذا عرفنا سبب الحديث وتنزل المعنى عليه تبين أن المراد بسن السنة سن العمل بها ، وليس سن التشريع لأن التشريع لا يكون إلا لله ورسوله ، وأن معنى الحديث من سن سنة أي ابتدأ العمل بها واقتدى الناس به فيها، كان له أجرها وأجر من عمل بها ، هذا هو معنى الحديث المتعين، أو يحمل على أن المراد "من سن سنة حسنة" من فعل وسيلة يتوصل بها إلى العبادة واقتدى الناس به فيها، كتأليف الكتب، وتبويب العلم ، وبناء المدارس ، وما أشبه هذا مما يكون وسيلة لأمر مطلوب شرعاً. فإذا ابتدأ الإنسان هذه الوسيلة المؤدية للمطلوب الشرعي وهي لم ينه عنها بعينها ، كان داخلاً في هذا الحديث.

ولو كان معنى الحديث أن الإنسان له أن يشرع ما شاء ، لكان الدين الإسلامي لم يكمل في حياة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ولكان لكل أمة شرعة ومنهاج ، وإذا ظن هذا الذي فعل هذه البدعة أنها حسنة فظنه خاطئ لأن هذا الظن يكذبه قول الرسول ، عليه الصلاة والسلام : "كل بدعة ضلالة" .

(349) وسئل – حفظه الله- : عن حكم إظهار الفرح والسرور بعيد الفطر وعيد الأضحى؟ وبليلة السابعة والعشرين من رجب؟ وليلة النصف من شعبان؟ ويوم عاشوراء؟.

فأجاب فضيلته بقوله: أما إظهار الفرح والسرور في أيام العيد عيد الفطر أو عيد الأضحى فإنه لا بأس به إذا كان في الحدود الشرعية ومن ذلك أن يأتي الناس بالأكل والشرب وما أشبه هذا وقد ثبت عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أنه قال: "أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله – عز وجل-" يعني بذلك الثلاثة الأيام التي بعد عيد الأضحى المبارك وكذلك في العيد فالناس يضحون ويأكلون من ضحاياهم ويتمتعون بنعم الله عليهم ، وكذلك في عيد الفطر لا بأس بإظهار الفرح والسرور مالم يتجاوز الحد الشرعي.

أما إظهار الفرح في ليلة السـابع والعشـرين من رجب ، أو ليلة النصف من شعبان أو في يوم عاشـوراء، فإنـه لا أصـل لـه وينهى عنـه ولا يحضـر الإنسـان إذا دعي إليـه لقول النبي ، صلى الله عليه وسلم ، : "إيـاكم ومحـدثات الأمـور فـإن كـل بدعـة ضـلالة" . فأمـا ليلـة السـابع والعشرين من رجب فإن الناس يدعون أنها ليلة المعراج التي عرج بالرسول ، صـلى الله عليه وسـلم ، فيهـا إلى اللـه – عـز وجـل – وهـذا لم يثبت من الناحيـة التاريخيـة وكل شيء لم يثبت فهـو باطـل ، والمبـني على الباطـل باطل ثم على تقدير ثبوت أن ليلة المعـراج ليلـة السـابع والعشرين من رجب ، فإنـه لا يجـوز لنـا أن نحـدث فيهـا شيئاً من شعائر الأعياد أو شيئاً من العبادات؛ لأن ذلك لم يثبت عن النبي ، صلى الله عليه وسـلم ، وأصـحابه فـإذا كان لم يثبت عمن عرج بـه ولم يثبت عن أصـحابه الـذين هم أولى الناس بـه وهم أشـد النـاس حرصـاً على سـنته وشريعته، فكيف يجوز لنا أن نحدث مـالم يكن على عهـد النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، في تعظيمهـا ولا في إحيائها ، وإنما أحياهـا بعض التـابعين بالصـلاة والـذكر لا بالأكل والفرح وإظهار شعائر الأعياد.

وأما يوم عاشوراء فإن النـبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، سـئل عن صـومه فقـال: "يكفـر السـنة الماضـية" يعـني التي قبله وليس في هذا اليوم شيء من شـعائر الأعيـاد وكما أنه ليس فيه شـيء من شـعائر الأعيـاد فليس فيـه شيء من شعائر الأحزان أيضاً فإظهـار الحـزن أو الفـرح في هذا اليـوم كلاهمـا خلاف السـنة ولم يـرد عن النـبي صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم إلا صيامه. مـع أنـه ، صلى الله عليه وسلم ، أمر أن نصوم يوماً قبلـه أو يومـاً بعده حتى نخالف اليهود الذين كانوا يصومونه وحده.

(350) وسـئل فضـيلة الشـيخ جـزاه اللـه عن الإسـلام والمسـلمين خـير الجـزاء : عن حكم الاحتفـال بالمولـد النبوي ؟

فأجاب قائلاً : أولاً : ليلة مولد الرسـول ، صـلى الله عليه وسـلم ، ليسـت معلومـة على الوجـه القطعي ، بـل إن بعض العصريين حقـق أنهـا ليلـة التاسـع من ربيـع الأول

وليست ليلة الثاني عشر منـه، وحينئـذ فجعـل الاحتفـال ليلة الثاني عشر منه لا أصل له من الناحية التاريخية.
ثانياً : من الناحية الشرعية فالاحتفـال لا أصـل لـه أيضـاً لأنه لو كان من شرع الله لفعلـه النـبي ، صـلى الله عليه وسلم، أو بلغه لأمته ولو فعلـه أو بلغـه لـوجب أن يكـون محفوظاً لأن الله– تعالى– يقول :] إنـا نحن نزلنـا الـذكر وإنا له لحافظون[[1] فلما لم يكن شيء من ذلك علم أنه ليس من دين اللــه ، وإذا لم يكن من دين اللــه فإنــه لا يجوز لنا أن نتعبد به لله – عز وجـل – ونتقـرب بـه إليـه ، فإذا كان الله تعالى – قد وضع للوصول إليه طريقاً معيناً وهو ما جاء به الرسول ، صلى الله عليه وسـلم ، فكيــف يسوغ لنـا ونحن عبـاد أن نـأتي بطريـق من عنـد أنفسـنا يوصـلنا إلى اللـه؟ هـذا من الجنايـة في حـق اللـه – عـز وجل- أن نشرع في دينه ما ليس منـه، كمـا أنـه يتضـمن تكذيب قـول اللـه – عـز وجـل-:]اليـوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي[[2]
فنقول :هذا الاحتفال إن كان من كمال الدين فلا بــد أن يكــون موجــوداً قبــل مــوت الرســول ، عليــه الصــلاة والسلام ، وإن لم يكن من كمال الـدين فإنـه لا يمكن أن يكون من الدين لأن الله – تعالى – يقول :] اليوم أكملت لكم دينكم[ومن زعم أنه من كمال الدين وقد حـدث بعـد الرسـول ، صـلى الله عليه وسـلم ، فـإن قولـه يتضـمن تكذيب هـذه الآيـة الكريمـة، ولا ريب أن الـذين يحتفلـون بمولـد الرسـول ، عليـه الصلاة والسـلام ، إنمـا يريـدون بـذلك تعظيم الرسـول ،عليـه الصـلاة والسـلام، وإظهـار محبتـه وتنشـيط الهمم على أن يوجـد منهم عاطفـة في ذلك الاحتفال للنبي ، صلى الله عليه وسـلم ، وكـل هـذا من العبادات ؛ محبـة الرسـول ، صـلى الله عليه وسـلم ، عبادة بل لا يتم الإيمان حتى يكـون الرسـول، صـلى الله عليه وسلم ، أحب إلى الإنسان من نفسه وولده ووالــده والنــاس أجمعين ، وتعظيم الرســول ، صــلى الله عليه وسلم ، من العبادة ، كذلك إلهاب العواطف نحـو النـبي ،

---

[1] سورة الحجر ، الآية "9" .
[2] سورة المائدة ، الآية "3".

صلى الله عليه وسلم ، من الدين أيضاً لما فيه من الميل إلى شـريعته ، إذاً فالاحتفـال بمولـد النـبي ، صـلى الله عليه وسلم ، من أجل التقرب إلى الله وتعظيم رسوله ، صـلى الله عليه وسـلم ، عبـادة وإذا كـان عبـادة فإنـه لا يجوز أبداً أن يحدث في دين الله ماليس منه ، فالاحتفال بالمولد بدعة ومحرم ، ثم إننا نسـمع أنـه يوجـد في هـذا الاحتفال من المنكرات العظيمة مالا يقره شرع ولا حس ولا عقـل فهم يتغنـون بالقصـائد الـتي فيهـا الغلـو في الرسول ، عليه الصلاة والسـلام ، حـتى جعلـوه أكـبر من الله – والعياذ بالله- ومن ذلك أيضاً أننا نسمع من سفاهة بعض المحتفلين أنه إذا تلا التالي قصة المولـد ثم وصـل إلى قولـه " ولـد المصـطفى" قـاموا جميعـاً قيـام رجـل واحد يقولون : إن روح الرسول ، صـلى الله عليه وسـلم ، حضرت فنقوم إجلالاً لها وهذا سـفه ، ثم إنـه ليس من الأدب أن يقوموا لأن الرسول ، صـلى الله عليه وسـلم ، كان يكره القيام لـه فأصـحابه وهم أشـد النـاس حبّـاً لـه وأشـد منـا تعظيمـاً للرسـول ، صـلىالله عليـه وسـلم، لا يقومون له لما يرون من كراهيته لذلك وهـو حي فكيـف بهذه الخيالات؟!

وهذه البدعة – أعـني بدعـة المولـد – حصـلت بعـد مضـي القرون الثلاثة المفضلة وحصل فيها ما يصحبها من هذه الأمور المنكرة التي تخل بأصل الدين فضـلاً عمـا يحصـل فيهـا من الاختلاط بين الرجـال والنسـاء وغـير ذلـك من المنكرات.

(351) وسئل فضيلة الشـيخ :عن الفـرق بين مـا يسـمى بأسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله تعالى – والاحتفــال بالمولــد النبــوي حيث ينكــر على من فعــل الثاني دون الأول؟

فأجاب بقوله : الفرق بينهما حسب علمنا من وجهين :

الأول : أن أسبوع الشيخ محمد بن عبـد الوهـاب – رحمـه الله تعالى – لم يتخذ تقرباً إلى اللـه – عـز وجـل – وإنمـا يقصد به إزالـة شـبهة في نفـوس بعض النـاس في هـذا الرجل ويبين ما من الله به على المسلمين على يـد هـذا الرجل.

الثاني: أسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – لا يتكرر ويعود كما تعود الأعياد، بل هو أمر بين للناس وكتب فيه ما كتب ، وتبين في حق هذا الرجل ما لم يكن معروفاً من قبل لكثير من الناس ثم انتهى أمره.

(352) وسئل : عن حكم إقامة الأسابيع كأسبوع المساجد وأسبوع الشجرة؟.

فأجاب بقوله : هذه الأسابيع لا أعلم لها أصلاً من الشرع وإذا اتخذت على سبيل التعبد وخصصت بأيام معلومة تصير كالأعياد فإنها تلتحق بالبدعة ؛ لأن كل شيء يتعبد به الإنسان لله – عز وجل – وهو غير وارد في كتاب الله ولا في سنة رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، فإنه من البدع . لكن الذين نظموها يقول :ون : إن المقصود بذلك هو تنشيط الناس على هذه الأعمال التي جعلوا لها هذه الأسابيع وتذكيرهم بأهميتها . ويجب أن ينظر في هذا الأمر وهل هذا مسوغ لهذه الأسابيع أو ليس بمسوغ؟

(353) وسئل أيضاً : عن حكم الاحتفال بما يسمى عيد الأم؟

فأجاب قائلاً : إن كل الأعياد التي تخالف الأعياد الشرعية كلها أعياد بدع حادثة لم تكن معروفة في عهد السلف الصالح وربما يكون منشؤها من غير المسلمين أيضاً ، فيكون فيها مع البدعة مشابهة أعداء الله – سبحانه وتعالى - ، والأعياد الشرعية معروفة عند أهل الإسلام ؛ وهي عيد الفطر ، وعيد الأضحى ، وعيد الأسبوع "يوم الجمعة" وليس في الإسلام أعياد سوى هذه الأعياد الثلاثة ، وكل أعياد أحدثت سوى ذلك فإنها مردودة على محدثيها وباطلة في شريعة الله - سبحانه وتعالى- لقول النبي، صلى الله عليه وسلم ، : "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" . أي مردود عليه غير مقبول عند الله وفي لفظ "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد" . وإذا تبين ذلك فإنه لا يجوز في العيد الذي ذكر في السؤال والمسمى عيد الأم ، لا يجوز فيه إحداث شيء من شعائر العيد ؛ كإظهار الفرح والسرور وتقديم الهدايا وما أشبه ذلك ، والواجب على

المسلم أن يعـتز بدينـه ويفتخـر بـه وأن يقتصـر على مـا حده الله – تعالى- ورسوله ، صلى الله عليه وسـلم ، في هذا الدين القيم الذي ارتضاه اللـه – تعـالى – لعبـاده فلا يزيد فيه ولا ينقص منه ، والذي ينبغي للمسـلم أيضـاً ألا يكون إمعة يتبع كل نـاعق بـل ينبغي أن يكـون شخصـيته بمقتضـى شـريعة اللـه – تعـالى- حـتى يكـون متبوعـاً لا تابعاً ، وحتى يكون أسـوة لا متأسـياً ، لأن شـريعة اللـه – والحمد للـه - كاملـة من جميـع الوجـوه كمـا قـال اللـه – تعالى-:] اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمـتي ورضيت لكم الإسـلام دينـاً [[1]. والأم أحـق من أن يحتفى بها يوماً واحداً في السنة، بل الأم لها الحق على أولادها أن يرعوها، وأن يعتنوا بها،وأن يقوموا بطاعتها في غـير معصية الله – عز وجل – في كل زمان ومكان.

(354) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم إقامة أعيـاد الميلاد للأولاد أو بمناسبة الزواج؟

فأجاب بقوله : ليس في الإسلام أعياد سوى يوم الجمعة عيـد الأسـبوع ، وأول يـوم من شـوال عيـد الفطـر من رمضان ، والعاشر من شهر ذي الحجة عيد الأضـحى وقـد يسمى يوم عرفة عيداً لأهل عرفـة وأيـام التشـريق أيـام عيد تبعاً لعيد الأضحى.

وأمـا أعيـاد الميلاد للشـخص أو أولاده ، أو مناسـبة زواج ونحوهـا فكلهـا غـير مشـروعة وهي للبدعـة أقـرب من الإباحة.

(355) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم أعياد الميلاد؟

فأجاب بقوله : يظهر من السؤال أن المراد بعيـد الميلاد عيد ميلاد الإنسان ، كلما دارت السـنة من ميلاده أحـدثوا له عيـداً تجتمـع فيـه أفـراد العائلـة على مأدبـة كبـيرة أو صغيرة.

وقولي في ذلك أنه ممنـوع لأنـه ليس في الإسـلام عيـد لأي مناسـبة سـوى عيـد الأضـحى ، وعيـد الفطـر من رمضـان ، وعيـد الأسـبوع وهـو يـوم الجمعـة وفي سـنن النسائي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:كان لأهل الجاهلية، يومان في كل سنة يلعبـون فيهمـا فلمـا قـدم

---

[1] سورة المائدة ، الآية "3" .

النبي ، صلى الله عليه وسلم، المدينـة قـال : "كـان لكم يومان تلعبون فيهما وقد بـدلكم اللـه بهمـا خـيراً منهمـا يـوم الفطـر ويـوم الأضـحى" . ولأن هـذا يفتح بابـاً إلى البدع مثل أن يقول : قائل : إذا جاز العيد لمولد المولـود فجوازه لرسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، أولى وكـل ما فتح باباً للمنوع كان ممنوعاً . والله الموفق .

(356) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم إقامة حفـل توديـع للكـافر عنـد انتهـاء عملـه؟ وحكم تعزيـة الكـافر؟ وحكم حضور أعياد الكفار؟ .

فأجاب بقوله : هذا السؤال تضمن مسائل :

الأولى : إقامة حفل توديع لهؤلاء الكفار0 لا شك أنه من باب الإكرام أو إظهار الأسـف على فـراقهم ، وكـل هـذا حرام في حق المسلم قال النبي ، صلىالله عليه وسلم : " لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتمـوهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه ". والإنسان المؤمن حقـاً لا يمكن أن يكـرم أحـداً من أعـداء الله– تعـالى– والكفـار أعداء الله بنص القرآن قال الله –تعالى-:] من كان عدوّاً للـه وملائكتـه ورسـله وجبريـل وميكـال فـإن اللـه عـدو للكافرين[[1] .

المسألة الثانية : تعزية الكافر إذا مـات لـه من يعـزى بـه من قريب أو صـديق . وفي هـذا خلاف بين العلمـاء فمن العلماء من قال : إن تعـزيتهم حـرام ، ومنهم من قـال : إنها جائزة . ومنهم من فصـل في ذلـك فقـال : إن كـان في ذلك مصلحة كرجاء إسلامهم ، وكـف شـرهم الـذي لا يمكن إلا بتعزيتهم ، فهو جائز وإلا كان حراماً .

والـــراجح أنـــه إن كـــان يفهم من تعـــزيتهم إعـــزازهم وإكرامهم كانت حراماً وإلا فينظر في المصلحة.

المســـألة الثالثـــة [1]: حضـــور أعيـــادهم ومشـــاركتهم أفراحهم ، فإن كانت أعياداً دينية كعيد الميلاد فحضـورها حـرام بلا ريب قـال ابن القيم – رحمـه اللـه -: لا يجـوز الحضور معهم باتفـاق أهـل العلم الـذين هم أهلـه، وقـد

---

[1] سورة البقرة ، الآية "98".

[1] انظر تفصيل ذلك في الفتوى رقم "404" ص44ج/ 3.

صـرح بـه الفقهـاء من أتبـاع الأئمـة الأربعـة في كتبهم. والله الموفق.
(357) وسئل فضـيلة الشـيخ: عن حكم اسـتئجار قـارىء ليقرأ القرآن الكريم على روح الميت؟
فأجاب بقوله : هذا من البدع وليس فيـه أجـر لا للقـارئ ولا للميت ، ذلك لأن القارئ إنما قرأ للدنيا والمال فقط وكل عمل صالح يقصد به الـدنيا فإنـه لا يقـرب إلى اللـه ولا يكـون فيـه ثـواب عنـد اللـه، وعلى هـذا فيكـون هـذا العمل – يعني استئجار شخص ليقرأ القرآن الكـريم على روح الميت - يكـون هـذا العمـل ضـائعاً ليس فيـه سـوى إتلاف المال على الورثة فليحذر منه فإنه بدعة ومنكر.
(358) وسئل - حفظه الله تعالى- : عن حكم المآتم ؟
فأجاب قائلاً :المآتم كلها بدعة سواء كانت ثلاثة أيام ، أو على أسبوع ، أو على أربعين يوماً، لأنها لم ترد من فعـل السـلف الصـالح – رضـي اللـه عنهم – ولـو كـان خـيراً لسبقونا إليه ، ولأنهـا إضـاعة مـال ، وإتلاف وقت وربمـا يحصل فيها شيء من المنكـرات من النـدب والنياحـة مـا يدخل في اللعن فإن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، لعن النائحة والمستمعة.
ثم إنـه إن كـان من مـال الميت – من ثلثـه أعـني – فإنـه جناية عليه لأنه صرف له في غير الطاعة ، وإن كــان من أموال الورثة فإن كان فيهم صغار أو سفهاء لا يحسنون التصرف فهـو جنايـة عليهم أيضـاً ، لأن الإنسـان مـؤتمن في أمــوالهم فلا يصــرفها إلا فيمــا ينفعهم ، وإن كــان لعقلاء بالغين راشدين فهو أيضاً سفه ، لأن بذل الأموال فيما لا يقرب إلى الله أو لا ينتفع به المرء في دنياه من الأمور التي تعتبر سفهاً ،ويعتبر بذل المال فيهـا إضـاعة له وقد نهى النـبي، صـلى الله عليه وسـلم ، عن إضـاعة المال ، والله ولي التوفيق .
(359) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم التلاوة لروح الميت ؟
فأجاب قائلاً : التلاوة لروح الميت يعني أن يقـرأ القـرآن وهــو يريــد أن يكـون ثوابــه لميت من المســلمين هــذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم على قولين :

القول الأول: أن ذلك غير مشروع وأن الميت لا ينتفع به أي لا ينتفع بالقرآن في هذه الحال.
القول الثاني: أنه ينتفع بذلك وأنه يجوز للإنسان أن يقرأ القرآن بنية أنه لفلان أو فلانة من المسلمين، سواء كان قريباً أو غير قريب.
والراجح : القول الثاني لأنه ورد في جنس العبادات جواز صرفها للميت ، كما في حديث سعد ابن عبادة – رضي الله عنه – حين تصدق ببستانه لأمه ، وكما في قصة الرجل الذي قال للنبي ،صلى الله عليه وسلم :إن أمي افتلتت نفسها وأظنها لو تكلمت لتصدقت أفأتصدق عنها؟ قال النبي ،صلى الله عليه وسلم: "نعم" وهذه قضايا أعيان تدل على أن صرف جنس العبادات لأحد من المسلمين جائز وهو كذلك ، ولكن أفضل من هذا أن تدعو للميت ، وتجعل الأعمال الصالحة لنفسك لأن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال : "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له". ولم يقل : أو ولد صالح يتلو له أو يصلي له أو يصوم له أو يتصدق عنه بل قال: - "أو ولد صالح يدعو له" والسياق في سياق العمل ، فدل ذلك على أن الأفضل أن يدعو الإنسان للميت لا أن يجعل له شيئاً من الأعمال الصالحة ، والإنسان محتاج إلى العمل الصالح، أن يجد ثوابه له مدخراً عند الله- عز وجل- . أما ما يفعله بعض الناس من التلاوة للميت بعد موته بأجرة ، مثل أن يحضروا قارئاً يقرأ القرآن بأجرة ، ليكون ثوابه للميت فإنه بدعة ولا يصل إلى الميت ثواب؛ لأن هذا القارئ إنما قرأ لأجل الدنيا ومن أتى بعبادة من أجل الدنيا فإنه لا حظ له منها في الآخرة كما قال الله – تعالى - :] من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون . أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون[[1] .
وإني بهذه المناسبة أوجه نصيحة لإخواني الذين يعتادون مثل هذا العمل أن يحفظوا أموالهم لأنفسهم أو لورثة

---

[1] سورة هود ، الآيتان "15-16" .

الميت ، وأن يعلموا أن هذا العمـل بدعـة في ذاتـه ، وأن الميت لا يصـل إليـه ثوابـه وحينئـذٍ يكـون أكلاً للأمـوال بالباطل ولم ينتفع الميت بذلك.

(360) وسـئل أيضـاً: عن حكم الاجتمـاع عنـد القـبر والقراءة؟ وهل ينتفع الميت بالقراءة أم لا؟

فأجاب بقوله : هذا العمـل من الأمـور المنكـرة الـتي لم تكن معروفة في عهد السلف الصالح وهو الاجتمـاع عنـد القبر والقراءة.

وأما كـون الميت ينتفـع بهـا فنقـول: إن كـان المقصـود انتفاعه بالاستماع فهذا منتفٍ ، لأنـه قـد مـات وقـد ثبت عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أنـه قـال : "إذا مـات العبد انقطع عملـه إلا من ثلاث :"صـدقة جاريـة ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له" . فهـو وإن كـان يسـمع إذا قلنا بأنه يسمع في هذه الحال فإنه لا ينتفع ، لأنه لـو انتفع لـزم منـه ألا ينقطـع عملـه ، والحـديث صـريح في حصـر انتفـاع الميت بعملـه بـالثلاث الـتي ذكـرت في الحديث.

وأمـا إن كـان المقصـود انتفـاع الميت بـالثواب الحاصـل للقارئ ، بمعنى أن القـارئ ينـوي بثوابـه أن يكـون لهـذا الميت ، فإذا تقرر أن هذا من البدع فالبـدع لا أجـر فيهـا "كل بدعة ضلالة" كما قال النبي ، صلى الله عليه وسـلم ، ولا يمكن أن تنقلب الضلالة هداية ، ثم إن هذه القـراءة في الغالب تكون بأجرة ، والأجرة على الأعمال المقربـة إلى الله باطلة ، والمستأجر للعمل الصالح إذا نوى بعمله الصالح – هذا الصالح من حيث الجنس وإن كـان من حيث النوع ليس بصـالح كمـا سـيتبين إن شـاء اللـه – إذا نـوى بالعمل الصالح أجراً في الدنيا ، فإن عملـه هـذا لا ينفعـه ولايقربه إلى الله ولا يثاب عليه لقولـه – تعـالى - :] من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمـالهم فيهـا وهم فيها لا يبخسون . أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون [[1] . فهذا القـارئ الـذي نـوى بقراءتـه أن يحصـل على أجـر دنيوي نقـول لـه : هـذه القـراءة غـير مقبولـة ، بـل هي

---

(1) سورة هود، الآيتان"15-16" .

حابطة ليس فيها أجـر ولا ثـواب وحينئـذ لا ينتفـع الميت بما أهدي إليه من ثوابها لأنه لا ثواب فيها ، إذاً فالعمليـة إضـاعة مـال، وإتلاف وقت ، وخـروج عن سـبيل السـلف الصالح – رضي الله عنهم – لا سـيما إذا كـان هـذا المـال المبــذول من تركــة الميت وفيهــا حــق قصــر وصــغار وسـفهاء فيأخـذ من أمـوالهم مـا ليس بحـق فـيزاد الإثم إثماً. والله المستعان .

(361) وسئل فضـيلة الشـيخ – حفظـه اللـه تعـالى-: عن حكم إهداء القراءة للميت؟ .
فأجاب بقوله : هذا الأمر يقع على وجهين : أحدهما : أن يأتي إلى قبر الميت فيقرأ عنـده ، فهـذا لا يسـتفيد منـه الميت ؛ لأن الاستماع الذي يفيد من سمعه إنمـا هـو في حال الحياة حيث يكتب للمستمع مـا يكتب للقـارئ ،وهنـا الميت قد انقطع عمله كما قـال النـبي ، صـلى الله عليه وســلم : "إذا مــات ابن آدم انقطــع عملــه إلا من ثلاث صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له" .
الوجه الثاني : أن يقرأ الإنسان القرآن الكريم تقرباً إلى الله – سبحانه وتعالى – ويجعـل ثوابـه لأخيـه المسـلم أو قريبه فهذه المسألة مما اختلف فيه أهل العلم:
فمنهم من يرى أن الأعمال البدنية المحضة لا ينتفع بهــا الميت ولو أهديت له ؛ لأن الأصل أن العبادات مما يتعلـق بشخص العابد ، لأنها عبارة عن تذلل وقيام بما كلـف بـه وهـذا لا يكـون إلا للفاعـل فقـط ، إلا مـا ورد النص في انتفـاع الميت بـه فإنـه حسـب مـا جـاء في النص يكـون مخصصاً لهذا الأصل.
ومن العلمــاء من يــرى أن مــا جــاءت بــه النصــوص من وصـول الثـواب إلى الأمـوات في بعض المسـائل ، يـدل على أنه يصل إلى الميت من ثـواب الأعمـال الأخـرى مـا يهديه إلى الميت.
ولكن يبقى النظر هل هذا من الأمـور المشـروعة أو من الأمور الجائزة بمعنى هل نقول : إن الإنسان يطلب منـه أن يتقـرب إلى اللـه- سـبحانه وتعـالى – بقـراءة القـرآن

الكريم ، ثم يجعلها لقريبه أو أخيه المسلم ، أو أن هذا من الأمور الجائزة التي لا يندب إلى فعلها .
الذي نرى أن هذا من الأمور الجائزة التي لا يندب إلى فعلها وإنما يندب إلى الدعاء للميت والاستغفار له وما أشبه ذلك مما نسأل الله- تعالى – أن ينفعه به، وأما فعل العبادات وإهداؤها فهذا أقل ما فيه أن يكون جائزاً فقط وليس من الأمور المندوبة ، ولهذا لم يندب النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أمته إليه بل أرشدهم إلى الدعاء للميت فيكون الدعاء أفضل من الإهداء.
(362) وسئل فضيلة الشيخ : عن حكم قراءة القرآن الكريم على القبور؟ والدعاء للميت عند قبره؟ ودعاء الإنسان لنفسه عند القبر؟
فأجاب بقوله : قراءة القرآن الكريم على القبور بدعة، ولم ترد عن النبي - صلى الله عليه وسلم- ولا عن أصحابه؛ وإذا كانت لم ترد عن النبي – صلى الله عليه وسلم – ولا عن أصحابه فإنه لا ينبغي لنا نحن أن نبتدعها من عند أنفسنا؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال فيما صح عنه: "كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار" والواجب على المسلمين أن يقتدوا بمن سلف من الصحابة، والتابعين لهم بإحسان حتى يكونوا على الخير والهدى؛ لما ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : "خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد- صلى الله عليه وسلم-" . وأما الدعاء للميت عند قبره فلا بأس به ، فيقف الإنسان عند القبر ويدعو له بما يتيسر، مثل أن يقول :: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم أدخله الجنة ، اللهم افسح له في قبره، وما أشبه ذلك.
وأما دعاء الإنسان لنفسه عند القبر فهذا إذا قصده الإنسان فهو من البدع أيضاً ؛ لأنه لا يخصص مكان للدعاء إلا إذا ورد به النص؛ وإذا لم يرد به النص، ولم تأت به السنة فإنه – أعني تخصيص مكان للدعاء- أياً كان ذلك المكان - يكون تخصيصه بدعة.

(363) وسئل فضيلة الشـيخ : هـل قولـه – تعـالى:] وأن ليس للإنسان إلا ما سعى[يـدل على أن الثـواب لا يصـل إلى الميت إذا أهدي له؟

فأجاب بقوله : قوله – تعالى- :]وأن ليس للإنسان إلا ما سعى[[(1)] المـراد – واللـه أعلم – أن الإنسـان لا يسـتحق من سعي غيره شيئاً ، كما لا يحمل من وزر غيره شـيئاً ؛ وليس المراد أنه لا يصل إليه ثـواب سـعي غـيره ؛ لكـثرة النصوص الواردة في وصول ثواب سعي الغير إلى غــيره وانتفاعه به إذا قصده به ، فمن ذلك:

1- 1- الـدعاء:فـإن المـدعو لـه ينتفـع بـه بنص القـرآن الكريم والسنة،وإجماع المسـلمين ، قـال اللـه –تعـالى – لنبيـــه -صـــلى الله عليه وســـلم- :]واســـتغفر لـــذنبك وللمؤمنين والمؤمنات[[(1)] وقال – تعالى:]والـذين جـاءوا من بعـدهم يقـول :ون ربنـا اغفـر لنـا ولإخواننـا الـذين سبقونا بالإيمـان ولا تجعـل في قلوبنـا غلاً للـذين آمنـوا ربنا إنـك رءوف رحيم[[(2)] فالـذين سـبقوهم بالإيمـان هم المهــاجرون والأنصــار ، والــذين جــاؤوا من بعــدهم هم التابعون فمن بعدهم إلى يـوم الـدين ؛وثبت عن رسـول الله – صلى الله عليه وسلم –أنه أغمض أبا سلمة، وقال : "اللهم اغفر لأبي سلمة وارفـع درجتـه في المهـديين، واخلفه في عقبه ، وافسح له في قبره ، ونور له فيه" . وكـــان صـــلى الله عليه وســـلم يصـــلي على أمـــوات المسلمين ، ويدعو لهم ، ويزور المقابر ، ويدعو لأهلها ، واتبعته أمته في ذلك حتى صار هذا من الأمور المعلومـة بالضرورة من دين الإسـلام؛ وصـح عنـه صـلى الله عليه وسلم أنه قال: "ما من رجل مسـلم يمـوت فيقـوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشـركون باللـه شـيئاً إلا شـفعهم الله فيه..."

وهذا لا يعـارض قـول النـبي - صـلى الله عليه وسـلم - : "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولـد صـالح يـدعو لـه" رواه مسـلم

---

(1) سورة النجم، الآية "39" .

(1) سورة محمد ، الآية "19".

(2) سورة الحشر ، الآية "10".

لأن المراد به عمل الإنسان نفسه ، لا عمل غيره له ؛ وإنما جعل دعاء الولد الصالح من عمله ؛ لأن الولد من كسبه، حيث إنه هو السبب في إيجاده ، فكأن دعاءه لوالده دعاء من الوالد نفسه – بخلاف دعاء غير الولد لأخيه ، فإنه ليس من عمله – وإن كان ينتفع به -؛ فالاستثناء الذي في الحديث من انقطاع عمل الميت نفسه لا عمل غيره له، ولهذا لم يقل : انقطع العمل له ، بل قال: "انقطع عمله". وبينهما فرق بين .

2- 2- الصدقة عن الميت : ففي صحيح البخاري عن عائشة – رضي الله عنها – أن رجلاً قال للنبي - صلى الله عليه وسلم - : إن أمي افتلتت نفسها (ماتت فجأة) ، وأظنها لو تكلمت تصدقت فهل لها أجر إن تصدقت عنها؟ قال: "نعم" . وروى مسلم نحوه من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-؛ والصدقة عبادة مالية محضة.

3- 3- الصيام عن الميت: ففي الصحيحين عن عائشة – رضي الله عنها- أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : "من مات وعليه صيام صام عنه وليه" والولي هو الوارث ؛ لقوله – تعالى-:]وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إن الله بكل شيء عليم[[1]، ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : "ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر" متفق عليه ؛ والصيام عبادة بدنية محضة.

4- 4- الحج عن غيره: ففي الصحيحين من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما –أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة؛ أفأحج عنه؟ قال: "نعم" . وذلك في حجة الوداع. وفي صحيح البخاري عن ابن عباس – رضي الله عنهما- أن امرأة من جهينة قالت للنبي - صلى الله عليه وسلم - : إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها ؟ قال :" نعم ، حجي عنها ، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟ اقضوا الله ، فالله أحق بالوفاء".

---

[1] سورة الأنفال ، الآية "75" .

فإن قيل : هذا من عمل الولد لوالـده ؛ وعمـل الولـد من عمل الوالد كما في الحديث السابق : "إذا مـات الإنسـان انقطع عمله إلا من ثلاث..." حيث جعل دعاء الولد لوالده من عمل الوالد ؟ فالجواب من وجهين:
أحــدهما:أن النــبي-صــلى الله عليه وســلم- لم يعلــل جوازحج الولد عن والده بكونه ولـده، ولا أومـأ إلى ذلـك؛ بل في الحديث مايبطل التعليل به؛ لأن النبي-صـلى الله عليه وسلم- شبهه بقضاء الدين الجائزمن الولد، وغـيره؛ فجعل ذلك هو العلة-أعني كونـه قضـاء شـيء واجب عن الميت.
الثاني : أنه قد جاء عن النـبي - صـلى الله عليه وسـلم - ما يدل على جواز الحج عن الغير ، حـتى من غـير الولـد: فعن ابن عباس- رضي الله عنهما- أن النبي - صـلى الله عليه وسلم - سمع رجلاً يقـول:لبيـك عن شـبرمة .قـال: "من شـبرمة"؟قـال:أخ لي أو قـريب لي .قـال:" حججت عن نفسك ؟" قـال : لا . قـال : "حج عن نفسـك، ثم حج عن شبرمة" . قال في البلوغ: رواه أبو داود وابن ماجه . وقال في الفروع : إسناده جيد احتج به أحمـد في روايـة صـالح، لكنـه رجح في كلام آخـر أنـه موقـوف؛ فـإن صـح المرفـوع فـذاك؛ وإلا فهـو قـول صـحابي لم يظهـر لـه مخالف؛ فهو حجة، ودليـل على أن هـذا العمـل كـان من المعلوم جوازه عندهم ؛ ثم إنه قد ثبت حديث عائشة في الصيام : "من مات وعليه صيام صام عنه وليه" . والـولي هو الوارث سواء كان ولداً أم غير ولد؛ وإذا جاز ذلـك في الصيام مع كونه عبـادة محضـة فجـوازه بـالحج المشـوب بالمال أولى، وأحرى.
5- الأضحية عن الغير: فقد ثبت في الصـحيحين عن أنس بن مالك – رضي الله عنـه- قـال: "ضـحى النـبي - صـلى الله عليه وسلم - بكبشين أملحين أقرنين ذبحهمـا بيـده، وسمى، وكبر ووضع رجله على صفاحهما" . ولأحمــد من حديث أبي رافع – رضي الله عنـه- أن النـبي - صـلى الله عليه وسـلم - كـان إذا ضـحى اشـترى كبشـين سـمينين أقرنين أملحين فيـذبح أحـدهما ويقـول :"اللهم هـذا عن أمتي جميعاً من شهد لك بالتوحيـد، وشـهد لي بـالبلاغ" .

ثم يذبح الآخر ويقول: "هذا عن محمد وآل محمد". قال في مجمع الزوائد : وإسناده حسن ، وسكت عنه في التلخيص . والأضحية عبادة بدنية قوامها المال، وقد ضحى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن أهل بيته، وعن أمته جميعاً ؛ وما من شك في أن ذلك ينفع المضحى عنهم ، وينالهم من ثوابه ؛ ولو لم يكن كذلك لم يكن للتضحية عنهم فائدة .
6- اقتصاص المظلوم من الظالم بالأخذ من صالح أعماله : ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة – رضي الله عنه- أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : "من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها؛ فإنه ليس ثم دينار، ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته ؛ فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه". وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن النبي - ، صلى الله عليه وسلم - قال: "أتدرون من المفلس؟" قالوا : المفلس فينا من لا درهم له، ولا متاع . فقال: "إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا، وضرب هذا؛ فيعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ؛ فإن فنيت حسناته ، قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم، فطرحت عليه، ثم طرح في النار" .
فإذا كانت الحسنات قابلة للمقاصة بأخذ ثوابها من عامل إلى غيره كان ذلك دليلاً على أنها قابلة لنقلها منه إلى غيره بالإهداء.
7- انتفاعات أخرى بأعمال الغير: كرفع درجات الذرية في الجنة إلى درجات آبائهم ، وزيادة أجر الجماعة بكثرة العدد ، وصحة صلاة المنفرد بمصافة غيره له ، والأمن والنصر بوجود أهل الفضل ، كما في صحيح مسلم عن أبي بردة عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رفع رأسه إلى السماء – وكان كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء –، فقال : " النجوم أمنة للسماء؛ فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد ، وأنا أمنة لأصحابي؛ فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي

فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون" . وفيه أيضاً عن أبي سعيد الخدري- رضي الله عنه – قال:قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم-: "يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون : انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – فيفتح لهم به؛ ثم يبعث البعث الثاني، فيقول :ون : هل فيكم من رأى أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – فيفتح لهم به، ثم يبعث البعث الثالث، فيقال : انظروا هل ترون فيهم أحداً رأى من رأى أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – ثم يكون البعث الرابع، فيقال :: انظروا هل ترون فيهم أحداً رأى من رأى أحداً رأى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فيوجد الرجل، فيفتح لهم به".

فإذا تبين أن الرجل ينتفع بغيره وبعمل غيره ، فإن من شرط انتفاعه أن يكون من أهله ، وهو المسلم ؛ فأما الكافر فلا ينتفع بما أهدي إليه من عمل صالح، ولا يجوز أن يهدى إليه ، كما لا يجوز أن يدعى له ويستغفر له، قال الله – تعالى - :]ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم[[1]، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – أن جده العاص بن وائل السهمي أوصى أن يعتق عنه مائة رقبة، فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة ، وأراد ابنه عمرو بن العاص أن يعتق عنه الخمسين الباقية ، فسأل النبي – صلى الله عليه وسلم-فقال: "إنه لو كان مسلماً فأعتقتم، أو تصدقتم عنه، أو حججتم بلغه ذلك" . وفي رواية : "فلو كان أقر بالتوحيد، فصُمتَ، وتصدقت عنه نفعه ذلك" . . رواه أحمد وأبو داود.

فإن قيل : هلا تقتصرون على ما جاءت به السنة من إهداء القرب، وهي: الحج، والصوم ، والصدقة ، والعتق؟

فالجواب: أن ما جاءت به السنة ليس على سبيل الحصر، وإنما غالبه قضايا أعيان سئل عنها النبي – صلى الله عليه وسلم - فأجاب به، وأومأ إلى العموم بذكر العلة

---

[1] سورة التوبة ، الآية "113".

الصادقة بما سئل عنه وغيره، وهي قوله: "أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته". ويدل على العموم أنه قال: "من مات وعليه صيام صام عنه وليه" . ثم لم يمنع الحج، والصدقة ، والعتق، فعلم من ذلك أن شأن العبادات واحد، والأمر فيها واسع.

فإن قيل: فهل يجوز إهداء القرب الواجبة؟ .

فالجواب : أما على القول بأنه لا يصح إهداء القرب إلا إذا نواه المهدي قبل الفعل ، بحيث يفعل القربة بنية أنها عن فلان ، فإن إهداء القرب الواجبة لا يجوز لتعذر ذلك ، إذ من شرط القرب الواجبة أن ينوي بها الفاعل أنها عن نفسه قياماً بما أوجب الله – تعالى – عليه ؛ اللهم إلا أن تكون من فروض الكفايات ، فربما يقال : بصحة ذلك، حيث ينوي الفاعل القيام بها عن غيره، لتعلق الطلب بأحدهما لا بعينه.

وأما على القول بأنه يصح إهداء القرب بعد الفعل ويكون ذلك إهداء لثوابها بحيث يفعل القربة ويقول: اللهم اجعل ثوابها لفلان، فإنه لا يصح إهداء ثوابها أيضاً على الأرجح ؛ وذلك لأن إيجاب الشارع لها إيجاباً عينياً دليل على شدة احتياج العبد لثوابها ، وضرورته إليه ، ومثل هذا لا ينبغي أن يؤثر العبد بثوابه غيره.

فإن قيل : إذا جاز إهداء القرب إلى الغير فهل من المستحسن فعله؟ .

فالجواب : أن فعله غير مستحسن إلا فيما وردت به السنة ، كالأضحية، والواجبات التي تدخلها النيابة ؛ كالصوم والحج ، وأما غير ذلك فقد قال شيخ الإسلام في الفتاوى ص 322-323ج24 مجموع ابن قاسم: "إن الأمر الذي كان معروفاً بين المسلمين في القرون المفضلة أنهم كانوا يعبدون الله بأنواع العبادات المشروعة فرضها ونفلها ، ويدعون للمؤمنين والمؤمنات كما أمر الله بذلك ، لأحيائهم وأمواتهم" ، قال : "ولم يكن من عادة السلف إذا صلوا تطوعاً ، وصاموا، وحجوا ، أو قرؤوا القرآن الكريم يهدون ذلك لموتاهم المسلمين ، ولا لخصوصهم [1] . بل كان عادتهم

---

[1] كذا بالأصل، والمراد بخصوصهم أقاربهم .

كمـــا تقـــدم ، فلا ينبغي للنـــاس أن يعـــدلوا عن طريقـــة السلف ، فإنها أفضل وأكمل" . أ . هـ .
وأما ما روي أن رجلاً قال: يا رسـول اللـه إن لي أبـوين، وكنت أبرهمـا في حياتهمـا فكيـف الـبر بعـد موتهمـا؟ . فقال : "إن من البر أن تصلي لهما مع صـلاتك ، وتصـوم لهما مع صيامك ، وتصدق لهما مع صدقتك". فهو حـديث مرسل لا يصح . وقد ذكر الله – تعالى – مكافأة الوالـدين بالدعاء ، فقال تعالى :] وقل رب ارحمهمـا كمـا ربيـاني صـغيراً [[1]. وعن أبي أسـيد – رضـي اللـه عنـه- أن رجلاً سأل النبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، : هـل بقي من بـر أبوي شيء أبرهما به بعـد موتهمـا؟ قـال: "نعم ، الصـلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعـدهما ، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما ،وإكـرام صـديقهما". رواه أبـو داود وابن ماجـه. ولم يـذكر النـبي - صـلى الله عليه وســلم - من برهمــا أن يصــلي لهمــا مــع صــلاته ، ويصوم لهما مع صيامه.
فأمـا مـا يفعلـه كثـير من العامـة اليـوم حيث يقـرؤون القرآن الكريم في شـهر رمضـان أو غـيره ، ثم يـؤثرون موتاهم به ويتركون أنفسهم فهـو لا ينبغي لمـا فيـه من الخـروج عن جـادة السـلف ، وحرمـان المـرء نفسـه من ثواب هذه العبادة ، فإن مهدي العبادة ليس له من الأجـــر ســوى مــا يحصــل من الإحســان إلى الغــير . أمــا ثــواب العبادة الخاص فقد أهداه ، ومن ثم كـان لا ينبغي إهـداء القــرب للنــبي - صــلى الله عليه وســلم –؛ لأن النــبي – صـلى الله عليه وسـلم – لـه ثـواب القربـة الـتي تفعلهـا الأمة ؛ لأنه الدال عليها والآمر بها ، فله مثل أجر الفاعل ، ولا ينتج عن إهداء القـرب إليـه سـوى حرمـان الفاعـل نفسه من ثواب العبادة.
وبهذا تعرف فقه السلف الصالح من الصـحابة والتـابعين لهم بإحسان ، حيث لم ينقـل عن واحـد منهم أنـه أهـدى شيئاً من القرب إلى النبي - صلى الله عليه وسـلم - مـع أنهم أشـد النـاس حبـاً للنـبي - صـلى الله عليه وسـلم - وأحرصهم على فعل الخـير ، وهم أهـدى النـاس طريقـاً

---

[1] سورة الإسراء، الآية "24".

وأصــوبهم عملاً ؛ فلا ينبغي العــدول عن طــريقتهم في هذا وغيره ؛ فلن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها . والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.
(364) وسئل فضيلته : عن الحكمـة من الطـواف؟ وهـل الحكمة من تقبيل الحجر التبرك به؟
فأجاب بقوله : الحكمة من الطواف بينهـا النـبي - صـلى الله عليه وسلم - حين قال: "إنما جعل الطواف بــالبيت والصــفا والمــروة ورمي الجمــار لإقامــة ذكــر اللــه" فالطائف الذي يدور على بيت الله – تعالى – يقوم بقلبه من تعظيم الله – تعالى – ما يجعله ذاكـراً اللـه – تعـالى - وتكـون حركاتـه بالمشـي والتقبيـل ، واسـتلام الحجـر ، والركن اليماني ، والإشارة إلى الحجر ذكراً للـه تعـالى ؛ لأنهــا من عبادتــه، وكــل العبــادات ذكــر للــه – تعــالى – بالمعنى العام ؛ وأما مـا ينطـق بـه بلسـانه من التكبـير ، والذكر ، والدعاء فظاهر أنه من ذكر الله – تعالى - .
وأما تقبيل الحجر فإنه عبادة حيث يُقَبل الإنسان حجراً لا علاقة له به سوى التعبـد للـه – تعـالى- بتعظيمـه واتبـاع رسول الله - صـلى الله عليه وسـلم - في ذلـك كمـا ثبت أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب – رضي الله عنه- أنــه قال حين قبل الحجـر: "إني لأعلم أنـك حجـر لا تضـر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك مـا قبلتـك" وأمـا ما يظنه بعض الجهال من أن المقصـود بـذلك التـبرك بـه فإنه لا أصل له فيكون باطلاً.
وأمــا مــا أورده بعض الزنادقــة من أن الطــواف بــالبيت كـالطواف على قبـور أوليـائهم، وأنـه وثنيـة فـذاك من زندقتهم وإلحادهم ؛ فإن المؤمنين ما طافوا به إلا بــأمر الله ، وما كان بأمر الله فالقيام به عبـادة للـه- تعـالى -، ألا ترى أن السجود لغير الله شرك أكبر ، ولما أمر اللــه – تعــالى – الملائكــة أن يســجدوا لآدم كــان الســجود لآدم عبادة لله – تعالى –، وكان ترك السجود له كفراً .
وحينئذ يكون الطواف بـالبيت عبـادة من أجـلِّ العبـادات؛ وهو ركن في الحج ؛ والحج أحـد أركـان الإسـلام ؛ ولهـذا يجـد الطـائف بـالبيت إذا كـان المطـاف هادئـاً من لـذة

الطواف وشعور قلبه بالقرب من ربه ما يتبين به علو شأنه، وفضله - والله المستعان -.
(365) سئل فضيلة الشيخ : عن حكم التمسح بالكعبة والركن اليماني طلباً للبركة؟
فأجاب قائلاً : ما يفعله بعض الجهلة من التمسح بالكعبة، أو الركن اليماني، أو الحجر الأسود طلباً للبركة فهذا من البدع فإن ما يمسح منها يمسح تعبداً لا تبركاً، قال عمر- رضي الله عنه: عندما قبل الحجر الأسود: "إني لأعلم أنك حجر لاتضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك" فالأمر مبني على الاتباع لا على الابتداع ؛ ولهذا لا يمسح من الكعبة إلا الركن اليماني والحجر الأسود؛ فمن مسح شيئاً سواهما من الكعبة فقد ابتدع؛ ولهذا أنكر ابن عباس - رضي الله عنهما- على معاوية – رضي الله عنه – استلام الركنين الآخرين.
(366) سئل فضيلة الشيخ:هل يجوز التبرك بثوب الكعبة والتمسح به، فبعض الناس يقول: إن شيخ الإسلام ابن تيمية أجاز ذلك؟ .
فاجأب - حفظه الله – بقوله : التبرك بثوب الكعبة والتمسح به من البدع ؛ لأن ذلك لم يرد عن النبي –صلى الله عليه وسلم - ولما طاف معاوية بن أبي سفيان – رضي الله عنهما – بالكعبة ، وجعل يمسح جميع أركان البيت ، يمسح الحجر الأسود ، ويمسح الركن العراقي ، والركن الشامي ، والركن اليماني ، أنكر عليه عبد الله بن عباس ، فأجاب معاوية : ليس شيء من البيت مهجوراً ، فأجابه ابن عباس :] لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة[[1] وقد رأيت النبي – صلى الله عليه وسلم – يمسح الركنين يعني الحجر الأسود واليماني . وهذا دليل على أنه يجب علينا أن نتوقف في مسح الكعبة وأركانها ، على ما جاءت به السنة ؛ لأن هذه هي الأسوة الحسنة في رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ وأما الملتزم الذي بين الحجر الأسود والباب ، فإن هذا قد ورد عن الصحابة – رضي الله عنهم- أنهم قاموا به فالتزموا ذلك والله أعلم.

---

(1) سورة الأحزاب ، الآية "21" .

أما ما قاله السائل أن هذا قول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - فنحن نعلم أنه - رحمه الله - من أشد الناس محاربة للبدع ؛ وإذا قدر أنه ثبت عنه فليس قوله حجة على غيره ؛ لأن ابن تيمية - رحمه الله - كغيره من أهل العلم يخطئ ويصيب ؛ وإذا كان معاوية - رضي الله عنه - وهو من الصحابة أخطأ فيما أخطأ فيه من مسح الأركان الأربعة حتى نبهه عبد الله بن عباس في هذا ؛ فإن من دون معاوية يجوز عليه الخطأ؛ فنحن أولاً - نطالب هذا الرجل بإثبات ذلك عن شيخ الإسلام ابن تيمية؛ وإذا ثبت عن شيخ الإسلام ابن تيمية ، فإنه ليس بحجة ؛ لأن أقوال أهل العلم يحتج لها ولا يحتج بها وهذه قاعدة ينبغي أن نعرفها: "كل أهل العلم أقوالهم يحتج لها ولا يحتج بها إلا إذا حصل إجماع المسلمين " فإن الإجماع لا يمكن الخروج عنه ، بل لا يمكن الخروج عليه.

(367) سئل فضيلة الشيخ : عن بطاقة أرسلت إليه فيها أذكار مرتبة من بعض الصوفية؟ .

فأجاب - حفظه الله - بقوله :اطلعت على صورة البطاقة ومن أجل العدل وبيان الحق أجبت عما فيها على سبيل الاختصار بما يلي:

1- تضمنت هذه البطاقة الحث على ذكر الله تعالى ؛ وهذا حق ، ولكن ذكر الله- تعالى - عبادة يتقرب بها إليه فيجب التمشي فيها على ما شرعه الله - عز وجل -؛ ولا يتم ذلك إلا بالإخلاص لله- تعالى -، والاتباع لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبذلك تتحقق شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله -؛ ولا يكون الاتباع إلا إذا كانت العبادة مبنية على الشرع في سببها ، وجنسها ، وقدرها ، وكيفيتها ، وزمانها ، و مكانها .

وإذا كان كذلك فإن الذكر الموجود في البطاقة لا يتضمن ما ذكر فلا يصح أن يكون قربة إلى الله- تعالى -، أو ذكراً مرضياً عنده، كما هو ظاهر لمن رآه ، فأين في شريعة الله هذا النوع من الذكر الذي رتبوه ؟! وأين في شريعة الله هذا العدد الذي عينوه ؟! وأين في شريعة الله عز وجل هذا الزمن الذي خصصوه بحيث يكون هذا

في الليـل، وهـذا في النهـار ؟! وأين في شـريعة اللـه تقديم الفاتحة عند البدء بهذا الذكر البدعي؟!.

2- تضمنت هذه البطاقة قراءة الفاتحـة لحضـرة النـبي – صـلى الله عليه وسـلم -؛ فـإن أرادوا بحضـرته ذاتـه وأن يقرأ الإنسان الفاتحة، ويهدي ثوابهـا للنـبي – صـلى الله عليه وسلم – فهذه بدعة لم يفعلها الصحابة – رضي الله عنهم - ؛ وهو من جهل فاعلـه ، فـإن النـبي ، صـلى الله عليـه وسـلم،ينالـه من الأجـر على العمـل مثـل مـا ينـال فاعله من أمته ؛ لأنه هو الدال عليه ؛ ومن دل على خـير فله مثل أجر فاعله - بدون أن يهـدي إليـه الفاعـل - وإن أرادوا أن النـبي - صـلى الله عليه وسـلم - يحضـر بذاتـه فهو أدهى وأَمَرٌّ ؛ وهو أمْرٌ منكـر وزور ؛ فـالنبي - صـلى الله عليه وسلم - لا يحضر، ولن يخـرج من قـبره إلا عنـد البعث ، قـال اللـه – تعـالى - :]منهـا خلقنـاكم وفيهـا نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى[[1] وقال – تعالى:] ثم إنكم بعد ذلك لميتون. ثم إنكم يـوم القيامـة تبعثـون[[2]؛ وهذا عام لجميع المخاطبين ؛ وأشرف المخـاطبين بـذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ ولهذا قال الله له:] إنك ميت وإنهم ميتون. ثم إنكم يوم القيامـة عنـد ربكم تختصمون[[3] .

1- 1- تضـمنت هـذه البطاقـة من أسـماء اللـه – تعـالى – (هو) ، وفسره بأنه حاضر لا يغيب . والقـول بـأن (هـو) من أسـماء اللـه قـول باطـل مبـني على الجهـل، والعـدوان ؛ أمـا الجهـل فلأن (هـو) ضـمير لا يـدل على معنى سوى ما يتضمنه مرجع ذلك الضمير ، وأسماء اللـه تعـالى كلهـا حسـنى ؛ لقولـه تعـالى :] وللـه الأسـماء الحسنى فادعوه بها[[4] وهل أحد إذا دعا يقول : : يا هـو اغفر لي ؟ وهل أحد يقول في البسملة : بسم هو بـدلاً عن اسم الله – تعالى- ؟ وأما العدوان فلأن إثبـات اسـم لله – تعالى - لم يسم به نفسه عدوان على الله – تعالى

---

[1] سورة طه ، الآية "55".

[2] سورة المؤمنون ، الآيتان "15- 16".

[3] سورة الزمر ، الآيتان"30-31".

[4] سورة الأعراف ، الآية "180".

–، وقول عليه بلا علم؛ وهو حرام ؛ لقوله تعالى - :]قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون[[5] .
ثم إن تفسير (هو) بـ (حاضر لا يغيب) كذب على اللغة العربية ، فإن كلمة (هو) ضمير غيبة، وليس ضمير حضور ؛ ومن فسره بما يدل على الحضور فهو من أجهل الناس باللغة العربية ، ودلالات ألفاظها – إن كان الذي حمله على ذلك الجهل - أو من أعظم الناس افتراء إن كان قد قصد التقول على الله ، وعلى اللغة العربية.

2- 2- فسر اسم الله (الواحد) : بأنه الذي لا ثاني له.
والصواب : لا شريك له - لا إله إلا الله وحده لا شريك له - وقولنا : "لا شريك" كما أنه هو الوارد ، فهو أبلغ مما جاء في هذه البطاقة.

3- 3- فسر اسم (العزيز) : بأنه الذي لا نظير له ، وهو قصور؛ والصواب : الغالب الذي لا يغلبه أحدٌ.

4- 4- فسر اسم (القيوم) : بأنه القائم بأسباب مخلوقاته.
والصواب: القائم بنفسه وعلى غيره : قال الله – تعالى - :]أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت[[1] ، فهو قائم بنفسه لا يحتاج إلى غيره، وهو قائم على غيره : فكل أحد محتاج إلى الله – عز وجل - وتفسيره بالقائم بأسباب مخلوقاته قاصر جداً .

5- 5- ذكر في هذه البطاقة البدعية صيغة صلاة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما أنزل الله بها من سلطان وهي : "اللهم صلِّ على سيدنا محمد ، عدد ما في علم الله ، صلاة دائمة بدوام ملك الله" .

6- 6- ذكر في هذه البطاقة البدعية أنه يتأكد الصلاة عليه عقب كل صلاة مكتوبة ثلاث مرات بصيغة ذكرها وهي : "اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا ومولانا محمد ، وعلى آله ، وصحبه عدد حروف القرآن حرفاً حرفاً ، وعدد كل حرف ألفاً ألفاً ، وعدد صفوف الملائكة صفاً

---

[5] سورة الأعراف ، الآية "33".

[1] سورة الرعد ، الآية "33".

صفاً ، وعدد كل صف ألفاً ألفاً ، وعدد الرمــال ذرةً ذرةً ، وعــدد كــل ذرة ألــفَ ألــفِ مــرةٍ، عــدد مــا أحــاط بــه علمك،وجـرى بـه قلمـك ، ونفـذ بـه حكمـك ، في بـرك ، وبحرك ، وسائر خلقك، عدد ما أحـاط بـه علمـك القـديم من الواجب ، والجائز ، والمسـتحيل ، اللهم صـلِّ وسـلم وبارك على سيدنا ومولانا محمد ، وعلى آله وصحبه مثل ذلك".

وهاتان الصيغتان بدعيتان باطلتـان مخالفتـان لمـا علمـه النـبي - صـلى الله عليه وسـلم - أمتـه ، حيث قـالوا: يـا رسول قد علمنا كيف نسلم عليك فكيـف نصـلي عليـك؟ قال : "قولوا : اللهم صلِّ على محمد ، وعلى آل محمـد ، كما صليت على إبـراهيم وعلى آل إبـراهيم ، إنـك حميـد مجيـد ، وبـارك على محمـد وعلى آل محمـد كمـا بـاركت على إبــراهيم وعلى آل إبــراهيم ، إنــك حميــد مجيــد" .

وبهذا علم أن الأذكـار، والصـلوات البدعيـة مـع بطلانهـا، وفسادها تستلزم الصد باعتبار حال فاعلها عما جاءت به الشريعة من الأذكار، والصـلوات الشـرعية؛ فحـذار حـذار أيها المؤمن من البدع ؛فإن كل بدعة ضلالة وكـل ضـلالة في النار،كما قال النبي - صلى الله عليه وسـلم - وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان-.

(368) وسـئل : عن حكم وضـع العـروس قـدمها في دم خروف مذبوح؟

فأجاب بقوله : ليس لهذه العادة من أصـل شـرعي وهي عادة سيئة؛ لأنها :

أولاً : عقيدة فاسدة لا أساس لها من الشرع.

ثانياً : أن تلوثها بالدم النجس سفه ؛ لأن النجاسة مأمور بإزالتها، والبعد عنها.

وبهذه المناسـبة أود أن أقـول لإخـواني المسـلمين : إن من المشـروع أن الإنسـان إذا أصـابته النجاسـة فليبـادر بإزالتها، وتطهيرها ؛ فإن هذا هو هدي النبي ، صلى الله عليه وسلم : فـإن الأعـرابي لمـا بـال في المسـجد أمـر النبي – صلى الله عليه وسلم - أن يراق على بوله ذنـوبٌ من ماء؛ وكذلك الصبي الذي بـال في حجـر النـبي : دعـا النبي - صـلى الله عليه وسـلم - بمـاء فأتبعـه إيـاه – أي

أتبعه بول الصبي -؛ وتـأخير إزالـة النجاسـة سـبب يـؤدي إلى نسيان ذلـك، ثم يصـلي الإنسـان وهـو على نجاسـة؛ وهذا وإن كان يعذر به على القول الراجح، وأنه لو صـلى بنجاسـة نسـي أن يغسـلها فصـلاته صـحيحة؛ لكن ربمـا يتذكر في أثناء الصـلاة؛ وحينئـذ إذا لم يمكنـه أن يتخلص من النجاسـة مـع الاسـتمرار في صـلاته فلازم ذلـك أنـه سوف يقطع صلاته، وينصرف، ويبتدئها من جديد.

على كل حال هذه العادة السيئة التي وقع السؤال عنهـا فيها تلوث المرأة بالنجاسـة الـذي هـو من السـفه، فـإن الشرع أمر بـالتخلص من النجاسـة وتطهيرهـا ، ثم إنـني أخشى أن يكون هناك عقيدة أخرى وهي أن يـذبحوه إمـا لجن ، أو شياطين، أو ما أشبه ذلك؛ فيكون هذا نوعـاً من الشرك؛ ومعلوم أن الشرك لا يغفـره اللـه – عـز وجـل – والله المستعان.

(369) وسئل فضـيلة الشـيخ عن حكم وضـع التمـر على الطعام لئلا تأتيه الحشرات ؟

فأجاب قائلاً : هذا الفعل وهو وضـع التمـر على الطعـام لئلا تصـيبه الحشـرات لا أعلم لـه أصـلاً من الشـرع ، ولا أصـلاً من الواقـع؛ فـإن الحشـرات تـأتي إلى مايلائمهـا ؛ فمنها ما يلائمه التمر، وتأتي حوله، وتأكـل منـه ؛ ومنهـا ما يلائمهـا الدسـم، فتـأتي إليـه، وتطعم منـه ؛ ولا أصـل لهذا الـذي يفعـل؛ وإذا لم يكن لـه أصـل من الشـرع، ولا أصل من الواقع ، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يفعلـه، لأنـه مبني على مجرد أوهام، وخيـالات لا حقيقـة لهـا - واللـه أعلم.

(370) وسـئل : عن شـخص سـكن في دار، فأصـابته الأمـراض، وكثـير من المصـائب ممـا جعلـه يتشـاءم هـو وأهله من هذه الدار؛ فهل يجوز له تركها لهذا السبب؟

فأجـاب بقولـه : ربمـا يكـون بعض المنـازل ، أو بعض المركوبـات ، أو بعض الزوجـات مشـؤوماً يجعـل اللـه بحكمته مع مصاحبته إما ضرراً ، أو فوات منفعة ، أو نحو ذلك ؛ وعلى هذا فلا بأس ببيع هذا البيت، والانتقـال إلى بيت غيره ؛ ولعل الله أن يجعل الخير فيمـا ينتقـل إليـه؛ وقد ورد عن النبي ، صـلى الله عليه وسـلم ، أنـه قـال :

"الشـؤم في ثلاث: الـدار ، والمـرأة ، والفـرس" فبعض المركوبـات يكـون فيهـا شـؤم ، وبعض الزوجـات يكـون فيهن شؤم، وبعض البيوت يكـون فيهـا شـؤم، فـإذا رأى الإنسان ذلك فليعلم أنه بتقـدير اللـه – عـز وجـل –، وأن الله – سبحانه وتعالى – بحكمته قدر ذلك لينتقل الإنسان إلى محل آخر - والله أعلم -.
(371) وسـئل فضـيلة الشـيخ : عمـا يفعلـه بعض أهـل المـزارع من ذهـابهم إلى رجـل ليكتب لهم ورقـة تطـرد الطيور، وتحمي مزارعهم؟
فأجاب بقوله : هذا العمل ليس بجائز شـرعاً؛ وذلـك لأنـه لا يمكن أن تكـــون هـــذه الورقـــة تطـــرد الطيـــور عن المـزارع ؛ فـإن هـذا ليس معلومـاً بـالحس، ولا معلومـاً بالشـرع؛ وكـل سـبب ليس معلومـاً بـالحس، ولا بالشـرع فإن اتخاذه محرم؛ فلا يجوز أن يعملوا هذا العمل؛ وإنمـا عليهم أن يكافحوا هـذه الطيـور الـتي تنقص محاصـيلهم بالوسائل المعتادة التي يعرفها الناس - دون هذه الأمور التي لا يعلم لها سبب حسي، ولا شرعي.
(372) سئل فضيلة الشـيخ : مـا رأيكم في هـذه الورقـة التي تسمى
"رحلة سعيدة"
البطاقة الشخصية :
الاسم : الإنسان "ابن آدم"
الجنسية : من تراب .
العنوان : كوكب الأرض .
محطة المغادرة : الحياة الدنيا.
محطة الوصول : الدار الآخرة .
موعـد الإقلاع :]ومـا تـدري نفس مـاذا تكسـب غـداً ومـا تدري نفس بأي أرض تموت[.
موعد الحضور :]لكل أجل كتاب[.
العفش المسموح به:
1-1- متران قماش أبيض .
2-2- العمل الصالح .
3-3- دعاء الولد الصالح .
4-4- علم ينتفع به .

5-5-   ما سوى ذلك لا يسمح باصطحابه في الرحلة.
شروط الرحلة السعيدة:
على حضرات المسافرين الكرام اتباع التعليمات الـواردة في كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - .
"مزيد من المعلومات" يرجى الاتصال بكتـاب اللـه وسـنة رسوله الكريم.
ملاحظة : الاتصال مباشر ومجاناً . لا داعي لتأكيد الحجــز هاتف 43442 ؟
فأجــاب - حفظــه اللــه ورعــاه -بقولــه :رأيي في هــذه التـذكرة الـتي شـاعت منـذ زمن، وانتشـرت بين النـاس، ووضـعت على وجـوه شـتى؛ منهـا هـذا الوجـه الـذي بين يدي؛ وهذه الورقة تشبه أن تكون استهزاءً بهذه الرحلـة؛ وانظـر إلى قولـه في أرقـام الهـاتف : "43442" يشـير إلى الصلوات الخمس: اثنين لصلاة الفجر ؛ وأربعة أربعـة للظهر، والعصر؛ وثلاثة للمغرب؛ وأربعة للعشـاء؛ فجعـل الصلاة الـتي هي أعظم أركـان الإسـلام بعـد الشـهادتين جعلهـا أرقامـاً للهـاتف، ثم قـال:إن موعـد الرحلـة:]ومـا تدري نفس ماذا تكسـب غـداً ومـا تـدري نفس بـأي أرض تموت[[1] فنقول: أين الوعد في هذه الرحلة ؟! وقــال : إن موعد الحضور:]لكل أجل كتاب[[2] فأين تحديـد موعـد الحضــور؟! والمهم أن كــل فقراتهــا فيهــا شــيء من الكـذب ؛ ومنهـا العفش الـذي قـال: إن منـه العلم الـذي ينتفع بـه، والولـد الصـالح ، وهـذا لا يكـون مصـطحباً مـع الإنسان؛ ولكنه يكون بعد الإنسـان فالـذي أرى أن تتلـف هذه التذكرة ، وأن لا تنشر بين النــاس، وأن يكتب بــدلها شـيء من كتـاب اللـه أو سـنة رسـوله - صـلى الله عليه وسلم - حتى لا تقع مثل هذه المواعظ على سبيل الهزء ؛ وفي كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسـلم - ما يغني عن هذا كله.
وإنني بهذه المناسبة أود أن أنبه إلى أنه في هذه الآونـة الأخيرة النشرات التي تنتشر بين النـاس مـا بين أحـاديث ضعيفة ، بل موضوعة على رسول اللـه - صـلى الله عليه

([1]) سورة لقمان ، الآية "34".
([2]) سورة الرعد ، الآية "38".

وسلم - وبين قراءٍ منامية تنسب لبعض الناس وهي كذب وليست بصحيحة ، وبين حِكَمٍ تنشر وليس لها أصل ، وإنني أنبه إخواني المسلمين على خطورة هذا الأمر ، وأن الإنسان إذا أراد خيراً فليتصل برئاسة إدارة البحوث العلمية، والإفتاء، والدعوة، والإرشاد بالمملكة العربية السعودية ، وليعرض عليها ما عنده من المال الذي يحب أن ينشر ما ينتفع الناس به؛ وهي محل ثقة وأمانة؛ – والحمد لله – تجمع هذه الأموال وتطبع بها الكتب النافعة التي ينتفع بها المسلمون في هذه البلاد، وغيرها. أما هذه النشرات التي ليست مبنية على شيء، وإنما هي أكذوبات أو أشياء ضعيفة ، أو حكم ليست حقيقية؛ بل هي كلمات عليها مؤاخذات، وملاحظات ؛ فإنني لا أحب أن ينتشر هذا بين المسلمين، وفيما صح من سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - كفاية - والله المستعان -.

(373) وسئل فضيلة الشيخ : يقوم كثير من الناس بتوزيع ورقة يدعى أنها وصية أحمد خادم الحرم فما حكم هذا العمل؟

فأجاب بقوله : هذه الوصية من شخص مجهول سمى نفسه الشيخ أحمد؛ ولكن فعله ليس بأحمد؛ هذا الرجل ادعى أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - وأوصاه بوصية، وحثه على نشر هذه الوصية، وتوعد من لم ينشرها بمصائب تأتيه، أو تأتي أولاده ، ولكن هذه الوصية مكذوبة ؛ والعجيب أن الشيخ محمد رشيد رضا المشهور يقول : : إن هذه قد راجت منذ أكثر من مائة سنة يقول :: هذه راجت وأنا في سن الطلب. وهي كلما انتهز الوضاعون الكذابون الفرصة نشروها بين الناس وعلى من رأى هذا المنشور أن يمزقه؛ ولا يحل له أن ينشره إلا إذا كتب فيه بأن هذا موضوع مكذوب على الرسول -صلى الله عليه وسلم -.

(374) سـئل فضـيلة الشـيخ –جـزاه الله عن الإسـلام والمسلمين خيرالجزاء-:عن حكم التوسل؟

فأجــاب بقوله : هــذا ســؤال مهم، فنحب أن نبسط الجواب فيه؛ فأقول :

التوسل : مصــدر توسل يتوسل : ، أي اتخذ وســيلة توصله إلى مقصـوده ؛ فأصـله طلب الوصـول إلى الغاية المقصودة .

وينقسم التوسل إلى قسمين :

القسم الأول: قسم صــحيح ، وهو التوسل بالوســيلة الصحيحة الموصلة إلى المطلـوب؛ وهو على أنـواع نـذكر منها:

النــوع الأول : التوسل بأســماء الله – تعـالى –؛ وذلك على وجهين :

الوجه الأول: أن يكون ذلك على سبيل العموم؛ ومثاله ما جـاء في حـديث عبد الله بن مسـعود- رضي الله عنه – في دعاء الهم والغم قال :

"اللهم إني عبــدك ، ابن عبــدك ، ابن أمتك ، ناصــيتي بيدك ، ماض فيّ حكمك، عدل فيّ قضاؤك ، أسألك اللهم بكل اسم هو لك سميت به نفسك ، أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عنــدك أن تجعل القــرآن ربيع قلــبي..."الخ؛ فهنا توسل بأسماء الله – تعـالى – على سـبيل العمـوم "أسـألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ".

الوجه الثاني: أن يكون ذلك على سبيل الخصوص بــأن يتوسل الإنســان باسم خــاص لحاجة خاصة تناسب هــذا الاسم ، مثل ما جاء في حــديث أبي بكر – رضي الله عنه – حيث طلب من النـبي - صـلى الله عليه وسـلم - دعـاءً يــدعو به في صــلاته، فقــال : "قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فــاغفر لي مغفرة من عنـدك ، وارحمـني إنك أنت الغفـور الـرحيم" فطلب المغفــــرة والرحمة وتوسل إلى الله –تعــــالى – باسمين من أسمائه مناسبين للمطلـوب وهما "الغفـور" و "الرحيم" .

وهــذا النــوع من التوسل داخل في قوله – تعــالى-:]ولله الأسـماء الحسـنى فـادعوه بها[[1] فـإن الـدعاء هنا يشمل دعاء المسألة ، ودعاء العبادة .

النوع الثاني: التوسل إلى الله –تعالى – بصفاته ، وهو أيضاً كالتوسل بأسمائه على وجهين:

الوجه الأول : أن يكون عاماً كـأن تقـول : "اللهم إني أسـألك بأسـمائك الحسـنى وصـفاتك العليـا" ثم تـذكر مطلوبك .

الوجه الثاني: أن يكون خاصاً ، كـأن تتوسل إلى الله – تعالى - بصفة معينة خاصة لمطلوب خـاص ، مثل ما جـاء في الحــديث "اللهم بعلمك الغيب وقــدرتك على الخلق أحيــني ما علمت الحيـاة خــيراً لي ، وتوفــني إذا علمت الوفـــاة خـــيراً لي " فهنا توسل لله – تعـــالى – بصـــفة "العلم" و"القدرة" وهما مناسبتان للمطلوب.

ومن ذلك أن يتوسل بصـــفة فعلية مثـــل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صــــليت على إبـــــراهيم وعلى آل إبراهيم.

النوع الثالث: أن يتوسل الإنسان إلى اللــه- عز وجـل- بالإيمـــان بـــه، وبرســـوله - صـــلى الله عليه وســـلم- فيقـول:"اللهم إني آمنت بك ، وبرسـولك فـاغفر لي أو وفقني" ، أو يقول: "اللهم بإيماني بك وبرسولك أسألك كـذا وكـذا"،ومنه قوله–تعـالى :] إن في خلق السـموات والأرض واختلاف الليل والنهـــــــار لآيــــــــات لأولي الألباب.الذين يذكرون الله قياماً وقعـوداً وعلى جنـوبهم [[1] إلى قوله :]ربنا إننا سمعنا منادياً ينـادي للإيمـان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار[[2] فتوسلوا إلى الله – تعالى – بالإيمان به أن يغفر لهم الـــــذنوب، ويكفر عنهم الســــيئات، ويتوفاهم مع الأبرار.

النوع الرابع : أن يتوسل إلى الله – سـبحانه وتعـالى – بالعمل الصـالح ؛ ومنه قصة النفر الثلاثة الـذين أووا إلى

---

[1] سورة الأعراف ، الآية "180".

[1] سورة آل عمران ، الآيتان "190-191" .

[2] سورة آل عمران ، الآيتان "192-193" .

غـــار ليـــبيتوا فيـــه، فـــانطبق عليهم الغـــار بصـــخرة لا يســـتطيعون زحزحتها ، فتوسل كل منهم إلى الله بعمل صــالح فعله ؛ فأحــدهم توسل إلى الله – تعــالى – بــبره بوالديه؛ والثاني بعفته التامة ؛ والثـالث بوفائه لأجـيره ، قـــــــــال كل منهم "اللهم إن كنت فعلت ذلك من أجلك فافرج عنا ما نحن فيه" فانفرجت الصخرة، فهــذا توسل إلى الله بالعمل الصالح.

النــوع الخــامس : أن يتوسل إلى الله –تعــالى- بــذكر حاله يعني أن الداعي يتوسل إلى الله تعـالى بــذكر حاله وما هو عليه من الحاجة ، ومنه قـول موسى - صـلى الله عليه وسـلم -:]رب إني لما أنــزلت إليّ من خــير فقــير[[3]يتوسل إلى الله – تعــالى – بــذكر حاله أن يـــنزل إليه الخـــير . ويقـــرب من ذلك قـــول زكريا - عليه الصـــلاة والسـلام -:]رب إني وهن العظم مـني واشـتعل الـرأس شــيباً ولم أكن بــدعائك رب شــقياً[[1] فهــذه أنــواع من التوسل كلها جـــائزة؛ لأنها أســـباب صـــالحة لحصـــول المقصود بالتوسل بها.

النــوع الســادس: التوسل إلى الله – عز وجـل- بـدعاء الرجل الصالح الذي ترجى إجابته ، فإن الصــحابة – رضي الله عنهم – كانوا يسألون النبي - صلى الله عليه وســلم – أن يـدعو الله عز وجل لهم بـدعاءٍ عـام، ودعـاءٍ خـاص؛ ففي الصــحيحين من حـــديث أنس بن مالك – رضي الله عنه – أن رجلاً دخل يوم الجمعة والنبي – صـلى الله عليه وسـلم – يخطب فقــال : يا رســول الله هلكت الأمــوال وانقطعت السبل فـادع الله يغيثنا ، فرفع النـبي – صـلى الله عليه وسلم – يديه وقال: "اللهم أغثنـا" ثلاث مـرات، فما نزل من منـبره إلا والمطر يتحـادر من لحيته ، وبقي المطر أســبوعاً كـاملاً . وفي الجمعة الأخــرى جــاء ذلك الرجل أو غيره والنبي – صـلى الله عليه وسـلم – يخطب فقال : يا رسول الله ، غرق المال ، وتهـدم البنـاء فـادع الله أن يمســـكها عنا ، فرفع النـــبي – صـــلى الله عليه وسلم – يديه وقال: "اللهم حوالينا ولا علينـا" فما يشـير

---

[3] سورة القصص، الآية "24" .

[1] سورة مريم ، الآية "4".

إلى ناحية من السـماء إلا انفـرجت ، حـتى خـرج النـاس يمشون في الشمس؛ وهناك عدة وقـائع سـأل الصـحابة النبي – صـلى الله عليه وسـلم – أن يـدعو لهم على وجه الخصـوص ومن ذلك أن النـبي-صـلى الله عليه وسـلم – ذكر أن في أمته سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغـير حسـاب ولا عــذاب وهم الــذين لا يســترقون ، ولا يكتــوون ، ولا يتطـــيرون ، وعلى ربهم يتوكلـــون ، فقـــام عكاشة بن محصن وقـال : يا رسـول الله ادع الله أن يجعلـني منهم فقـال: "أنت منهم" فهـذا أيضـاً من التوسل الجـائز وهو أن يطلب الإنسان من شخص ترجى إجابته أن يــدعو الله – تعالى – له؛ إلا أن الـذي ينبغي: أن يكـون السـائل يريد بــذلك نفع نفسه ، ونفع أخيه الــذي طلب منه الــدعاء ، حـــتى لا يتمحض الســؤال لنفسه خاصة ؛ لأنك إذا أردت نفع أخيك ونفع نفسك صار في هـذا إحسـان إليـه؛ فـإن الإنســـان إذا دعا لأخيه في ظهر الغيب قـــال الملك : "آمين ولك بمثل" وهو كذلك يكـون من المحسـنين بهـذا الدعاء والله يحب المحسنين.

القسم الثاني: - التوسل غير الصحيح وهو : -

أن يتوسل الإنســـان إلى الله – تعـــالى – بما ليس بوســيلة ، أي بما لم يثبت في الشــرع أنه وســيلة؛ لأن التوسل بمثل ذلك من اللغو، والباطل المخالف للمعقول ، والمنقــول ؛ ومن ذلك أن يتوسل الإنســان إلى الله – تعالى – بدعاء ميت يطلب من هذا الميت أن يدعو الله له ؛ لأن هـذا ليس وسـيلة شـرعية صـحيحة؛ بل من سـفه الإنســـان أن يطلب من الميت أن يـــدعو الله له ؛ لأن الميت إذا مـــات انقطع عمله ، ولا يمكن لأحد أن يـــدعو لأحد بعد موته ، حتى النبي – صـلى الله عليه وسـلم – لا يمكن أن يدعو لأحد بعد موته؛ ولهذا لم يتوسل الصــحابة – رضي الله عنهم – إلى الله بطلب الـدعاء من رسـوله - صـــلى الله عليه وســـلم - بعد موته ؛ فـــإن النـــاس لما أصـابهم الجـدب في عهد عمـر- رضي الله عنـه- قـال: - "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتســـقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا" فقـام العبـاس – رضي الله عنـه- فــدعا اللــه- تعـالى- . ولو كـان طلب الـدعاء من الميت

سائغاً، ووسيلة صحيحة لكان عمر ومن معه من الصحابة يطلبون ذلك من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ لأن إجابة دعائه - صلى الله عليه وسلم - أقرب من إجابة دعاء العباس – رضي الله عنه-؛ فالمهم أن التوسل إلى الله- تعالى – بطلب الدعاء من ميت توسل باطل لا يحل، ولا يجوز.

ومن التوسل الذي ليس بصحيح : أن يتوسل الإنسان بجاه النبي - صلى الله عليه وسلم– وذلك أن جاه الرسول- صلىالله عليه وسلم – ليس مفيداً بالنسبة إلى الداعي؛ لأنه لا يفيد إلا الرسول - صلى الله عليه وسلم - أما بالنسبة للداعي فليس بمفيد حتى يتوسل إلى الله به؛ وقد تقدم أن التوسل اتخاذ الوسيلة الصالحة التي تثمر . فما فائدتك أنت من كون الرسول - صلى الله عليه وسلم- له جاه عند الله ؟! وإذا أردت تتوسل إلى الله على وجه صحيح فقل: اللهم بإيماني بك وبرسولك،أو بمحبتي لرسولك، وما أشبه ذلك؛ فإن هذا الوسيلة الصحيحة النافعة .

(375) وسئل فضيلة الشيخ : أعلى الله درجته في المهديين : عن حكم التوسل وأقسامه؟

فأجاب بقوله : التوسل اتخاذ الوسيلة ؛ والوسيلة "كل ما يوصل إلى المقصود" فهي من الوصل؛ لأن الصاد والسين يتناوبان كما يقال : صراط ، وسراط، وبصطة ، وبسطة.

والتوسل في دعاء الله – تعالى – أن يقرن الداعي بدعائه ما يكون سبباً في قبول دعائه ، ولابد من دليل على كون هذا الشيء سبباً للقبول؛ ولا يعلم ذلك إلا من طريق الشرع ؛ فمن جعل شيئاً من الأمور وسيلة له في قبول دعائه بدون دليل من الشرع فقد قال على الله ما لا يعلم ؛ إذ كيف يدري أن ما جعله وسيلة مما يرضاه الله – تعالى – ، ويكون سبباً في قبول دعائه؟! والدعاء من العبادة؛ والعبادة موقوفة على مجيء الشرع بها . وقد أنكر الله-تعالى – على من اتبع شرعاً بدون إذنه، وجعله من الشرك فقال تعالى :]أم لهم شركاء شرعوا لهم

من الدين ما لم يأذن به الله[[1] وقال – تعالى - :]اتخذوا أحبــارهم ورهبــانهم أربابــاً من دون الله والمســيح ابن مــريم وما أمــروا إلا ليعبــدوا إلهــاً واحــداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون[[2] .

والتوسل في دعاء الله – تعالى – قسمان:

القسم الأول : أن يكـون بوسـيلة جـاءت بها الشـريعة وهو أنواع .

النوع الأول : التوسل بأسماء الله- تعالى –، وصــفاته، وأفعالــه، فيتوسل إلى الله – تعــالى – بالاسم المقتضي لمطلوبه،أو بالصـفة المقتضـية لـه، أو بالفعل المقتضي له: قـال الله – تعـالى-:]ولله الأسـماء الحسـنى فـادعوه بها[[3] فيقول: اللهم يا رحيم ارحمـني ، ويا غفـور اغفر لي، ونحو ذلك؛ وفي الحديث عن النبي – صـلى الله عليه وســلم – أنه قــال : (اللهم بعلمك الغيب وقــدرتك على الخلق أحيـني ما علمت الحيـاة خـيراً لي). وعلم أمته أن يقولوا في الصلاة عليه: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم.

النـوع الثـاني : التوسل إلى الله – تعـالى-بالإيمـان-به وطاعته كقوله-تعالى-عن أولي الألباب :]ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا[[4] وقولـه:]إنه كـان فريق من عبـادي يقـول :ون ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا[[1].

وقوله عن الحـــواريين:]ربنا آمنا بما أنـــزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين[[2] .

النوع الثـالث: أن يتوسل إلى الله بـذكر حـال الـداعي المبينة لاضطراره، وحاجته، كقـول موسى –عليه الصـلاة والسلام -:]رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير[[3] .

([1] سورة الشورى ، الآية "21".

([2] سورة التوبة ، الآية "31".

([3] سورة الأعراف ، الآية "180".

([4] سورة آل عمران ، الآية "193".

([1] سورة المؤمنون ، الآية "109".

([2] سورة آل عمران ، الآية "53".

([3] سورة القصص، الآية "24".

النــوع الرابع : أن يتوسل إلى الله بــدعاء من تــرجى إجابته كطلب الصــحابة – رضي الله عنهم– من النــبي - صــلى الله عليه وســلم - أن يــدعو الله لهم مثل قــول الرجل الـذي دخل يـوم الجمعة والنـبي - صـلى الله عليه وسلم – يخطب، فقال: ادع الله أن يغيثنا ؛ وقول عكاشة بن محصن للنـبي -صـلى الله عليه وسـلم - : ادع الله أن يجعلني منهم.

وهـذا إنما يكـون في حيـاة الـداعي ، أما بعد موته فلا يجوز؛ لأنه لا عمل له: فقد انتقل إلى دار الجزاء ؛ ولذلك لما أجدب النـاس في عهد عمر بن الخطـاب – رضي الله عنه – لم يطلبوا من النبي - صـلى الله عليه وسـلم - أن يستسقي لهم؛ بل استسـقى عمر بالعبـاس عم النـبي - صلى الله عليه وسلم - فقـال لـه: قم فاستسـق؛ فقـام العباس فدعا ، وأما ما يروى عن العتبي أن أعرابيـاً جـاء إلى قبر النبي -صلى الله عليه وسـلم - فقـال: "السـلام عليك يا رســول الله ســمعت الله يقــول:]ولو أنهم إذ ظلموا أنفسـهم جـاءوك فاسـتغفروا الله واسـتغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً[[1] وقد جئتك مستغفراً من ذنوبي مستشـفعاً بك إلى ربي" وذكر تمـام القصـة؛ فهـذه كـذب لا تصح ؛ والآية ليس فيها دليل لـذلك ؛ لأن الله يقول :] ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم [. ولم يقل : " إذ ظلمــوا أنفســهم " و]إذ[لما مضى لا للمســتقبل ؛ والآية في قوم تحاكموا، أو أرادوا التحاكم إلى غير اللـه، ورسوله، كما يدل على ذلك سياقها السابق، واللاحق.

القسم الثاني : أن يكون التوسل بوسـيلة لم يـأت بها الشرع وهي نوعان :

أحــدهما : أن يكــون بوســيلة أبطلها الشــرع، كتوسل المشركين بآلهتهم؛ وبطلان هذا ظاهر.

الثاني : أن يكـون بوسـيلة سـكت عنها الشـرع: وهـذا محرم؛ وهو نوع من الشرك، مثل أن يتوسل بجاه شخص ذي جاه عند اللـه، فيقـول : : "أسـألك بجـاه نبيـك" : فلا يجوز ذلك؛ لأنه إثبات لسبب لم يعتبره الشرع ، ولأن جاه ذي الجــاه ليس له أثر في قبــول الــدعاء ؛ لأنه لا يتعلق

---

[1] سورة النساء ، الآية "64".

بالداعي، ولا بالمدعو؛ وإنما هو من شأن ذي الجاه وحده ، فليس بنافع لك في حصول مطلوبك؛ أو دفع مكروبـك، ووسيلة الشيء ما كـان موصـلاً إليه ؛ والتوسل بالشـيء إلى مـالا يوصل إليه نـوع من العبث ، فلا يليق أن تتخـذه فيما بينك وبين ربك - والله الموفق.

(376) وسئل فضيلة الشيخ : عن حكم التوسل بالنبي ، صلى الله عليه وسلم ؟

فأجاب قائلاً : التوسل بالنبي – صلى الله عليه وسـلم – أقسام :

الأول : أن يتوسل بالإيمـان به فهـذا التوسل صـحيح، مثل أن يقول : : "اللهم إني آمنت بك وبرسولك فـاغفر لي"؛ وهذا لا بأس به ؛ وقد ذكره الله-تعالى- في القرآن الكريم في قوله :] ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للإيمـان أن آمنـوا بـربكم فآمنا ربنا فـاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار[[1] ، ولأن الإيمـان بالرسـول - صلى الله عليه وسلم - وسيلة شرعية لمغفـرة الـذنوب، وتكفير السيئات؛ فهو قد توسل بوسيلة ثابتة شرعاً.

الثـاني : أن يتوسل بدعائه – صـلى الله عليه وسـلم – أي بأن يدعو للمشفوع له؛ وهذا أيضاً جائز وثابت لكنه لا يمكن أن يكـون إلا في حيـاة الرسـول – صـلى الله عليه وسـلم -؛ وقد ثبت عن عمر – رضي الله عنه – أنه قـال: "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسـقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسـقنا" وأمر العبـاس أن يقـوم فيـدعو اللـه- سـبحانه وتعـالى – بالسـقيا؛ فالتوسل في حيـاة النبي – صلى الله عليه وسلم –بدعائه جائز، ولا بأس به.

الثـالث : أن يتوسل بجـاه الرسـول ، صـلى الله عليه وسـلم ، سـواء في حياتـه، أو بعد مماتـه: فهـذا توسل بدعي لا يجوز؛ وذلك لأن جـاه الرسـول –صـلى الله عليه وسلم- لا ينتفع به إلا الرسول – صلى الله عليه وسلم –؛ وعلى هـذا فلا يجـوز للإنسـان أن يقـول : : اللهم إني أسألك بجاه نبيك أن تغفر لي أو ترزقني الشيء الفلاني ؛ لأن الوسيلة لا بد أن تكون وسيلة ؛ والوسـيلة مـأخوذة من الوسل بمعنى الوصول إلى الشـيء؛ فلا بد أن تكـون

---

[1] سورة آل عمران ، الآية "193".

هذه الوسيلة موصلة إلى الشيء وإذا لم تكن موصلة إليه فإن التوسل بها غير مجد، ولا نافع ؛ وعلى هذا فنقول : التوسل بالرسول - صلى الله عليه وسلم - ثلاثة أقسام:

القسم الأول : أن يتوسل بالإيمان به، واتباعـه؛ وهـذا جائز في حياته، وبعد مماته.

القسم الثـاني : أن يتوسل بدعائه أي بـأن يطلب من الرسول – صلى الله عليه وسلم – أن يدعو له فهذا جـائز في حياته لا بعد مماته؛ لأنه بعد مماته متعذر.

القسم الثـالث: أن يتوسل بجاهـه، ومنزلته عند اللـه؛ فهــذا لا يجــوز لا في حياتــه، ولا بعد مماتــه؛ لأنه ليس وسيلة؛ إذ إنه لا يوصل الإنسان إلى مقصــوده؛ لأنه ليس من عمله.

فإذا قـال قائل : جئت إلى الرسـول - صـلى الله عليه وسلم - عند قبره، وسألته أن يسـتغفر لي، أو أن يشـفع لي عند الله فهل يجوز ذلك أولا ؟

قلنا : لا يجوز .

فــإذا قــال: أليس الله يقــول:]ولو أنهم إذ ظلمــوا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واسـتغفر لهم الرسـول لوجدوا الله تواباً رحيماً[[1] .

قلنا له: بلى إن الله يقـول : ذلك ، ولكن يقـول :]ولو أنهم إذ ظلمــوا[و]إذ[هــذه ظــرف لما مضــى، وليست ظرفاً للمسـتقبل ؛ لم يقل الله : ولو أنهم إذ ظلمـوا ..، بل قال]إذ ظلموا [. فالآية تتحدث عن أمر وقع في حياة الرسـول- صـلى الله عليه وسـلم-واسـتغفار الرسـول- صــلى الله عليه وســلم – بعد مماته أمر متعــذر؛ لأنه إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث – كما قال الرسول – صلى الله عليه وسلم –:"صــدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو لـه" . فلا يمكن لإنسـان بعد موته أن يسـتغفر لأحـد؛ بل ولا يسـتغفر لنفسه أيضـاً؛ لأن العمل انقطع.

(377) وسئل -جزاه الله عن الإسلام والمسلمين خـير الجزاء-: عن التوسل هل هو من مسـائل العقيـدة؟ وعن حكم التوسل بالصالحين ؟ .

---

[1] سورة النساء ، الآية "64" .

فأجــاب – حفظه الله تعــالى – بقوله : التوسل داخل في العقيــدة ، لأن المتوسل يعتقد أن لهــذه الوســيلة تــأثيراً في حصــول مطلوبــه، ودفع مكروهــه؛ فهو في الحقيقة من مســائل العقيــدة ؛ لأن الإنســان لا يتوسل بشيء إلا وهو يعتقد أن له تأثيراً فيما يريد .

والتوسل بالصالحين ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول : التوسل بــدعائهم: فهــذا لا بــأس بــه؛ فقد كان الصحابة – رضي الله عنهم – يتوسلون برســول الله – صــلى الله عليه وســلم – بدعائه : يــدعو الله لهم فينتفعـون بـذلك ؛ واستسـقى عمر بن الخطـاب – رضي الله عنه – بعم النبي - صلى الله عليه وسـلم - "العبـاس بن عبد المطلب" بدعائه .

وأما القسم الثاني : فهو التوسل بذواتهم: فهذا ليس بشـرعي ؛ بل هو من البـدع من وجه ، ونـوع من الشـرك من وجه آخر.

فهو من البدع؛ لأنه لم يكن معروفــاً في عهد النــبي – صلى الله عليه وسلم -، وأصحابه.

وهو من الشرك لأن كل في أمر من الأمـور أنه سـبب ولم يكن ســبباً شــرعياً فإنه قد أتى نوعــاً من أنــواع الشــرك ؛ من اعتقد وعلى هــذا لا يجــوز التوسل بــذات النبي – صلى الله عليه وسلم – مثل أن يقول : : أســألك بنبيك محمد – صلى الله عليه وسلم – إلا على تقــدير أنه يتوسل إلى الله- تعالى- بالإيمـان بالرسـول – صـلى الله عليه وسلم- ، ومحبته فإن ذلك من دين الله الــذي ينتفع به العبد ؛ وأما ذات النـــبي - صـــلى الله عليه وســـلم - فليست وســيلة ينتفع بها العبد ؛ وكــذلك على القــول الــراجح لا يجـوز التوسل بجـاه النـبي - صـلى الله عليه وسـلم -؛ لأن جـاه النـبي - صـلى الله عليه وسـلم - إنما ينتفع به النــبي - صــلى الله عليه وســلم - نفســه؛ ولا ينتفع به غيره ؛ وإذا كـان الإنسـان يتوسل بجـاه النـبي - صـلى الله عليه وسـلم - باعتقـاد أن للنـبي - صـلى الله عليه وسلم-جاهـاً عند الله فليقـل: اللهم إني أسـألك أن تشـفع بي نبيك محمـداً - صـلى الله عليه وسـلم- ، وما أشبه ذلك من الكلمات التي يدعو بها الله- عز وجل-.

(378) وسـئل أيضـاً :هل يجـوز التوسل بجـاه النـبي ، صلى الله عليه وسلم ، ؟

فأجـاب قـائلا : التوسل بجـاه النـبي – صـلى الله عليه وسـلم – ليس بجـائز على الـراجح من قـول أهل العلم؛ فيحرم التوسل بجاه النبي – صلى الله عليه وسلم -؛ فلا يقول : الإنسان: اللهم إني أسألك بجاه نبيك كذا، وكــذا؛ وذلك لأن الوسيلة لا تكون وسيلة إلا إذا كـان لها أثر في حصول المقصود ؛ وجاه النبي - صـلى الله عليه وسـلم - بالنسبة للـداعي ليس له أثر في حصـول المقصـود؛ وإذا لم يكن له أثر لم يكن سبباً صـحيحاً؛ والله – عز وجل – لا يــدعى إلا بما يكــون ســبباً صــحيحاً له أثر في حصــول المطلوب؛ فجاه النبي - صـلى الله عليه وسـلم - هو مما يختص به النبي - صلى الله عليه وسلم - وحده؛ وهو مما يكون منقبة له وحده؛ أما نحن فلسـنا ننتفع بـذلك؛ وإنما ننتفع بالإيمـــان بالرســـول - صـــلى الله عليه وســـلم - ومحبته ؛ وما أيسر الأمر على الـداعي إذا قــال : "اللهم إني أسألك بإيماني بك، وبرسولك كذا، وكذا" بــدلاًمن أن يقــول: أســألك بجــاه نبيك . ومن نعمة الله – عز وجل – ورحمته بنا أنه لا ينسد بــاب من الأبــواب المحظــورة إلا وأمام الإنسان أبواب كثيرة من الأبواب المباحة . والحمد لله رب العالمين.

(379) ســئل فضـيلة الشــيخ : عن هــذا الحــديث : أن أعمى أتى إلى رســول الله ، صـــلى الله عليه وســـلم ، فقـــال : يا رســـول الله ادع الله أن يكشف عن بصـــري قـال: "أو أدعـك" ، قـال: يا رسـول الله إنه قد شق عليّ ذهاب بصري، فقال : فانطلق فتوضأ ثم صل ركعـتين ثم قل: "اللهم إني أسـألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ، صـلى الله عليه وسلم ، نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيقضي حاجتي" ما صحة هذا وما معناه؟

فأجــاب قــائلاً : هــذا الحــديث اختلف أهل العلم في صحته فمنهم من قال : إنه ضعيف ، ومنهم من قال: إنه حسن ، ولكن له وجهة ليست كما يتبادر من اللفظ، فـإن هذا الحديث معناه أن النبي – صلى الله عليه وسلم - أمر هـذا الرجل الأعمى أن يتوضـأ، ويصـلي ركعـتين ليكـون

صادقاً في طلب شفاعة النبي – صلى الله عليه وسلم – له ، وليكــون وضــوؤه، وصــلاته عنوانــاً على رغبته في التوسل بالنبي - صـلى الله عليه وسـلم- والتوجه به إلى الله –سـبحانه وتعـالى- ؛ فـإذا صـدقت النيـة، وصـحت، وقـويت العزيمة فـإن النـبي – صـلى الله عليه وسـلم – يشفع له إلى الله – عز وجل – ؛ وذلك بأن يـدعو النـبي – صلى الله عليه وسلم – له. فإن الدعاء نوع من الشـفاعة كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح عن النبي – صــلى الله عليه وسلم – أنه قال : "ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعــون رجلاً لا يشــركون بالله شــيئاً إلا شفعهم الله فيه" . فيكـون معـنى هـذا الحـديث أن هـذا الأعمى يطلب من النــبي – صــلى الله عليه وســلم – أن يدعو الله له؛ لأن هذا الدعاء نـوع شـفاعة. أما الآن وبعد مـوت النـبي – صـلى الله عليه وسـلم – فـإن مثل هـذه الحال لا يمكن أن تكـون لتعـذر دعـاء النـبي – صـلى الله عليه وسـلم – لأحد بعد المـوت، كما قـال النـبي – صـلى الله عليه وســلم - : "إذا مــات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث : صــــدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صــــالح يــدعو لــه" والــدعاء بلا شك من الأعمــال الــتي تنقطع بالموت؛ بل الدعاء عبادة كما قال الله – تعـالى- :]وقـال ربكم ادعــوني أســتجب لكم إن الــذين يســتكبرون عن عبــادتي ســيدخلون جهنم داخــرين[[1] ولهــذا لم يلجأ الصــحابة – رضي الله عنهم – عند الشــدائد وعند الحاجة إلى سؤال النبي – صلى الله عليه وسلم – أن يــدعو الله لهم ؛ بل قـال عمـرابن الخطـاب – رضي الله عنـه- حين قحط المطـر: "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسـقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسـقون" وطلب من العبــــاس – رضي الله عنه – أن يــــدعو الله – عز وجل – بالسقيا فـدعا فسـقوا . وهـذا يـدل على أنه لا يمكن أن يطلب من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعد موته أن يــدعو لأحــد؛ لأن ذلك متعــذر لانقطــاع عمله بموته صــلوات الله وســلامه عليه ؛ وإذا كــان لا يمكن لأحد أن يطلب من النــبي - صـلى الله عليه وسـلم - أن يـدعو له

---

[1] سورة غافر ، الآية "60".

بعد موت النبي - صـلى الله عليه وسـلم- فإنه لا يمكن – ومن بـاب أولى - أن يـدعو أحد النـبي ، صـلى الله عليه وسلم ، نفسه بشـيء من حاجاته أو مصـالحه؛ فـإن هـذا من الشرك الأكبر الذي لا يغفـره اللـه؛ والـذي حـرم الله على من اتصف به الجنة: قال الله – تعالى-:]ولا تـدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فـإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين[[1] . وقال – تعالى-]: فلا تدع مع الله إلهاً آخر فتكون من المعذبين [[2] ؛ وقال الله – عز وجل -:]ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون[[3]؛ وقال – تعالى:]إنه من يشـرك بالله فقد حـــرم الله عليه الجنة ومــــأواه النــــار وما للظالمين من أنصار[[4]. فالمهم أن من دعا رسول الله - صلى الله عليه وسـلم - بعد وفاته أو غـيره من الأمـوات لدفع ضرر أو جلب منفعة فهو مشرك شركاً أكبر مخرجاً عن الملة، وعليه أن يتوب إلى الله – سـبحانه وتعـالى –، وأن يوجه الـدعاء إلى العلي الكبـير الـذي يجيب دعــوة المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ؛ وإني لأعجب من قوم يـــذهبون إلى قـــبر فلان وفلان يدعونه أن يفـــرج عنهم الكربات ويجلب لهم الخيرات وهم يعلمون أن هذا الرجل كـان في حـال حياته لا يملك ذلك فكيف بعد موته بعد أن كان جثة - وربما يكون رميماً قد أكلته الأرض - فيذهبون يدعونه، ويتركون دعاء الله – عز وجل – الـذي هو كاشف الضــر، وجــالب النفــع، والخــير ، مع أن الله – تعــالى – أمرهم بـذلك وحثهم عليه فقـال :]وقـال ربكم ادعـوني أستجب لكم[[5] . وقال –الله تعالى-:] وإذا سألك عبـادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان[[6]. وقــال – تعالى – منكراً على من دعا غـيره :]أمن يجيب المضـطر إذا دعـاه ويكشف السـوء ويجعلكم خلفـاء الأرض أإله مع

([1] سورة يونس ، الآية "106".

([2] سورة الشعراء ، الآية "213".

([3] سورة المؤمنون ، الآية "117".

([4] سورة المائدة ، الآية "72".

([5] سورة غافر ، الآية "60".

([6] سورة البقرة ، الآية "186".

الله[1].أسأل الله – تعالى– أن يهدينا جميعاً صراطه المستقيم.

(380) وسئل أيضاً : عن حديث : أنس بن مالك – رضي الله عنه – أن عمر – رضي الله عنه – كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب وقال : "اللهم إنا كنا نستسقي إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، فيسقون " هل هو صحيح؟ وهل يدل على جواز التوسل بجاه الأولياء؟

فأجاب قائلاً : هذا الحديث الذي أشار إليه السائل حديث صحيح رواه البخاري ، لكن من تأمله وجد أنه دليل على عدم التوسل بجاه النبي – صلى الله عليه وسلم -، أو غيره؛ وذلك أن التوسل هو اتخاذ وسيلة؛ والوسيلة هي الشيء الموصل إلى المقصود؛ والوسيلة المذكورة في هذا الحديث "نتوسل إليك بنبينا فتسقينا؛ وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا" المراد بها التوسل إلى الله تعالى بدعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - كما قال الرجل : "يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا" ولأن عمر قال للعباس : قم يا عباس فادع الله فدعا، ولو كان هذا من باب التوسل بالجاه لكان عمر – رضي الله عنه – يتوسل بجاه النبي - صلى الله عليه وسلم - قبل أن يتوسل بالعباس؛ لأن جاه النبي - صلى الله عليه وسلم - أعظم عند الله من جاه العباس، وغيره؛ فلو كان هذا الحديث من باب التوسل بالجاه لكان الأجدر بأمير المؤمنين عمر –رضي الله عنه– أن يتوسل بجاه النبي–صلىالله عليه وسلم،دون جاه العباس بن عبد المطلب .

والحاصل أن التوسل إلى الله – تعالى – بدعاء من ترجى فيه إجابة الدعاء لصلاحه لا بأس به؛ فقد كان الصحابة – رضي الله عنهم – يتوسلون إلى الله – تعالى – بدعاء النبي – صلى الله عليه وسلم – لهم ؛ وكذلك عمر – رضي الله عنه – توسل بدعاء العباس بن عبد المطلب – رضي الله عنه - ، فلا بأس إذا رأيت رجلاً صالحاً حرياً بالإجابة لكون طعامه وشرابه وملبسه

---

[1] سورة النمل ، الآية "62".

ومسكنه حلالاً وكونه معروفاً بالعبادة والتقوى ، لا بــأس أن تسأله أن يدعو الله لك بما تحب ، بشرط أن لا يحصل في ذلك غرور لهذا الشخص الذي طلب منه الدعاء ، فإن حصل منه غــرور بــذلك فإنه لا يحل لك أن تقتله وتهلكه بهذا الطلب منه؛ لأن ذلك يضره.

كما أنني أيضاً أقول : إن هذا جائز؛ ولكنني لا أحبـذه ، وأرى أن الإنسـان يسـأل الله –تعـالى – بنفسه دون أن يجعل له واسـطة بينه وبين اللـه، وأن ذلك أقـوى في الرجـاء، وأقـرب إلى الخشـية، كما أنـني أيضـاً أرغب من الإنسـان إذا طلب من أخيه الـذي تـرجى إجابة دعائه أن يـدعو له ، أن ينـوي بـذلك الإحسـان إليه - أي إلى هـذا الـداعي - دون دفع حاجة هـذا المـدعو لـه؛ لأنه إذا طلبه من أجل دفع حاجته صار كسؤال المال وشبه المـذموم ، أما إذا قصد بـــذلك نفع أخيه الـــداعي بالإحســـان إليه - والإحسان إلى المسلم يثاب عليه المرء كما هو معــروف - كان هذا أولى وأحسن . والله ولي التوفيق .

(381) سـئل فضـيلة الشـيخ : عن حكم هـذا الـدعاء : "اللهم إني أسـألك بحق السـائلين عليـك" هل للسـائلين حق على الله؟ .

فأجاب قائلاً : يجب علينا أولاً أن نعلم أن التوسل إلى الله – تعالى – قسمان :

قسم جائز : وهو ما جاء به الشرع .

قسم ممنوع : وهو ما منعه الشرع.

والجائز أنواع : ونعني بالجائز هنا ما ليس بممنـوع فلا يمنع أن يكون مستحباً .

أولاً : التوسل إلى الله بأسـمائه؛ وهـذا جـائز؛ ودليله قوله – تعالى- :] ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها[[1]5(1) وكذلك قولـه- صـلى الله عليه وسـلم:"أسـألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ، أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك " إلى آخر الحديث .

ثانيـــاً : التوسل إلى الله بصـــفاته ومنه ما جـــاء في الحـــديث : "اللهم بعلمك الغيب ، وقـــدرتك على الخلق أحيــني ما علمت الحيــاة خــيراً لي ، وتوفــني ما علمت

---

5 (1) سورة الأعراف ، الآية " 180" .

الوفــاة خــيراً لي" فــإن علم الله الغيب صــفة ، وقدرته على الخلق صـــفة، وهـــذا التوسل إلى الله – تعـــالى – بعلمه، وقدرته.

ثالثــاً : التوسل إلى الله – تعـالى – بأفعالـه: أن تـدعو الله بشيء ثم تتوسل إليه في تحقيق هذا الشــيء بفعل نظيره؛ ومنه حديث الصلاة على النـبي – صـلى الله عليه وســــلم - : "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم" . فإن صـلاة الله على إبراهيم وعلى آل إبراهيم من أفعاله .

وكـذلك أيضـاً تقـول : "اللهم كما أنـزلت علينا المطر فاجعله غيثاً نافعاً " فهنا توسل إلى الله بإنزال المطــر؛ وهو فعل من أفعال الله.

رابعـاً : التوسل إلى الله بالإيمـان؛ ومنه قوله تعـالى:]ربنا إننا سـمعنا مناديـاً ينـادي للإيمـان أن آمنـوا بـربكم فآمنا[. ثم قـــال :]فـــاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا ســيئاتنا وتوفنا مع الأبرار[[1]

خامســـــاً : التوسل إلى الله بالعمل الصــــالح : ومنه حديث الثلاثة الذين خرجـوا في سـفر فـآواهم الليل إلى غار، فدخلوه ثم انحدرت عليهم صخرة من الجبل فسدت البـاب، فتوسل كل واحد منهم بصـالح عملـه، فـانفرجت الصخرة.

سادســاً : التوسل إلى الله بــدعاء من تــرجى إجابته : يعــني أن تطلب من شـخص تـرجى إجابته أن يـدعو الله لك؛ وهذا كثير؛ ومنه ما ثبت في الصحيحين عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يخطب الناس يوم الجمعـة، فـدخل رجل فقـال: يا رسول الله هلكت الأمـوال وانقطعت السـبل "يعـني من قلة المطر والنبــات" فــادع الله أن يغيثنا فرفع النــبي - صلى الله عليه وسلم - يديه، وقال: "اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا ، اللهم أغثنـــا" فما نـــزل من منـــبره إلا والمطر يتحادر من لحيته.

---

[1] سورة آل عمران ، الآية " 193 " .

وقولنا : التوسل إلى الله بدعاء من ترجى إجابته هــذا من النوع الجائز ولكنه هل هو من الأمر المشـروع يعـني هل يشرع لك أن تقول لشخص ما : ادع الله لي؟ .

نقول : في هذا تفصيل:

إن كــان لأمر عــام يعــني طلبت من هـــذا الرجل أن يشــفع لك في أمر عــام لك ولغــيرك فلا بــأس به ومنه الحديث الذي أشرت إليه في قصة الرجل الـذي جـاء إلى النبي - صـلى الله عليه وسـلم - فقـال: "هلكت الأمـوال وانقطعت الســبل" فــإن هــذا الرجل لم يســأل شــيئاً لنفسه؛ وإنما سأل شيئاً لعموم المسلمين .

أما إذا كـان لغـير عامة المسـلمين فـالأولى ألا تسـأل أحــداً يــدعو لك إلا إذا كنت تقصد من وراء ذلك أن ينتفع الداعي: فتأتي لشخص وتقول : ادع الله لي؛ هذا لا بأس به بشـــرط ألا تقصد به إذلال نفسك بالســـؤال؛ ولكن قصدك نفع الـداعي؛ لأنه إذا دعا لأخيه بظهر الغيب قـال الملك: "آمين ولك بمثله"؛ فهذه أنواع ستة كلها جائزة .

أما التوسل الممنـــوع فهو : أن يتوسل الإنســـان بالمخلوق؛ فإن هذا لا يجوز؛ فالتوسل بالمخلوق حــرام - يعـني لا بدعائه ولكن بذاتـه، مثل أن تقـول : "اللهم إني أسألك بمحمد - صلى الله عليه وسـلم - كـذا وكـذا" فـإن هذا لا يجوز.

وكذلك لو سألت بجاه الرسول - صلى الله عليه وسلم - فإنه لا يجوز؛ لأن هذا السبب لم يجعله الله، ولا رسوله سبباً .

وأما ما جاء في السؤال "أسألك بحق السائلين عليك" فالسائل يسأل هل للسائلين حق؟

الجـواب:نعم للسـائلين حق أوجبه الله على نفسه في قوله:] وإذا سألك عبادي عـني فـإني قـريب أجيب دعـوة الـداع إذا دعـان[[(1)].وكـذلك فـإن الله يقـول:إذا نـزل إلى السماء الـدنيا:"من يـدعوني فأسـتجيب لـه، من يسـألني فأعطيه " فهــذا حق الســائلين، وهو من فعل الله – عز وجل- والتوسل إلى الله بفعله لا بأس به.

---

(1) سورة البقرة ، الآية " 186 " .

تم بحمد الله . تعالى . المجلد الثاني
ويليه بمشيئة الله . عز وجل . المجلد الثالث